سُبُلُ السَّلامَةِ
مِنْ شَرِّ
الأُصُولِ المُحْدَثَةِ الهَدَّامَةِ

لِلشَّيْخِ الفَاضِلِ

أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الجَزَائِرِيِّ

سُبُلُ السَّلامَةِ
مِنْ شَرِّ
الأُصُولِ المُحْدَثَةِ الهَدَّامَةِ

سُبُلُ السَّلَامَةِ

مِنْ شَرِّ

الأُصُولِ المُحْدَثَةِ الهَدَّامَةِ

الطبعة الأولى

1447هـ

لِلشَّيْخِ الْفَاضِلِ

أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله، كان ولا يزال عزيزًا حميدًا، الذي خلق لنفسه عرشًا مجيدًا، واستوى وعلى عليه علوًا بعيدًا، وهو مع علوه يرى النملة السوداء ويرى ومخها وعصبها والوريد.

أحمده وأشكره طالبًا من فضله المزيد المزيد، وأصلي وأسلم على خاتم رسله من حقق التوحيد، وحارب التنديد، وعلى صحبه من حملوا الكتاب والحديد، وفتحوا المشارق والمغارب وأذلوا من كان شيطانًا مريدا.

أمَّا بعد:

فإنَّ أهل البدع والأهواء يمكرون بالدعوة السلفية منذ الزمن القديم، وأصلوا لهدمها أصولًا محدثة لكن كما قال الله تعالى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠]، ومن هذه الأصول المحدثة القديمة:

١- أنَّ الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين، وأرادوا بذلك عزل الوحي عن مسائل العقيدة.

٢- تقديم العقل على النقل، بحجة أنَّ العقل هو أصل الشرع. وأنَّ دلالة العقل قطعية، ودلالة النص ظنية فيما زعموا وبئس ما زعموا.

٣- تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز، وأرادوا بذلك صرف معاني الصفات عن ظاهرها المراد بها، إلى خلاف ظاهرها بحجة المجاز.

٤- دعوى أنَّ أخبار الآحاد تفيد الظن، وأرادوا بذلك التوصل إلى عدم إثبات العقيدة بخبر من أخبار الأحاد بحجة أنَّ العقيدة قطعية والقطعي لا يثبت بدليل ظني.

وهذه الأصول هي أعظم أصول أهل البدع والأهواء من جهمية ومعتزلة ومن سار بسيرهم من أهل الكلام المحدث.

- **واشتهرت للمعتزلة أصول خمسة وهي:**

١- **التوحيد**، وضمنوه نفي الصفات.

٢- **العدل**، وضمنوه انكار القدر.

٣- **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، وضمنوه الخروج على أولياء أمور المسلمين.

٤- **انفاذ الوعيد في الآخرة**، وضمنوه نفي الشفاعة في أهل الكبائر، وأنَّ أهل الكبائر مخلدون في النار.

٥- **المنزلة بين المنزلتين**، ومقصودهم بها أنَّ صاحب الكبيرة لا يسمى مؤمنًا بوجه من الوجوه ولا يسمى كافرًا، ويخلدون في النار وليسوا بمؤمنين ولا كفارًا، وهذا الأصل الذي انفردوا به عن سائر الفرق، وقد شاركهم في سائر أصولهم بعض الفرق.

وقد قام أئمة الإسلام برد جميع هذه الأصول وكسرها، ومنهم شيخ الإسلام بن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كثير من كتبه، وهكذا تلميذه العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن أحسن كتبه في إبطال هذه الأصول: الصواعق المرسلة.

ولا يزال أهل البدع والأهواء يؤصلون الأصول الهدامة التي بها اصطادوا كثيرًا من السلفيين وأضلوا بها كثيرًا من الخلق.

وسوف أذكر بمشيئة الله تعالى أهم هذه الأصول المحدثة مع شيء من البيان والشرح حتى يكون السلفي على بصيرة من دينه، ويكون ذلك عونًا له بمشيئة الله تعالى على الثبات على السنة، والنجاة من شباك أهل البدع والأهواء.

ومعرفة هذه الأصول المحدثة مع نقضها من المهمات، وينبغي أن يدرسها طلاب العلم كما يدرسون غيرها من كتب العلم حتى يكونوا على بصيرة من أمرهم ولا يمكر بهم أهل الأهواء، وقد جهل هذه الأصول مع نقضها كثير من السلفيين فكانوا أكلة سائغة لأهل الأهواء، فقد جذب بها الإخوان المسلمون مجموعة من السلفيين وأوقعوهم في الباطل، واصطاد بها التراثيون، والسروريون كثيرًا من السلفيين، وشوش بها عدنان عرعور، وأبو الحسن، والحلبي على كثير من السلفيين، ودون كثيرًا منها محمد الإمام في كتابه "الإبانة" وضل بسبب ذلك كثير من السلفيين، والله أعلم ما سيأتي بعد ذلك من الفتن.

فالذي ينبغي للسلفي أن يفهم هذه الأصول فهمًا جيدًا حتى لا يخدع بها في فتنة جديدة يمكر بها أعداء السنة، فإنَّ أعداء السنة يكيدون بأهل السنة في الليل والنهار لكن أمر كيدهم كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ﴿١٥﴾ وَأَكِيدُ كَيْدًا ﴿١٦﴾ فَمَهِّلِ الْكَافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا ﴿١٧﴾ ﴾ [الطارق: ١٥ - ١٧].

وقال: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٤].

وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ يَمۡكُرُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدٞۖ وَمَكۡرُ أُوْلَٰٓئِكَ هُوَ يَبُورُ﴾ [فاطر: ١٠].

وقال: ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلۡمَكۡرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهۡلِهِۦۚ﴾ [فاطر: ٤٣].

وقال: ﴿وَمَكَرُواْ مَكۡرٗا وَمَكَرۡنَا مَكۡرٗا وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ﴾ [النمل: ٥٠].

فصل: الأصل الأول: الموازنات بين الحسنات والسيئات

أَقُوْلُ: هذا أصل من أعظم الأصول المحدثة، وقد أحدثه أهل البدع والأهواء من أجل الدفاع عن أنفسهم وعن غيرهم من أهل الأهواء.

والمراد بهذا الأصل المحدث هو: أنَّه يجب عند إرادة التحذير من أهل الأخطاء، ومنهم أهل البدع والأهواء أن تذكر حسنات من تحذر منه، ولا تقتصر على ذكر أخطائه.

ويرون أنَّ الاقتصار على ذكر الأخطاء دون ذكر المحاسن من الظلم.

وبناء على هذا فإذا أردت أن تحذر من مبتدع فالواجب عليك أن تذكر حسناته كأن تقول: فلان مصل، وصائم، وزاهد في الدنيا، ومتصدق على الفقراء والمساكين واليتامى والأرامل، وهو ممن يقوم الليل، ويصوم يومًا ويفطر يومًا، وخاشع في صلاته، ورقيق القلب، ويصل رحمه، وصابر على الأذى، ومجاهد في سبيل الله، ومكثر من الحج والعمرة، وكثير التهليل والتحميد والتسبيح لا يكاد لسانه يفتر من ذلك، ومكثر من الاستغفار، وتعدد ما استطعت من محاسنه ثم تقول: لكنَّه يقول: لفظي بالقرآن مخلوق مثلًا، أو تذكر عنه غير ذلك من البدع.

وإيجاب هذه الموازنة من أعجب الأمور، ولا يدل على وجوب ذلك شرع ولا عقل:

أمَّا الشرع: فلم يأمر الله تعالى بها في كتابه، ولم يأمر بها النبي ﷺ في صحيح سنته.

بل الأدلة تدل على خلاف ذلك:

فروى البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١) عَنِ المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلاَمِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ**».

فتأمل كيف أنَّ النبي ﷺ لم يقل لأبي ذر: يا أبا ذر أنت مصل وصائم ومجاهد في سبيل الله وزاهد في الدنيا ويعدد محاسنه ثم يقول له: لكنَّك فيك جاهلية، ولو كانت الموازنات واجبة عند ذكر الأخطاء لذكر ذلك النبي ﷺ.

وروى البخاري (٧٠١)، ومسلم (٤٦٥) عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ، فَيَؤُمُّ قَوْمَهُ، فَصَلَّى العِشَاءَ، فَقَرَأَ بِالْبَقَرَةِ، فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَكَأَنَّ مُعَاذًا تَنَاوَلَ مِنْهُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**فَتَّانٌ، فَتَّانٌ، فَتَّانٌ**» ثَلاَثَ مِرَارٍ - أَوْ قَالَ: «**فَاتِنًا، فَاتِنًا، فَاتِنًا**» - وَأَمَرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ أَوْسَطِ المُفَصَّلِ.

وهذا لفظ البخاري.

قلت: ولم يذكر النبي ﷺ في هذا المقام شيئًا من محاسن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع أنَّ محاسنه كثيرة.

ومن ذلك: ما رواه مسلم (١٤٨٠): عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ»، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكِ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ، فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي»، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «انْكِحِي أُسَامَةَ»، فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْرًا، وَاغْتَبَطْتُ بِهِ.

قلت: ولم يذكر النبي ﷺ شيئًا من محاسنهما.

ومن ذلك: ما رواه البخاري (٦٠٣٢)، ومسلم(٢٥٩١): عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: «بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ» فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، مَتَى عَهِدْتِنِي فَحَّاشًا، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ».

ولم يذكر النبي ﷺ شيئًا من محاسنه.

ومن ذلك: الأحاديث الواردة في شأن الخوارج.

فروى البخاري (٣٦١١)، مسلم (١٠٦٦): عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ

الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ».

وروى مسلم (١٠٦٧): عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ».

وروى أحمد (٢٢١٨٣): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا غَالِبٍ يَقُولُ: لَمَّا أُتِيَ بِرُءُوسِ الْأَزَارِقَةِ فَنُصِبَتْ عَلَى دَرَجِ دِمَشْقَ، جَاءَ أَبُو أُمَامَةَ فَلَمَّا رَآهُمْ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ: «كِلَابُ النَّارِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، هَؤُلَاءِ شَرُّ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ هَؤُلَاءِ».

قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَا شَأْنُكَ دَمَعَتْ عَيْنَاكَ؟ قَالَ: رَحْمَةً لَهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ. قَالَ: قُلْنَا: أَبِرَأْيِكَ قُلْتَ: هَؤُلَاءِ كِلَابُ النَّارِ، أَوْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي لَجَرِيءٌ بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا اثْنَتَيْنِ وَلَا ثَلَاثٍ قَالَ: فَعَدَّ مِرَارًا.

قلت: هذا حديث حسن.

ورواه ابن ماجه (١٧٦): حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، يَقُولُ: «شَرُّ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتِيلٍ مَنْ قَتَلُوا، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، قَدْ كَانَ هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ فَصَارُوا كُفَّارًا».

قُلْتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ، هَذَا شَيْءٌ تَقُولُهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قلت: هذا إسناده حسن.

فتأمل كيف حذر النبي ﷺ من الخوارج وذكر سيئاتهم ولم يذكر حسناتهم.

فإن قيل: بلى قد ذكر حسناتهم فيما رواه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أَتَاهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ اعْدِلْ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: «دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ، - وَهُوَ قِدْحُهُ -، فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الفَرْثَ وَالدَّمَ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ المَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ البَضْعَةِ تَدَرْدَرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ».

فقد ذكر النبي ﷺ عنهم كثرة الصلاة والصيام وقراءة القرآن وهذه حسنات.

- **فالجواب من وجهين:**

الأول:

أنَّ النبي ﷺ لما ذكر ذلك عنهم لم يكن ذلك من قبيل ذكر محاسنهم، وإنَّما ذكر ذلك ذمًا لهم بأنَّهم لم ينتفعوا بهذه العبادات، أو ذكر ذلك عنهم تعريفًا بهم، أو ذكر ذلك عنهم حتى لا يغتر الشخص بكثرة عبادتهم.

والجواب الآخر:

أننا لو سلمنا جدلًا أنَّ النبي ﷺ ذكر محاسنهم في هذا الحديث، فإنَّه لم يذكرها في بقية الأحاديث، بل اقتصر فيها على ذكر مساوئهم، ولو كانت الموازنات واجبة لذكر حسناتهم في كل موضع يذكر مساوأهم فيه، فكونه ذكر حسناتهم في موضع وترك ذلك في مواضع آخر فهو دليل كاف لإنكار بدعة الموازنات.

واعلم: أنَّ هذا الأصل المحدث لم يسر عليه السلف وكتب أهل العلم طافحة بخلافه فكم حكموا على شخص بأنَّه جهمي، أو خارجي، أو معتزلي، أو قدري، أو رافضي، أو مرجئي، ولم يذكروا شيئًا من حسناتهم، ولو نقلنا أقوالهم هاهنا لطال المقام جدًا.

فإنَّ قيل: بلى قد ذكروا كثيرًا من حسناتهم، وهذا مدون في كثير من كتب التاريخ والجرح والتعديل؟

فالجواب: أنَّهم يذكرون ذلك في مقام الترجمة، ولا يذكرون ذلك في مقام التحذير من المخطئين وأهل الأهواء.

وباب الترجمة باب واسع إذ المراد به ذكر أخبار الناس من خير وشر.

وأمَّا مقام التحذير فالمراد به زجر الناس عن الشر وأهله فلا يناسب فيه ذكر المحاسن.

وقد ذكرت فيما مضى أنَّ بدعة الموازنات بين الحسنات والسيئات مخالفة للشرع والعقل، وذكرت مخالفتها للشرع.

وأمَّا مخالفتها للعقل: فإنَّ كل عاقل لم يغالط نفسه ويتبع هواه يعلم أنَّك إذا أردت أن تحذر من شخص فغير مناسب أن تعدد محاسنه، فإنَّك إن عددت محاسنة، وأردت بعد ذلك أن تحذر منه فإنَّ تحذيرك يضعف، وربما كان في ذكر المحاسن ترغيب للناس فيه وفي السير على طريقته ومنهجه، وذلك أنَّ العامي أو المبتدئ من طلاب العلم إذا سمع منك تلك المحاسن الكثيرة لشخص ثم سمع منك التحذير منه بسبب خطأ أو خطئين لقال: تلك الأخطاء مغمورة في بحار حسناته، ومن ذا الذي لا يخطئ ولا يَزِل، فيكون ذلك سببًا في التغرير بأهل البدع والأهواء.

ولهذا لما علم أصحاب بدعة الموازنات ذلك لم يطبقوا بدعة الموازنات مع أهل السنة، وإنَّما اقتصروا على ذمهم والتحذير منهم غالبًا، وقد يذكرون المحاسن نادرًا للتغرير على جهال الناس بأنَّهم أصحاب إنصاف وعدل زعموا.

- **ولأصحاب بدعة الموازنات شبهات احتجوا بها على باطلهم منها:**

قول الله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ﴾ [البقرة: ٢١٩].

ووجه الاحتجاج بها هو: أنَّ الله تعالى ذكر منافع الخمر ومفاسدها ولم يقتصر على ذكر المفاسد.

والجواب عن ذلك أن يقال:

أولًا: هذا من أعجب الاستدلالات وأغربها، وهكذا الباطل لا يقوم على أساس متين.

وثانيًا: أن يقال: إنَّ بدعة الموازنات عند أصحابها واردة في الكلام على الأشخاص وليست واردة في الأشربة والأطعمة ونحوها، فأين هذا مما نحن فيه.

وثالثًا: أنَّ أصحاب بدعة الموازنات يرونها من العدل ويرون تركها من الظلم، ولا يتصور العدل والظلم في الجمادات، وليس للجماد عِرْضٌ حتى يُحرص على صونه.

ورابعًا: أنَّ الآية واردة في أول الأمر قبل التصريح بحرمة الخمر، وذلك كما هو معلوم أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ تدرج في تحريمه للخمر، وكان من جملة ذلك أنَّ بيَّن سبحانه للعباد أنَّ الخمر وإن كان فيه منافع لهم في التجارات ونحوها لكنَّها مع ذلك فيها أضرار كثيرة، وضررها أعظم من نفعها، فإذا علم العباد ذلك بادروا إلى تركها.

ولمَّا صرَّح رب العالمين بحرمة الخمر فإنَّه اقتصر على ذلك مفاسده وأضراره ولم يذكر منفعة من منافعه فقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١].

ومن حججهم على بدعة الموازنات: قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥].

فزعم أصحاب بدعة الموازنات أنَّ هذه الآية حجة لهم حيث أنَّ الله تعالى ذكر حسنات أهل الكتاب وسيئاتهم، ولم يقتصر على ذكر سيئاتهم.

والجواب على ذلك من وجوه:

الأول: أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ ذم الطائفة الثانية من أهل الكتاب بعدم أمانتهم، ولم يذكر شيئًا من حسناتهم، ولو كانت الموازنات من العدل وخلاف ذلك ظلم لذكر الله تعالى حسنات الطائفة الثانية.

والثاني: أنَّ في الآية ذكرًا لحسنات طائفة وسيئات أخرى، وليس ذلك من الموازنات في صدر ولا ورد، فأنتم لا ترون مشروعية الاقتصار على ذكر محاسن شخص ومساوئ آخر في الفرقة الواحدة. بل توجبون ذكر محاسن كل شخص إذا ذكرت سيئاته.

الثالث: أنَّ الله تعالى ذكر سيئات أهل الكتاب في آيات كثيرة ولم يذكر شيئًا من حسناتهم عند ذكره لسيئاتهم ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾﴾ [آل عمران: ٦٩، ٧١].

وقال الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾﴾ [آل عمران: ٩٨، ٩٩].

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [المائدة: ٥٨ - ٦٤].

والآيات في ذلك كثيرة، ولو كانت الموازنات من العدل وخلاف ذلك من الظلم لذكر الله تعالى محاسن أهل الكتاب في كل موضع يذكر فيه مساوأهم.

ومما احتج به أصحاب بدعة الموازنات على بدعتهم ما يذكره بعض العلماء في كتب التواريخ والسير من حسنات المترجمين وسيئاتهم.

وقد سبق الجواب على ذلك: وهو التفريق بين مقام الترجمة ومقام التحذير من أهل البدع والأهواء.

وبدعة الموازنات مقرره عند جميع أهل البدع والأهواء من الإخوان المسلمين، والتراثيين، والسروريين، والعرعوريين، والحسنيين، والإبانيين.

واعلم أنَّ من فروع بدعة الموازنات عند أهلها أنَّ الحكم على الشخص بالبدعة والضلالة بحسب الغالب، فإن كانت السيئات كالبدع والضلالات هي الغالبة عليه حكم عليه بالبدعة، وإن كانت الغالبة هي الحسنات حكم عليه بالسنة.

ومن أمثلة ذلك في كلامهم:

قول محمد الإمام في "**الإبانة**" ص (١١٥): «**كثرة محاسن العالم مانعة من القدح فيه**» اهـ.

إلى أن قال ص (١٢٨): (وخلاصة هذه المسألة: إقامة العدل مع أصحاب الهفوات والزلات ولا إقامة له إلَّا باعتبار الأغلب منهم، فإذا كان أغلب أقوال الرجل وأفعاله ومعتقده موافقة للحق والسير عليه، فلا يجوز أبدًا أن تجعل هفواته وزلاته أصلًا وعمدة للحكم عليه بالانحراف، بل يحسن به الظن، ولا يتابع فيما أخطأ فيه. ومن حاد عن إقامة هذا العدل ذهب يبحث عن زلات وهفوات عباد الله ليكثرها، متوصلًا بذلك إلى الحكم على أصحابها بالانحراف عن الحق. كفانا الله شر هذا الصنف).

وقال ص(١٨٣): (وجرح الشخص في أمر معيَّن، لا يسوغ تعميم القدح فيه).

أَقول: وهذا منهج محدث لا يعرفه السلف الصالح، والمعروف عنهم التبديع والتضليل بالأمر الواحد من غير نظر لكثرة محاسن الشخص وقلة مساوئه.

ومن أمثلة ذلك: تبديع الإمام أحمد للكرابيسي في مسألة اللفظ، ولم ينظر إلى كثرة محاسنه.

فروى ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإبانة الكبرى" (٥/ ٣٢٩ - ٣٣٠): من طريق أبي جعفر محمد بن الحسن بن بدينا قال: (سألت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل فقلت: يا أبا عبد الله، أنا رجل من أهل الموصل، الغالب على أهل بلدنا الجهمية، وفيهم أهل سنة نفر يسير محبوك، وقد وقعت مسألة الكرابيسي فأفتنتهم قول الكرابيسي: لفظي بالقرآن مخلوق، فقال لي أبو عبد الله: إياك، إياك، إياك، وهذا الكرابيسي، لا تكلمه، ولا تكلم من يكلمه، أربع مرار أو خمسًا، - إنَّ في كتابي أربعًا -، قلت: يا أبا عبد الله فهذا القول عندك ما يتشعب منه يرجع إلى قول جهم؟ قال: هذا كله قول جهم) اهـ.

وروى أيضًا (٥/ ٣٤٢): عن عبد الله بن الإمام أحمد أنَّه قال: (فقلت لأبي: إنَّ الكرابيسي يقول: لفظي بالقرآن مخلوق، فقال: هذا كلام سوء رديء، وهو كلام الجهمية، كذب الكرابيسي، هتكه الله، الخبيث. وقال: قد خلف هذا بشرًا المريسي) اهـ.

وروى أيضًا (٥/ ٣٤٤) عن المروزي أنَّه قال: (قلت لأبي عبد الله: إنَّ الكرابيسي يقول: من لم يقل: لفظي بالقرآن مخلوق فهو كافر؟ قال: بل هو الكافر. وقال: مات بشر المريسي وخلفه حسين الكرابيسي) اهـ.

❋ **قلت:** الكرابيسي من كبار فقهاء الشافعية، ومن تلاميذ الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال فيه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تهذيب التهذيب" (٢/ ٣٦٠):

(الحسين بن علي بن يزيد الكرابيسي الفقيه البغدادي. تفقه ببغداد سمع الحديث الكثير وصحب الشافعي وحمل عنه العلم وهو معدود في كبار أصحابه) اهـ.

وقال فيه الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "سير أعلام النبلاء" (١٢/ ٧٩-٨٠):

(الكَرَابِيْسِيُّ أَبُو عَلِيٍّ الحُسَيْنُ بنُ عَلِيِّ بنِ يَزِيْدَ العَلاَّمَةُ، فَقِيْهُ بَغْدَادَ، أَبُو عَلِيٍّ الحُسَيْنُ بنُ عَلِيِّ بنِ يَزِيْدَ البَغْدَادِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ.

سَمِعَ: إِسْحَاقَ الأَزْرَقَ، وَمَعْنَ بنَ عِيْسَى، وَيَزِيْدَ بنَ هَارُوْنَ، وَيَعْقُوْبَ بنَ إِبْرَاهِيْمَ.

وَتفَقَّهَ بِالشَّافِعِيِّ.

رَوَى عَنْهُ: عُبَيْدُ بنُ مُحَمَّدٍ البَزَّازُ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ فُسْتُقَةُ.

وَكَانَ مِنْ بُحُوْرِ العِلْمِ، ذَكِيًّا، فَطِنًا، فَصِيْحًا، لَسِنًا.

تَصَانِيْفُهُ فِي الفُرُوْعِ وَالأُصُوْلِ تَدُلُّ عَلَى تَبَحُّرِهِ) اهـ.

وهكذا بدَّع الأمام أحمد وغيره يعقوب بن شيبة حين توقف في القرآن، ولم ينظروا إلى كثرة محاسنه.

فروى ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإبانة الكبرى" (٦/ ١١٢): عن محمد بن داود قال: فسمعت عبد الوهاب الوراق، ذكر يعقوب بن شيبة وابن الثلاج، فقال: **"جهمية زنادقة"** اهـ.

وروى الخلال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "كتاب السنة" (٥/ ١٣٤) فقال**: وَأَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، أَنَّ حَنْبَلًا حَدَّثَهُمْ، قَالَ: (قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ: أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ شَيْبَةَ وَزَكَرِيَّا الشركي بْنَ عَمَّارٍ أَنَّهُمَا إِنَّمَا أَخَذَا عَنْكَ هَذَا الأَمْرَ الْوَقْفَ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: كُنَّا نَأْمُرُ بِالسُّكُوتِ، وَنَتْرُكُ الْخَوْضَ فِي الْكَلاَمِ، وَفِي الْقُرْآنِ، فَلَمَّا دُعِينَا إِلَى أَمْرٍ مَا كَانَ بُدًّا لَنَا مِنْ أَنْ نَدْفَعَ ذَاكَ وَنُبَيِّنَ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَنْبَغِي.

قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ: فَمَنْ وَقَفَ فَقَالَ: لاَ أَقُولُ مَخْلُوقٌ وَلاَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؟

فَقَالَ: كَلاَمٌ سُوءٌ، هُوَ ذَا مَوْضِعُ السُّوءِ وُقُوفُهُ، كَيْفَ لاَ يَعْلَمُ؟ إِمَّا حَلاَلٌ وَإِمَّا حَرَامٌ، إِمَّا هَكَذَا وَإِمَّا هَكَذَا، قَدْ نَزَّهَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ الْقُرْآنَ عَنْ أَنْ يَكُونَ مَخْلُوقًا، وَإِنَّمَا يَرْجِعُونَ هَؤُلاَءِ إِلَى أَنْ يَقُولُوا إِنَّهُ مَخْلُوقٌ، فَاسْتَحْسَنُوا لأَنْفُسِهِمْ فَأَظْهَرُوا الْوَقْفَ. الْقُرْآنُ كَلاَمُ اللهِ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ، بِكُلِّ جِهَةٍ، وَعَلَى كُلِّ تَصْرِيفٍ.

قُلْتُ: رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، لَقَدْ بَيَّنْتَ مِنْ هَذَا الأَمْرِ مَا قَدْ كَانَ تَلَبَّسَ عَلَى النَّاسِ.

قَالَ: لاَ تُجَالِسْهُمْ، وَلاَ تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ) اهـ.

قلت: ويعقوب هذا قال عنه الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تذكرة الحفاظ" (٢/ ١١٨):

(يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور الحافظ العلامة أبو يوسف السدوسي البصري نزيل بغداد صاحب المسند الكبير المعلل ما صنف مسند أحسن منه ولكنه ما أتمه) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "السير" (١٢/ ٤٧٧)**: (يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور البصري الحافظ، الكبير، العلامة، الثقة، أبو يوسف، السدوسي،

البصري، ثم البغدادي، صاحب "المسند الكبير"، العديم النظير المعلل، الذي تم من مسانيده نحو من ثلاثين مجلدًا، ولو كمل لجاء في مائة مجلد) اهـ.

وبدع الإمام أحمد: الشَّراك بسبب خوضه في بدعة اللفظية.

فقد روى ابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٢٣٧٢) عن الفضل بن زياد، قال:

قلت لأبي عبد الله: إنَّ الشَّراك بلغني عنه أنَّه قد تاب ورجع. قال: كذب، لا يتوب هؤلاء، كما قال أيوب: إذا مرق أحدهم لم يعد اهـ.

❋ **قلت:** الشَّراك هو أحمد الشَّراك كان ببغداد ملازمًا للإمام أحمد وعلى مذهبه في التقشف والنسك ثم انتقل إلى طرسوس ووقع في بدعة اللفظية.

وكان ينتفي من هذه البدعة ولا يقبل الإمام أحمد منه ذلك لأنَّ أهل طرسوس قد شهدوا عليه بها.

وبدَّع الإمام أحمد وغيره داود الظاهري لما قال: القرآن محدث، ولم ينظر إلى كثرة محاسنه.

فقد جاء في "الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي" (٢/ ٥٥٤) عن أبي زرعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال – في شأن داود الظاهري–:

(لقد قدم علينا من نيسابور فكتب إليَّ محمد بن رافع ومحمد بن يحيى وعمرو بن زرارة وحسين بن منصور ومشيخة نيسابور بما قد أحدث هناك فكتمت ذلك لما خفت عواقبه ولم أبدأ له شيئًا من ذلك فقدم بغداد وكان بينه وبين صالح بن أحمد حسن فكلم صالحًا أن يتلطف له في الاستئذان على أبيه فأتى صالح أباه فقال له رجل: سالني أن ياتيك قال: ما اسمه؟ قال: داود قال: من أين هو؟ قال: من أهل أصبهان قال: أي شيء صناعته قال: وكان صالح

يروغ عن تعريفه إياه فما زال أبو عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ يفحص عنه حتى فطن فقال: هذا قد كتب إلي محمد بن يحيى النيسابوري في أمره أنَّه زعم أنَّ القرآن محدث فلا يقربني قال: يا أبة أنَّه ينتفي من هذا وينكره فقال: أبو عبد الله أحمد: محمد بن يحيى أصدق منه لا تأذن له في المصير إليَّ) اهـ.

وقال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "سير أعلام النبلاء" (١٣/ ١٠١):

(وَأَمَّا دَاوُدُ فَقَالَ: القُرْآنُ مُحْدَثٌ.

فَقَامَ عَلَى دَاوُدَ خَلْقٌ مِن أَئِمَّةِ الحَدِيْثِ، وَأَنْكَرُوا قَولَهُ وَبَدَّعُوْهُ) اهـ.

قلت: وداود هذا قال فيه الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "سير أعلام النبلاء" (١٣/ ٩٧-٩٨):

(دَاوُدُ بنُ عَلِيِّ بنِ خَلَفٍ البَغْدَادِيُّ الظَّاهِرِيُّ الإِمَامُ، البَحْرُ، الحَافِظُ، العَلاَّمَةُ، عَالِمُ الوَقْتِ، أَبُو سُلَيْمَانَ البَغْدَادِيُّ، المَعْرُوْفُ بِالأَصْبَهَانِيِّ، مَوْلَى أَمِيْرِ المُؤْمِنِيْنَ المَهْدِيِّ، رَئِيْسُ أَهْلِ الظَّاهِرِ.

مَوْلِدُهُ: سَنَةَ مائَتَيْنِ.

وَسَمِعَ: سُلَيْمَانَ بنَ حَرْبٍ، وَعَمْرَو بنَ مَرْزُوْقٍ، وَالقَعْنَبِيَّ، وَمُحَمَّدَ بنَ كَثِيْرٍ العَبْدِيَّ، وَمُسَدَّدَ بنَ مُسَرْهَدٍ، وَإِسْحَاقَ بنَ رَاهْوَيْه، وَأَبَا ثَوْرٍ الكَلْبِيَّ، وَالقَوَارِيْرِيَّ، وَطَبَقَتَهُم.

وَارْتَحَلَ إِلَى إِسْحَاقَ بنِ رَاهْوَيْه، وَسَمِعَ مِنْهُ (المُسْنَدَ) وَ(التَّفْسِيْرَ)، وَنَاظَرَ عِنْدَهُ؛ وَجَمَعَ وَصَنَّفَ، وَتَصَدَّرَ، وَتَخَرَّجَ بِهِ الأَصْحَابُ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيْبُ: صَنَّفَ الكُتُبَ، وَكَانَ إِمَامًا وَرِعًا نَاسِكًا زَاهِدًا، وَفِي كُتُبِهِ حَدِيْثٌ كَثِيْرٌ، لَكِنَّ الرِّوَايَة عَنْهُ عَزِيْزَةٌ جِدًّا) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(١٣/ ١٠٧)**:

(وَفِي الجُمْلَةِ، فَدَاوُدُ بنُ عَلِيٍّ بَصِيرٌ بِالفِقْهِ، عَالِمٌ بِالقُرْآنِ، حَافظٌ للأَثَرِ، رَأْسٌ فِي مَعْرِفَةِ الخِلاَفِ، مِنْ أَوْعِيَةِ العِلْمِ، لَهُ ذكَاءٌ خَارِقٌ، وَفِيْهِ دِيْنٌ مَتِينٌ) اهـ.

❋ **قلت:** الأمثلة على ذلك عن السلف كثيرة جدًا وهي تدل على بطلان مذهب أصحاب الموازنات.

فصل: الأصل الثاني: حمل المجمل على المفصل

أَقُوْلُ: المجمل عند الأصوليين هو اللفظ المتردد بين محتملين فصاعدًا على السواء، أو قل: هو: ما لا يفهم منه عند الإطلاق معنى معين.

فهذا هو المجمل عند الأصوليين، وأمَّا المجمل عند أهل الأهواء فهو الكلام الذي يكون نصًا في الخطأ أو ظاهرًا فيه فيتأولونه على خلاف نصه أو ظاهره نظرًا لكلام آخر للمتكلم بخلافه، أو ينظرون إلى سيرته ومنهجه، فيقولون: منهجه وسيرته على خلاف ذلك فيلغون الكلام الباطل الذي يَدَّعُون فيه الإجمال من أصله ولا يتأولونه، وقد يتأولونه تأويلًا بعيدًا بناء على ذلك.

وهم بهذا الطريق ينزلون كلام المتكلم بمنزلة كلام المعصوم، والعصمة إنَّما هي في كلام الله تعالى وكلام رسوله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

قال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ "الصوارم الحداد" (ص: ٣١) – عند رده على من تأول كلام ابن عربي الملحد–: (وَقد أجمع الْمُسلمُونَ أَنَّه لَا يؤول إِلَّا كَلَام الْمَعْصُوم مُقَيَّدا بِعَدَمِ الْمَانِع مِنْهُ) اهـ.

أي أنَّ كلام المعصوم لا يتأول إذا وجد المانع من تأويله.

وكثير من أهل الباطل يتكلمون بالباطل في مواضع، ويتسترون في مواضع أخرى بالحق، ويتظاهرون بموافقة السنة مكرًا منهم وكيدًا، والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ ۚ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ ٱلْقَوْلِ ۚ﴾ [محمد: ٣٠] فلهذا تجدهم يتناقضون

في كلامهم، ومع هذا فيأتي المبرر لهم ويحمل باطلهم على الحق بحجة حمل المجمل على المفصل.

ويحتج أصحاب هذا الأصل المحدث بقول العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "مدارج السالكين" (٣/ ٤٨١):

(وَالِاعْتِبَارُ بِطَرِيقَةِ الْقَائِلِ وَسِيرَتِهِ وَمَذْهَبِهِ، وَمَا يَدْعُو إِلَيْهِ وَيُنَاظِرُ عَلَيْهِ) اهـ.

أقول: قال ذلك العلامة ابن القيم معلقًا على أبيات لشيخ الإسلام أبي إسماعيل الأنصاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهي:

مَا وَحَّدَ الْوَاحِدَ مِنْ وَاحِدٍ ... إِذْ كُلُّ مَنْ وَحَّدَهُ جَاحِدُ

تَوْحِيدُ مَنْ يَنْطِقُ عَنْ نَعْتِهِ ... عَارِيَّةٌ أَبْطَلَهَا الْوَاحِدُ

تَوْحِيدُهُ إِيَّاهُ تَوْحِيدُهُ ... وَنَعْتُ مَنْ يَنْعَتُهُ لَاحِدُ

والعلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال ذلك لأنَّه يرى أنَّ هذا الكلام من الكلام المحتمل للتأويل فلهذا سعى في تأويله بما يوافق سيرة ومذهب شيخ الإسلام الأنصاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد قال بعد كلامه السابق:

(وَقَدْ كَانَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - قَدَّسَ اللهُ رُوحَهُ - رَاسِخًا فِي إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ، وَنَفْيِ التَّعْطِيلِ، وَمُعَادَاةِ أَهْلِهِ، وَلَهُ فِي ذَلِكَ كُتُبٌ مِثْلُ: كِتَابِ ذَمِّ الْكَلَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُخَالِفُ طَرِيقَةَ الْمُعَطِّلَةِ وَالْحُلُولِيَّةِ وَالِاتِّحَادِيَّةِ، ثُمَّ صَرَّحَ بِهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْنَاهُ بِقَوْلِهِ: "تَوْحِيدُهُ إِيَّاهُ تَوْحِيدُهُ" أَيْ تَوْحِيدُهُ لِنَفْسِهِ: هُوَ التَّوْحِيدُ الْكَامِلُ التَّامُّ، الَّذِي لَا سَبِيلَ لِلْعِبَارَةِ وَالْإِشَارَةِ إِلَيْهِ، وَفَوْقَ مَا تَعْرِفُهُ الْعُقُولُ وَتَصِفُهُ الْأَلْسُنُ، وَهَذَا حَقٌّ، لَكِنْ جَفَتْ عِبَارَتُهُ بَعْدُ بِقَوْلِهِ: "وَنَعْتُ مَنْ يَنْعَتُهُ

لَاحِدُ" وَمَحْمَلُهَا، كَمَا عَرَفْتَ: أَنَّ نَعْتَ الْخَلْقِ لَهُ دُونَ مَا هُوَ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَوْصَافِ وَالنُّعُوتِ أَجَلُّ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُحِيطَ بِهِ الْعِلْمُ الْمَخْلُوقُ، أَوْ تَنْطِقَ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَالْإِلْحَادُ الْمَيْلُ، وَهُوَ لَمْ يُرِدْ أَنَّ نَعْتَ النَّاعِتِينَ لَهُ إِلْحَادٌ وَكُفْرٌ، فَإِنَّهُ هُوَ قَدْ نَعَتَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَفِي كُتُبِهِ، وَلَمْ يَكُنْ مُلْحِدًا بِذَلِكَ، فَنَعْتُ الْمَخْلُوقِ لَهُ مَائِلٌ عَنْ نَعْتِهِ لِنَفْسِهِ.

عَلَى أَنَّهُ لَوْ أَرَادَ الْإِلْحَادَ، الَّذِي هُوَ بَاطِلٌ وَضَلَالٌ لَكَانَ لَهُ وَجْهٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ أَنَّ نَعْتَ الْمَخْلُوقِينَ لَهُ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ إِلْحَادٌ، وَالتَّوْحِيدُ الْحَقُّ هُوَ مَا نَعَتَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ، فَهُمْ لَمْ يَنْعَتُوهُ مِنْ تِلْقَاءِ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّمَا نَعَتُوهُ بِمَا أَذِنَ لَهُمْ فِي نَعْتِهِ بِهِ، وَقَدْ صَرَّحَ سُبْحَانَهُ بِهَذَا الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ: ﴿ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٥٩ إِلَّا عِبَادَ ٱللَّهِ ٱلْمُخْلَصِينَ ۝١٦٠ ﴾ [الصافات: ١٥٩ - ١٦٠] فَنَزَّهَ نَفْسَهُ عَمَّا يَصِفُهُ بِهِ الْعِبَادُ إِلَّا الْمُرْسَلِينَ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَصِفُوهُ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٨٠ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٨١ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٨٢ ﴾ [الصافات: ١٨٠ - ١٨٢]) اهـ.

فأنت ترى أنَّ العلامة ابن القيم تأول كلامًا يحتمل التأويل وحمله على أحسن المحامل نظرًا لما يعلمه من حال شيخ الإسلام الأنصاري في كتبه الكثيرة، وهذا مما لا ننكره، وإنَّما الذي عابه العلماء وأنكروه على أصحاب هذا الأصل المحدث هو أنَّهم يأتون إلى كلام نص في الباطل أو ظاهر فيه ويلغون دلالته بالكلية، أو يتأولون ذلك تأويلًا بعيدًا اعتمادًا منهم على مذهب الرجل وسيرته زعموا.

والعلامة ابن القيم لم يرتض هذا الإطلاق من الأنصاري بل استنكره، فقال رحمه الله في **"مدارج السالكين"** (١/ ١٦٨):

(فَرَحْمَةُ اللهِ عَلَى أَبِي إِسْمَاعِيلَ، فَتَحَ لِلزَّنَادِقَةِ بَابَ الْكُفْرِ وَالْإِلْحَادِ، فَدَخَلُوا مِنْهُ وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ: إِنَّهُ لَمِنْهُمْ، وَمَا هُوَ مِنْهُمْ، وَغَرَّهُ سَرَابُ الْفَنَاءِ، فَظَنَّ أَنَّهُ لُجَّةُ بَحْرِ الْمَعْرِفَةِ، وَغَايَةُ الْعَارِفِينَ، وَبَالَغَ فِي تَحْقِيقِهِ وَإِثْبَاتِهِ، فَقَادَهُ قَسْرًا إِلَى مَا تَرَى الْفَنَاءُ) اهـ.

واستنكره أيضًا شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله لكنَّ العلامة ابن القيم نزه العلامة الأنصاري عن مذهب أهل الوحدة الذي هو من أكفر المذاهب بمجرد هذا الإطلاق الذي ليس صريحًا في ذلك، والذي دعاه إلى تأويله ما هو معلوم عند العام والخاص من أنَّ طريقته في سائر كتبه مخالفة لما عليه أهل الوحدة والمعطلة وغيرهم.

وفي هذا بيان: أنَّ من مات من أهل العلم والفضل إذا صدر من أحدهم كلام يحتمل الحق والباطل فينكر عليه ذلك الكلام المحتمل، لكن لا يحكم عليه بالمعنى الباطل الذي هو خلاف المعلوم من عقيدته ودينه.

وأمَّا أصحاب بدعة حمل المجمل على المفصل فإنَّهم يأتون إلى ألفاظ صريحة في الباطل لأناس من أهل البدع والزيغ والضلال ثم يتأولونها بالتأويلات البعيدة، أو يغضون الطرف عنها بحجة حمل المجمل على المفصل.

ومن أمثلة ذلك: أنَّ أبا الحسن المصري في أول فتنته كان يدافع عن سيد قطب في مسألة وحدة الوجود ويدعي أنَّ سيرة الرجل ومذهبه في مصنفاته بخلاف ذلك، وما تراجع أبو الحسن عن هذا الدفاع إلَّا بعد اللتيا والتي.

قال أبو الحسن المصري في الشريط الثالث من "القول الأمين":

(عندما أوقفني بعض الإخوة على كلامه الأول في الظلال (١/ ١٠٦) وهو صريح في نفي القول بوحدة الوجود، وظاهر كلامه أنَّه يكفر من قال بوحدة الوجود، فكنت عندما أسمع أحدية الفاعلية أحدية الوجود، أحدية كذا أقول: هذا الكلام المجمل يحمل على ذلك المفصل لأنَّ هذا كلام مجمل ليس بصريح) اهـ.

قلت: وإليك كلام سيد قطب الصريح بذلك الذي زعم أبو الحسن بأنَّه ليس بصريح:

قال سيد قطب في "الظلال" (٦/ ٣٤٧٩-٣٤٨٠) في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلۡبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد:٣]:

(وما يكاد يفيق من تصور هذه الحقيقة الضخمة التي تملأ الكيان البشري وتفيض، حتى تطالعه حقيقة أخرى لعلها أضخم وأقوى، **حقيقة أن لا كينونة لشيء في هذا الوجود على الحقيقة، فالكينونة الواحدة الحقيقية هي لله وحده سبحانه)** إلى قوله: **(وكل شيء لا حقيقة له ولا وجود).**

إلى أن قال: (ولقد أخذت المتصوفة بهذه الحقيقة الأساسية الكبرى وهاموا بها وفيها وسلكوا مسالك شتى، بعضهم قال: إنَّه يرى الله في كل شيء في الوجود، وبعضهم قال: إنَّه رأى من وراء كل شيء في الوجود وبعضهم قال: إنَّه

رأى الله فلم ير شيئًا غيره في الوجود وكلها أقوال تشير إلى الحقيقة). إلى قوله: (والإسلام في توازنه المطلق يريد من القلب البشري أن يدرك هذه الحقيقة ويعيش لها بينما هو يقوم بالخلافة في الأرض) اهـ.

وقال في "الظلال" (٦/ ٤٠٠٢-٤٠٠٣) في تفسير سورة الإخلاص:

(إنَّها أحدية الوجود فليس هناك حقيقة إلَّا حقيقته وليس هناك وجود حقيقي إلَّا وجوده).

إلى قوله: (وهي من ثم أحدية الفاعلية فليس سواه فاعلًا الشيء أو فاعلًا في شيء في هذا الوجود أصلًا، وهذه عقيدة في الضمير وتفسير للوجود أيضًا).

إلى قوله: (فلا حقيقة لوجود إلَّا ذلك الوجود الإلهي ولا حقيقة لفاعلية إلَّا فاعلية الإرادة الإلهية، فعلام يتعلق القلب بما لا حقيقة لوجوده ولا لفاعليته؟!

ومتى استقر هذا التصور الذي لا يرى في الوجود إلَّا حقيقة الله فستصحبه رؤية هذه الحقيقة في كل وجود آخر انبثق عنها، وهذه درجة يرى فيها القلب يد الله في كل شيء يراه، ووراءها الدرجة التي لا يرى فيها شيئًا في الكون إلَّا الله، لأنَّه لا حقيقة هناك يراها إلَّا حقيقة الله).

إلى قوله: (وبتنحية الأسباب الظاهرة كلها، ورد الأمر إلى مشيئة الله وحدها، تنسكب في القلب الطمأنينة، ويعرف المتجه الوحيد الذي يطلب عنده ما يرغب، ويتقي عنده ما يرهب، ويسكن تجاه الفواعل والمؤثرات والأسباب الظاهرة التي لا حقيقة لها ولا وجود) اهـ.

قلت: هذه عبارات صريحة في تقرير عقيدة وحدة الوجود وقد حاول أهل الأهواء أن يتأولوها على قاعدة حمل المجمل على المفصل فلما لم يتمكنوا

من ذلك وبالغ العلماء في الإنكار عليهم، لم تطب نفوسهم أن يُطعن في إمامهم فاتجهوا فيها إلى بدعة الموازنات، وقالوا: شأنه في ذلك كشأن غيره من أهل العلم الذين زلوا في بعض المسائل ممن غلبت حسناتهم على سيئاتهم.

ومما يحتج به أهل الأهواء في تقرير: "حمل المجمل على المفصل" على المعنى المحدث الذي أرادوه **قول الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في ترجمة ابن حبان** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **من كتابه "سير أعلام النبلاء" (١٦/ ٩٥-٩٧)**:

(قَالَ أَبُو إِسْمَاعِيْلَ عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ مُؤَلِّفُ كِتَابِ "ذمِّ الكَلاَمِ": سَمِعْتُ عبدَ الصَّمدِ بنَ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُوْلُ: أَنكرُوا عَلَى أَبِي حَاتِمٍ بنِ حِبَّانَ قولَهُ: النُّبُوَّةُ: العِلْمُ وَالعملُ، فحكمُوا عَلَيْهِ بِالزَّنْدَقَةِ، هُجرَ، وَكُتِبَ فِيْهِ إِلَى الخَلِيْفَةِ، فَكَتَبَ بِقَتْلِهِ.

قُلْتُ: هَذِهِ حِكَايَةٌ غريبَةٌ، وَابنُ حِبَّانَ فَمِنْ كبارِ الأَئِمَةِ، وَلَسْنَا نَدَّعِي فِيْهِ العِصْمَةَ مِنَ الخَطَأِ، لَكِنَّ هَذِهِ الكَلِمَةَ الَّتِي أَطلقَهَا، قَدْ يُطلقُهَا المُسْلِمُ، وَيُطلقُهَا الزِّنديقُ الفيلسوفُ، فَإِطلاَقُ المُسْلِمِ لَهَا لاَ يَنْبَغِي، لَكِنْ يُعتذرُ عَنْهُ، فَنَقُوْل: لَمْ يُرِدْ حصرَ المبتدأِ فِي الخَبَرِ، وَنظيرُ ذَلِكَ قولُهُ - عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ -: **"الحَجُّ عَرَفَةٌ"** وَمعلومٌ أَنَّ الحَاجَّ لاَ يصيرُ بِمُجَرَّدِ الوُقُوْفِ بِعَرَفَةِ حَاجًّا، بَلْ بَقِيَ عَلَيْهِ فروضٌ وَواجبَاتٌ، وَإِنَّمَا ذكرَ مُهِمَّ الحَجِّ.

وَكَذَا هَذَا ذكرَ مُهِمَّ النُّبُوَّةِ، إِذْ مِنْ أَكملِ صفَاتِ النَّبِيِّ كمَالُ العِلْمِ وَالعملِ، فَلاَ يَكُون أَحدٌ نَبِيًّا إِلَّا بوجودِهِمَا، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ برَزَ فِيْهِمَا نَبِيًّا، لأَنَّ النُّبُوَّةَ مَوْهِبَةٌ مِنَ الحَقِّ - تَعَالَى -، لاَ حِيْلَةَ للعبدِ فِي اكتسَابِهَا، بَلْ بِهَا يتولَّدُ العِلْمُ اللَّدُنِّيُّ وَالعملُ الصَّالِحُ.

وَأَمَّا الفيلسوفُ فَيَقُوْلُ: النُّبُوَّةُ مكتسبَةٌ يُنْتجُهَا العِلْمُ وَالعملُ، فَهَذَا كفرٌ، وَلاَ يريدُهُ أَبُو حَاتِمٍ أَصلًا، وَحَاشَاهُ) اهـ.

❋ **قُلْتُ**: كلام الحافظ الذهبي في ابن حبان نظير كلام ابن القيم في شيخ الإسلام الأنصاري، فعبارة ابن حبان محتملة للحق والباطل وليست نصًا في الباطل فلهذا تأولها رَحِمَهُ ٱللَّهُ تأويلًا يليق بمكانة الحافظ ابن حبان وعلمه ودينه، وهذا هو الواجب سلوكه مع أهل العلم والفضل ممن مات، ومن كان حيًا فتنكر عليه العبارات المجملة.

❋ **قُلْتُ**: الذي يظهر لي عدم ثبوت ذلك عن ابن حبان وفي الإسناد عبد الصمد بن محمد بن محمد بن صالح لم أقف له ولا لأبيه على كلام لعلماء الجرح والتعديل، وقد قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في **"البداية والنهاية"** (١١/ ٢٩٤): (والله أعلم بصحة عزوها إليه ونقلها عَنْهُ) اهـ.

أضف إلى ذلك أنَّ الذي يقرره ابن حبان في كتبه هو أنَّ النبوة فضل من الله تعالى كما قال في كتابه **"الثقات"** (١/ ٤٧):

(ذكر تفضل الله على رَسُوله الْمُصْطَفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالكرامة والنبوة بَين خلق آدم وَنفخ الرّوح) اهـ

واحتج أصحاب بدعة حمل المجمل على المفصل بتأول العلماء لكلام شعبة: (إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ).

❋ **قُلْتُ**: كلام شعبة له نظير من كلام غيره من أهل العلم، وقد أورد الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في **"جامع بيان العلم وفضله"** (٢/ ٩٩٨-١٠٣٦) آثارًا

كثيرة عن السلف في معنى ذلك وبوَّب عليها بقوله: (بَابُ ذِكْرِ مَنْ ذَمَّ الْإِكْثَارَ مِنَ الْحَدِيثِ دُونَ التَّفَهُّمِ لَهُ وَالتَّفَقُّهِ فِيهِ).

ولم يكن هذا عند أهل العلم من الكلام المجمل الذي يحتاج أن يحمل على مفصله، بل هو من الكلام البيِّن الواضح، وقد علم أهل العلم أنَّ مراد المتكلمين بذلك هو: التحذير من كثرة الانشغال بجمع الحديث وروايته عن فهمه والعمل به، فإنَّ هذا من الانشغال بالوسائل دون الغايات، والأصل هو الفهم عن الله ورسوله والاستقامة على ذلك.

والذين فهموا من كلام شعبة وغيره الفهم الفاسد هم أهل الأهواء، ولا عجب في ذلك فإنَّهم قد فهموا الفهم الفاسد في نصوص الكتاب والسنة.

قال العلامة الدارمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عَزَّوَجَلَّ من التوحيد" (٢/ ٦٥٠-٦٥٥):

(وَاحْتَجَجْتَ فِي رَدِّ آثَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَرَاهِيَةِ طَلَبِهَا، وَالِاشْتِغَالِ بِجَمْعِهَا، بِحِكَايَةٍ حَكَيْتَهَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: "لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ عِدَدِ الْمَوْتِ".

وَبِقَوْلِ شُعْبَةَ: "إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟". وَبِقَوْلِ ابْنِ الْمُبَارَكِ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي رِحْلَتِي فِي الْحَدِيثِ".

فَتَوَهَّمْتَ أَنَّ قَوْلَهُمْ هَذَا طَعْنٌ فِي الْآثَارِ وَكَرَاهِيَةٌ مِنْهُم لجمعها وَاسْتِعْمَالِهَا، وَقَدْ أَخْطَأْتَ الطَّرِيقَ وَغَلِطْتَ فِي التَّأْوِيلِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ تَأْوِيلُ هَذِهِ الْحِكَايَاتِ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَعُدُّوا هَذِهِ الْآثَارَ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ وَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا طَلَبَهُ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ

وَلَكِنْ خَافُوا أَنْ يَكُونَ قَدْ خَالَطَ ذَلِكَ بَعْضُ الرِّيَاءِ وَالْعُجْبِ وَالِاسْتِطَالَةِ بِهِ عَلَى مَنْ دُونَهُمْ فِيهِ، أَوْ أَنَّهُمْ إِذَا جَمَعُوهَا وَكَتَبُوهَا لَمْ يَقُومُوا بِالْعَمَلِ بِهَا الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِمْ، وَيَصِيرُ حُجَّةً عَلَيْهِمْ، فَإِنَّمَا أَزْرَوْا فِيمَا حَكَيْتَ عَنْهُمْ بِأَنْفِسِهِمْ لَا بِالْعِلْمِ وَالْأَحَادِيثِ. كَمَا تَفْعَلُهُ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ. وَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ عَنْهُمْ مِنْ سَيِّئِ الْأَعْمَالِ -كَمَا ادَّعيت عَلَيْهِمْ- مَا صَنَّفُوهَا وَنَقَلُوهَا إِلَى الْأَنَامِ، وَلَا دَعَوْهُمْ إِلَى اسْتِعْمَالِهَا وَالْأَخْذِ بِهَا، فَيُشْرِكُوهُمْ فِي إِثْمِ مَا وَقَعُوا فِيهِ، وَمَنْ يَظُنُّ بِهِمْ ذَلِكَ إِلَّا جَاهِلٌ مِثْلُكَ بَعْدَ الَّذِي رَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «حدِّثوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ»، وَقَالَ: «نَضَّرَ اللهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَبَلَّغَهَا غَيْرَهُ»، وَقَوْلَهُ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُم الْغَائِب».

وَقَوْلَهُ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» ، وَقَوْلَهُ: «مَا سَلَكَ رجلٌ طَرِيقًا يَبْتَغِي فِيهَا عِلْمًا إِلَّا سهَّل اللهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»، وَقَوْلَهُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ».

وَهِيَ هَذِهِ الْآثَارُ، وَهِيَ أُصُولُ الدِّينِ وَفُرُوعُهُ بَعْدَ الْقُرْآنِ، فَمَنْ سَمِعَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي حضَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى طَلَبِهَا وَإِبْلَاغِهَا وَأَدَائِهَا إِلَى مَنْ يَسْمَعُهَا عَلِمَ يَقِينًا أَنَّ مَا حكيت عَن سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ وَابْنِ الْمُبَارَكِ عَلَى خِلَافِ مَا تَأَوَّلْتَهُ.

وَيْحَكَ! إِنَّمَا قَالَ الْقَوْمُ هَذَا تَخَوُّفًا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنْ يَكُونُوا قَدْ أُوتُوا مِنْهُ الْكَثِيرَ فَلَمْ يُوَفَّقُوا لِاتِّبَاعِهِ كَمَا يَجِبُ، وَلَمْ يَتَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِ الْعُلَمَاءِ الصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ؛ مِنَ السَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ وَالْوَرَعِ وَالْعِبَادَةِ، وَلَمْ يَتَأَدَّبُوا بِأَحْسَنِ آدَابِهِمْ) إلى آخر ما ذكره رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبهذا يتبيَّن أنَّ كلام هؤلاء العلماء وغيرهم من الواضح البيِّن عند العلماء وإنَّما جهل معناه الجاهلون والزائغون من أهل البدع والأهواء.

❋ **قلت: وقد قرر قاعدة**: "حمل المجمل على المفصل" أبو الحسن المصري مع سيد قطب كما سبق، ومع المغراوي الذي أدانه العلماء بأمور كثيرة مخالفة لمنهج السلف.

فقال في شريط له سماه "حقيقة الدعوة":

(فالشيخ المغراوي علم من علماء الدعوة السلفية، ورجل له جهود مباركة، وأجرى الله على يديه خيرًا كثيرًا).

إلى أن قال: (أثار بعض طلبة العلم حوله بعض القضايا).

ثم ذكر أنَّه اجتمع به في دولة الإمارات وذكر له تلك القضايا.

ثم قال: (بان لي أنَّ الرجل جزاه الله خيرًا، كان أحيانا يطلق العبارة بدون تحرير، أو بدون ضبط لمعاني هذه العبارات، فتفهم هذه العبارات بمعنى هو بعيد كل البعد عنه).

إلى أن قال: (الشيخ المغراوي له كلام كثير يصرح فيه بالبيان بتخطئة سيد قطب، بتخطئة الفكر القطبي، وتخطئة الفكر التكفيري، ويرد على الخوارج، ومع ذلك يأتي من ينسب له كلامًا لا يعتقده، وإن كانت بعض الكلمات قد يفهم منها هذا الفهم، لكن الإنصاف في ذلك لهذه الكلمات مع غيرها ولمكانة الرجل وجهوده) اهـ.

❋ **قُلْتُ**: ومن كلام المغراوي في التكفير قوله في تفسير سورة البقرة في الشريط (١٤): (وإذا كانت الأمة تتواصى وتتفق على المعصية، وتتفق على

الشرك، وتتفق على الانحراف، وتتفق على التبرج، وتتفق على الانسلاخ من دين الله، وتتفق على الردة، وتجهل كل المخالفات، ماذا يقع لها ماذا تريدون) اهـ.

وهذه عبارات صريحة في تكفير المجتمعات سار فيها على طريقة سيد قطب حذو القذة بالقذة، ويأتي مع ذلك أبو الحسن ويجعلها عبارة عن ألفاظ موهمة لذلك وليست صريحة، وما أدري كيف يكون الكلام الصريح عنده، وهو يريد من هذه الدعوى أن يحمل مجمله على مفصله، وأي إجمال في ذلك لو كان ممن يعقل لكن الهوى يعمي ويصم.

❊ **قُلْتُ:** وقد سار في هذا الطريق أيضًا محمد الإمام.

فقد قال في "الإبانة" ص (١٢٦):

(اعلم يا طالب العلم أنَّ الهفوات والزلات لا يسلم منها إلَّا المعصوم ﷺ، وما دام الأمر كذلك، فلا مطمع لأحد أبدًا في النجاة من ذلك، ولكن ينبغي أن يعلم أنَّ ما يحصل منهم من زلات وهفوات، لا يصح الاعتماد عليها، ولا اعتبارها أصلًا للحكم العام على صاحبها، بل الاعتماد على سيرتهم التي عرفوا بها، وأحوالهم التي استمروا عليها، مع بقاء الحكم بالخطاء على صاحب الزلات والهفوات) اهـ.

ومعنى ذلك أنَّ الشخص إذا وقع في خطأ صريح ولو كان بدعة ظاهرة لكن سيره الذي عرف به هو ملازمة السنة فلا يحكم عليه بالبدعة، لكن مع هذا لا يؤخذ ببدعته وخطئه. وهذا طريق لا يعرفه السلف وحاشاهم أن يسلكوه، وقد بدَّع الإمام أحمد الكرابيسي بمسألة اللفظ مع أنَّه لم يقل بخلق القرآن، ولم ينظر

إلى سيرته التي عرف بها، والكرابيسي لم يكن قبل ذلك جهميًا ولا قدريًا ولا مرجئًا بل كان من كبار الفقهاء ومن بحور العلم وكان من أهل السنة وممن يسير على منهج السلف، ومثله في ذلك يعقوب بن شيبة وداود الظاهري وقد بدعهما الإمام أحمد وغيره فبدع يعقوب في مسألة الوقف، وبدع داود حين قال: إنَّ القرآن محدث ولم يلتفت إلى سير الرجلين ومنهجهما.

وطعن ابن عمر وغيره في معبد الجهني ولم يحمل مجمله على مفصله ولم ينظر إلى سيره الذي يسير عليه قبل بدعة القدر، ومعبد الجهني لم يكن معروفًا قبلها بشيء من البدع.

فصل: الأصل الثالث: نصحح ولا نهدم

أَقُولُ: القاعدة على هذا التعبير هي من كلام أبي الحسن وقد صنَّف كتابًا في ذلك سماه: "القول المفحم لمن أنكر مقالة: نصحح ولا نهدم"، وأمَّا عدنان عرعور فقال: "نصحح ولا نجرح"، وعدنان عرعور هو شيخ أبي الحسن في تقرير الأصول المحدثة كهذا الأصل وغيره.

والمراد بهذا الأصل: أنَّك تكتفي بمجرد نقد الخطأ مهما عظم ولا تتعرض للمخطئ بالقدح والطعن والتبديع والتضليل والهجر.

- **وهذا الأصل مفسد للدين والدنيا:**

فأمَّا إفساده للدين: فإنَّك إذا لم تحذر من أهل البدع اتجه الناس إليهم وضلوا بضلالهم، لكن إذا حذرت منهم وقيت الناس من شرهم.

- **ومجرد بيان الخطأ لا يكفي لأمور:**

الأول: أنَّ هذا البيان قد لا يفهمه كثير من الناس.

الثاني: أنَّ بيان الخطأ وإن كان مفهومًا لكنَّه قد لا يبلغ كثيرًا من الناس، ومع هذا فقد يبلغهم تحذير العالم من صاحب الخطأ فينتفعون بذلك، وهذا هو الأمر الغالب، فتحذير العلماء من أهل الضلال يسهل نقله وتداوله ويعظم انتشاره، وأمَّا بيان العالم فلا يصل إلَّا إلى بعض المهتمين والحريصين على العلم.

الثالث: أنَّ ذلك المخطئ قد تكون له أخطاء أخرى لم تبلغ العالم الذي حذر منه فإذا لم يحذر العالم منه ربما اتجه الناس إلى صاحب الخطأ فزيَّن لهم تلك الأخطاء فيضلوا بسببها.

الرابع: أنَّ السنة الجارية فيمن وقع في بدعة وضلالة أنَّه لا يقتصر عليها بل تكثر عليه البدع والضلالات، ولا يستطيع العالم أن يرد كل ضلالة لكل شخص منحرف، فالضلالات كثيرة والعمر قصير، فكان أخصر طريق في ذلك هو التحذير من أهل الأهواء عمومًا، فإذا حَذِرَهُم الناس عافاهم الله من جميع ضلالاتهم بأقصر طريق وأقل جهد.

ومن أجل هذا سار أئمة السلف على هذا المنهاج السديد فحذروا وبدعوا من جاء ببدعة واستحق التبديع ولو كان قبل ذلك من أهل السنة، وذلك أنَّ الفرد من أهل السنة ليس بمعصوم فقد ينحرف إلى البدعة بل قد ينحرف إلى الكفر والردة والعياذ بالله.

وقد بدَّع علماء السنة كثيرًا ممن كان من أهل العلم والسنة ببعض البدع ولم يكتفوا بمجرد تصحيح الخطأ، وقد مرَّ معنا تبديع أئمة السنة للكرابيسي، ويعقوب بن شيبة، وداود الظاهري وغيرهم.

وسلك أئمة السنة هذا المسلك أيضًا في رواة الحديث ولم يكتفوا بمجرد تصحيح الخطأ من غير جرح، فطعنوا في مئات من الرواة وجرحوا فيهم، ولو أنَّهم ساروا على هذا الأصل الفاسد: "نصحح ولا نجرح" أو "ولا نهدم" لفسد الدين، ألا ترى لو أنَّ علماء الجرح والتعديل جاءوا إلى الكذابين والمتروكين والضعفاء ولم يجرحوهم واكتفوا ببيان الأحاديث الموضوعة والضعيفة فإنَّه

سوف تروج كثير من الأحاديث الموضوعة والضعيفة عند كثير من الناس مما لم يتعرض لنقدها هؤلاء الحفاظ أو مما لم تصل إلينا أقوالهم فيها، وكم من أحاديث موضوعة وضعيفة عرفها المتأخرون بعد النظر في إسنادها مما لم يقفوا فيها على كلام عالم من العلماء المتقدمين، والفضل في ذلك بعد الله تعالى هو: لجرح علماء التعديل للرواة الذين استحقوا الجرح.

وأمَّا إفساد هذا الأصل للدنيا: فهو أنَّ هذا الأصل مفسد للشهادة، وذلك أنَّه إذا لم يُجرح شهداء الزور، والكذابون، وأهل الفسق واكْتُفِي بمجرد تصحيح أخطائهم لقبلت شهادتهم، وإذا قبلت شهادتهم حصل الشر المستطير فقد تسفك بسببها الدماء، وتنتهك الأعراض، وتؤخذ الأموال.

وهذا الأصل الفاسد يرده قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٤]، فأنت ترى أنَّ الله لم يكتف بمجرد تصحيح خطأ القذف بل جرح القاذف بالفسق وحكم عليه برد شهادته أبدًا، وهذا إبطال لهذا الأصل المحدث.

ومن أقوال أبي الحسن المصري في تقرير هذا الأصل المحدث قوله في الشريط الخامس من أشرطة: "القول الأمين":

(ثم قالوا عني في شريط حقيقة الدعوة: قال: الأخطاء تصحح وليس هنالك أحد فوق النصيحة.

ولكن ما نصحح الأخطاء بهدم الأشخاص، هل أحد ينكر عليَّ هذه الكلمة غير الحدادية؟

الأخطاء التي يقع فيها الرجل من أهل السنة تصحح، وليس هنالك أحد فوق النصيحة.

ليس هنالك أحد نقول: مثله لا ينصح أو نهابه أبدًا، كلٌ ينصح، «**الدين النصيحة**» قلنا: لمن. قال: «**لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**».

ما ترك هذا الحديث أحدًا، وليس هنالك أحد فوق النصيحة أو أكبر من الحق كلٌ يذعن ويرجع له.

لكن ما نصحح الأخطاء بهدم الأشخاص.

صحيح رجل عنده خير وزل زلة أو زلات نصحح ما عنده، ونصححه ولا نهدمه، ولا نهدم الخير الذي عنده، إذا كان واقفًا أمام العلمانيين، أو المنحلين، أو دعاة الانحلال والتحلل، أو كان واقفًا أمام الصوفية، أو كان واقفًا أمام الروافض، أو كان واقفًا أمام الحزبيين المشوهين للدعوة السلفية وزل زلات، **هذا لا نهدمه ونصحح هذه الأخطاء.**

هذا ما شاء الله ما أدري يعني: أصبحت المنقبة مثلبة في نظر هؤلاء لن أترك هذا، لأهل العلم يحكمون في ذلك) اهـ.

وقد سار على هذا الأصل المحدث أيضًا محمد بن عبد الوهاب الوصابي.

فقد قال في **"شريط فتاوى عامة"** جوابًا على سؤال ما هي ضوابط هجر المبتدع ومتى يهجر؟:

(لو تعود إلى كتاب الشيخ بكر أبو زيد "هجر المبتدع" وعلى كلٍ إذا كان منهجه السنة ولكن أخطأ في مسألة قال فيها بقول أهل البدع **فيناصح ولا يهجر فإن لم يعد لا يهجر أيضًا لكن قوله هذا في البدعة يهجر فلا يقبل لا يقبل قوله في البدعة وأمَّا هو الأصل أنَّه على السنة.**

ولهذا يا إخوتي في الله السنة أمان، التمسك بالسنة أمان من الزيغ ومن البدع ومن الانحراف ربما إنسان يقول كلمة تكون على طريقة أهل البدع فيقال: هذا الكلام بدعة. أنظر ماذا قال مالك رحمة الله عليه لذلك الذي قال له: يا أبا عبد الله الرحمن على العرش استوى كيف استوى؟ قال مالك: الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة، وأخرجوه عني فإنَّه مبتدع من كلمة كيف استوى) اهـ.

قلت: انظر كيف يحتج بكلام الإمام مالك مع أنَّه يهدم ما قرره، وذلك أنَّ الإمام مالكًا لم يكتف ببيان البدعة والتحذير منها بل حكم على الشخص بالبدعة وطرده من مجلسه، والطرد من أشد أنواع الهجر.

وقرر ذلك أيضًا محمد الإمام فقال في "الإبانة" (ص ١٦٨):

(الجرح لا يكون إلَّا لبيان خطأ المخطئ محافظة على الحق لا غير) اهـ.

ومراده أنَّ الجرح لا يكون للهدم وهذا عين ما كان يقوله أبو الحسن المصري: "نصحح ولا نهدم".

وقال (ص ١٤٨): (الرجل السني المعروف إذا حصلت منه أخطاء، فالصواب ترك أخطائه، ولا يترك هو ما دام سنيًا).

إلى أن قال: (ولكن لا يلزم إذا لم يقبل منك النصح أن تقوم بتحزيبه، أو هجره، فإنَّ هذه مسائل شرعية مردها إلى أهل العلم وفيها مخارج عندهم لا تصل إلى الهجر والتحزيب) اهـ.

فصل: الأصل الرابع: اختلافنا في غيرنا لا يؤدي إلى الاختلاف بيننا

أَقُوْلُ: هذا الأصل مأخوذ من القاعدة البنائية الإخوانية: نجتمع فيما اتفقنا فيه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه.

وهي التي تسمى بقاعدة: "المعذرة والتعاون".

وهذه القاعدة من أعظم قواعد التمييع، وهي خلاف منهج السلف.

وهي قاعدة مدمرة لمنهج الولاء والبراء، والحب في الله والبغض في الله.

وقد طبَّقها الإخوان المسلمون مع اليهود والنصارى أيضًا لأنَّهم يتفقون معهم في بعض الأصول منها: أنَّ الله هو الخالق، وأنَّ هنالك بعث ونشور، وجنة ونار وغير ذلك، ولهذا كان مما يدعوا إليه كبار الإخوان المسلمين: الدعوة إلى وحدة الأديان والمؤاخاة بينها وحرية الأديان.

ومن ذلك قول الغزالي في كتابه "من هنا نعلم" ص(١٥٠):

(والواقع أنَّ المسلمين - كأصحاب المثل - تطفى عليهم طيبة القلب وصفاء الطوية فينشدون السلامة ويحسنون، ثم يفاجؤهم ما ليس في الحسبان فيعلمون أنَّهم مهما أحبوا مكروهين، ومن ثم يقول الله لهم: ﴿هَآأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾ [آل عمران:١١٩]. ومع ذلك التاريخ السابق، فإننا يجب أن نمد أيدينا وأن نفتح آذاننا وقلوبنا إلى كل دعوة تواخي بين الأديان

وتقرب بينها، وتنتزع من قلوب أتباعها أسباب الشقاق إننا نقبل مرحبين على كل وحدة توجه قوى المتدينين إلى البناء لا إلى الهدم، وتذكرهم بنسبهم السماوي الكريم وتصرفهم إلى تكريس الجهود لمحاربة الإلحاد والفساد وابتكار أفضل الوسائل لرد البشر إلى دائرة الوحي بعد ما كادوا يفلتون منها إلى الأبد) اهـ.

وقال الغزالي أيضًا في كتابه [من هنا نعلم] ص (٥٣):

(إنَّ هناك أسسًا لجمع المنتسبين إلى الأديان في صعيد واحد وهي تجمع بين اليهودي والنصراني والمسلم على أنَّهم أخوة سواء بسواء) اهـ.

وقال سيد قطب في كتابه "الإسلام و الرأسمالية" ص (٦١):

(ولا بد للإسلام أن يحكم، لأنَّ العقيدة الوحيدة الإيجابية الإنشائية التي تصوغ من المسيحية والشيوعية معًا مزيجًا كاملًا يتضمن أهدافها جميعًا ويزيد عليها التوازن والتناسق والاعتدال) اهـ.

وقال ص(١٣٢):

(والمجتمع الهندوكي بدوره يكاد يكون مجتمعًا مقفلًا كالمجتمع اليهودي، لأنَّ تقسيم البرهمية للطبقات في هذا المجتمع وعزلها كل طبقة عن الأخرى عزلًا كاملًا بحيث لا يمكن اجتياز الفواصل الحديدية بين هذه الطبقات ... لا يسمح لغير الهنود أن يعتنقوا الديانة الهندوكية، ولا يسمح بفكرة الأخوة العالمية التي تهيء لقيام مجتمع عالمي مفتوح للجميع) اهـ.

وقال في كتابه: "نحو مجتمع إسلامي" ص (١٠٦):

(والإسلام لا يريد حرية العبادة لأتباعه وحدهم إنَّما يقرر هذا الحق لأصحاب الديانات المخالفة و يكلف المسلمون أن يدافعوا عن هذا الحق للجميع ويأذن لهم في القتال تحت الراية راية ضمان الحرية لجميع المتدينين ... وبذلك يحقق أنَّه نظام عالمي حر يستطيع الجميع أن يعيشوا في ظله آمنين متمتعين بحرياتهم على قدم المساواة مع المسلمين وبحماية المسلمين) اهـ.

وقال في نفس الصفحة:

(المجتمع الإسلامي مجتمع عالمي، بمعنى أنَّه مجتمع غير عنصري ولا قومي ولا قائم على الحدود الجغرافية فهو مجتمع مفتوح لجميع بني الإنسان دون النظر إلى جنس أو لون أو لغة، بل دون النظر إلى دين أو عقيدة... ومن ثمَّ تملك جميع الأجناس البشرية وجميع الألوان وجميع اللغات أن تجتمع في حمى الإسلام وفي ظل نظامه الاجتماعي وهي تحس آصرة واحدة تربط بينها جميعًا آصرة الإنسانية التي لا تفرق بين أسود وأبيض ولا بين شمالي وجنوبي ولا بين شرقي ولا غربي لأنهم جميعًا يلتقون عند الرابطة الإنسانية الكبرى) اهـ.

وقال في كتابه "دراسات إسلامية" ص (٨٠-٨١):

(إننا ندعوا إلى نظام تستطيع جميع العقائد الدينية أن تعيش في ظله بحرية وعلى قدم المساواة ويتحتم فيه على جميع المسلمين القيام بحماية حرية العقيدة وحرية العبادة للجميع وأن يلجاء غير المسلمين في أحوالهم الشخصية إلى ديانتهم، كذلك وأن يكون لجميع الموظفين فيه حقوق وتبعات متساوية بدون تمييز ... وأن يرتكز هذا كله على عقيدة في الضمير لا على مجرد

التشريعات والنصوص التي لا تكفي وحدها للتنفيذ السليم إننا ندعوا إلى نظام يملك لجميع أجناس العالم من سود وبيض وحمر وصفر أن تعيش في ظله بحرية وعلى قدم المساواة بلا تفرق بين العناصر والألوان واللغات لأنّ الآصرة الإنسانية تجمعهم بلا تميز عنصري ولا محاباة فيه) اهـ.

قلت: كلام قادات الإخوان في ذلك كثير جدًا، ولو نقلناه ها هنا لطال بنا المقام، وقد ذكرت ذلك في كتابي: "**البراهين العديدة في بيان أنَّ خلافنا مع قادة الإخوان المسلمين خلاف في العقيدة**" فارجع إليه.

وأمَّا أدعياء السلفية فاستعملوا القاعدة البنائية في أهل البدع ولم يستعملوها في أهل الكفر.

فمنهم من يرى أنَّنا إذا اختلفنا في الإخوان المسلمين، أو التراثيين، أو السروريين هل هم من أهل البدع أم من أهل السنة فيعذر بعضنا بعضًا.

ومنهم من يرى أنَّنا إذا اختلفنا في فرد من الأفراد هل هو من أهل السنة أو من أهل البدعة فليعذر بعضنا بعضًا.

وهذا منهج لا يعرفه السلف، فلم يكن الإمام أحمد مثلًا يقول لابن معين: أنا عندي الكرابيسي من أهل البدع، وأنت لا ترى ذلك فلي رأيي ولك رأيك وليعذر بعضنا بعضًا واختلافنا في غيرنا لا يؤدي إلى الاختلاف بيننا.

بل كانوا يبدعون الشخص بمجرد مدحه لأهل البدع والأهواء.

قال العلامة البربهاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "شرح السنة" (ص: ١٢٢-١٢٣):

(وانظر إذا سمعت الرجل يذكر ابن أبي دؤاد، وبشرًا المريسي، وثمامة، أو أبا الهذيل أو هشامًا الفوطي أو واحدًا من أتباعهم وأشياعهم فاحذره، فإنَّه صاحب بدعة، فإنَّ هؤلاء كانوا على الردة، واترك هذا الرجل الذي ذكرهم بخير، ومن ذكر منهم بمنزلتهم) اهـ.

وكانوا أيضًا يحكمون على الشخص بالبدعة إذا جالس أهل البدع.

فروى العلامة ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإبانة الكبرى" (٢ / ٤٧٣):

عن عبد الله بن عون أنَّه قال: (من يجالس أهل البدع أشد علينا من أهل البدع) اهـ.

وروى أيضًا (٢/ ٤٧٦):

عن أيوب السختياني، أنَّه دعي إلى غسل ميت، فخرج مع القوم، فلما كشف عن وجه الميت عرفه، فقال: (أقبلوا قبل صاحبكم، فلست أغسله، رأيته يماشي صاحب بدعة) اهـ.

وقال الإمام الأوزاعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(من ستر عنَّا بدعته لم تخف علينا ألفته) اهـ.

رواه ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإبانة الكبرى" (٢ / ٤٥٢).

وروى رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢ / ٤٧٩):

عن محمد بن عبيد الله الغلابي قال: كان يقال: (يتكاتم أهل الأهواء كل شيء إلَّا التآلف والصحبة) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢/ ٤٨٠):

(قال أبو حاتم: وقدم موسى بن عقبة الصوري بغداد، فذكر لأحمد بن حنبل، فقال: انظروا على من نزل، وإلى من يأوي) اهـ.

وقال الحافظ أبو يعلى رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "طبقات الحنابلة" (١ / ١٥٨):

(أخبرنا عبد الصمد الهاشمي قراءة قال: أخبرنا الدارقطني حدثنا عثمان بن إسماعيل بن بكر السكري قال: سمعت أبا داود السجستاني يقول قلت: لأبي عبد الله أحمد بن حنبل أرى رجلًا من أهل السنة مع رجل من أهل البدعة أترك كلامه قال: لا أو تعلمه أنَّ الرجل الذي رأيته معه صاحب بدعة فإن ترك كلامه فكلمه وإلَّا فألحقه به) اهـ.

وقال الإمام البربهاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "شرح السنة" ص (١١٢-١١٣):

(وإذا رأيت الرجل جالسًا مع رجل من أهل الأهواء فحذره وعرفه، فإن جلس معه بعد ما علم فاتقه، فإنَّه صاحب هوى) اهـ.

فهذا هو منهج السلف وهو خلاف ما يدعيه أدعياء السلفية من أنَّ اختلافنا في غيرنا لا يؤدي إلى الاختلاف بيننا.

وقد سار على هذا الأصل المحدث أبو الحسن المصري، **فقال في "القول الأمين" الشريط الثالث:**

(ثم في النهاية نفترض أنَّنا اختلفنا في أمر الشيخ المغراوي، وأنَّ الشيخ المغراوي مخطئ، وأنا قلت: مصيب، وأخطأت في تصويبي إياه، هل هذا معناه أنَّ الدعوة تفترق، وأنَّني لست سلفيًا، وأنَّني سروري، وأنَّني حزبي، وأنَّني كذا وكذا، كما يقول الجهلة، الذين يقولون ما لا يعرفون، ويهرفون بما لا يعرفون.

هب أنِّي خالفت في شخص من الأشخاص، وأنا، وأنت نقصد الدفاع عن السنة، فأنت جرحت، وأنا مدحت، وأنت مصيب في تجريحك، وأنا مخطئ، في هذه الحالة يقال: فلان أخطأ في هذا) اهـ.

وسار على ذلك أيضًا أبو الحسن علي الحلبي في كتابه "منهج السلف الصالح" ص (٧٥) **فقال**:

(الاختلاف في التبديع في إطار أهل السنة اختلاف سائغ، لا يوجب هجرًا، ولا إسقاطًا، ولا تبديعًا) اهـ.

وسار على ذلك محمد بن عبد الوهاب الوصابي فقد قال في مقالٍ له: (فإذا اختلفنا فلان حزبي، أو ما هو حزبي، ... الخلاف يسعنا جميعًا، مع وجود الاحترام، مع وجود التقدير) اهـ.

وقال في اجتماع أهل السنة لعام ١٤٢٨هـ:

(فوسعوا بالكم، فكون فلان يرى أنَّ فلانًا مجروح، وغيره لا يراه مجروح، فهذا أقل شيء أن يكون مما يسوغ فيه الاختلاف) اهـ.

وسار على ذلك محمد الإمام في شريط "جلسة الخيسة" (بتاريخ ١٤/ شوال/ ١٤٢٨) فقال: (إذا اختلفنا في شخص، لا يعني الاختلاف في الدعوة) اهـ.

وكل هذه الأقوال خارجة من مشكاة واحدة.

فصل: الأصل الخامس: إطلاق القول بأنَّ التبديع من مسائل الاجتهاد

وهذا الأصل: في الحقيقة فرع عن الأصل السابق، وهو أصل "المعذرة والتعاون"، و"اختلافنا في غيرنا لا يؤدي إلى الاختلاف بيننا".

ومعنى هذا الأصل: أنَّه يسوغ للعلماء أن يختلفوا في الأشخاص وكل واحد له أن يتمسك باجتهاده، فذاك يبدع رجلًا، والآخر يحكم عليه بالسنة ولكل اجتهاده، ويعذر بعضهم بعضًا.

وهذا القول من أفسد الأقوال وأبطلها، ولم يسر عليه السلف وحاشاهم، وقد كان الواحد من أئمة السلف يتكلم في شخص من أهل البدع بالحجة فيسلم له ذلك أهل العلم.

واعلم أنَّ الخلاف بين السلف في تبديع شخص وعدم تبديعه لا يكون بعد بلوغ الحجة الصحيحة على التبديع، وإنَّما قد يحصل هذا في أناس لم يبلغ المثني عليهم كلام غيره فيهم فأحسن بهم الظن، أو يكون كلام من أثنى عليهم قبل وقوعهم في البدعة، أو يكون ذلك بعد توبتهم منها.

وهكذا قد يكون من رماهم بالبدعة ليس معه حجة على ذلك، كما حصل ذلك في شأن الإمام البخاري حين رماه الحافظ الذهلي ببدعة اللفظية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (١٢/ ٣٦٤-٣٦٦):

(وكذلك أيضًا افترى بعض الناس على البخاري الإمام صاحب "الصحيح" أنَّه كان يقول: لفظي بالقرآن مخلوق وجعلوه من "اللفظية" حتى وقع بينه وبين أصحابه: مثل محمد بن يحيى الذهلي وأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم بسبب ذلك وكان في القضية أهواء وظنون حتى صنف " كتاب خلق الأفعال" وذكر فيه ما رواه عن أبي قدامة عن يحيى بن سعيد القطان أنَّه قال: ما زلت أسمع أصحابنا يقولون: أفعال العباد مخلوقة. وذكر فيه ما يوافق ما ذكره في آخر كتابه "الصحيح" من أنَّ القرآن كلام الله غير مخلوق وأنَّ الله يتكلم بصوت وينادي بصوت. وساق في ذلك من الأحاديث الصحيحة والآثار ما ليس هذا موضع بسطه وبين الفرق بين الصوت الذي ينادي الله به وبين الصوت الذي يسمع من العباد وأنَّ الصوت الذي تكلم الله به ليس هو الصوت المسموع من القارئ وبين دلائل ذلك وأنَّ أفعال العباد وأصواتهم مخلوقة والله تعالى بفعله وكلامه غير مخلوق. وقال في قوله: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾ [الأنبياء: ٢] إنَّ حدثه ليس كحدث المخلوقين. وذكر قول النبي ﷺ: «**إنَّ الله يحدث من أمره ما شاء وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة**» وذكر عن علماء السلف: أنَّ خلق الرب للعالم ليس هو المخلوق؛ بل فعله القائم به غير مخلوق وذكر عن نعيم بن حماد الخزاعي: أنَّ الفعل من لوازم الحياة وأنَّ الحي لا يكون إلَّا فعالًا. إلى غير ذلك من المعاني التي تدل على علمه وعلم السلف بالحق الموافق لصحيح المنقول وصريح المعقول.

وذكر أنَّ كل واحدة من طائفتي "اللفظية المثبتة والنافية" تنتحل أبا عبد الله وأنَّ أحمد بن حنبل كثير مما ينقل عنه كذب وأنَّهم لم يفهموا بعض كلامه لدقته وغموضه وأنَّ الذي قاله وقاله الإمام أحمد هو قول الأئمة والعلماء وهو الذي دل عليه الكتاب والسنة) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ -عند رده على من يقول بخلق الحروف- كما في "مجموع الفتاوى" (١٢/ ٥٧٢):

(ولم ينسب أحد منهم إلى خلاف ذلك إلَّا بعض أهل الغرض نسب البخاري إلى أنَّه قال ذلك. وقد ثبت عنه بالإسناد المرضي أنَّه قال: من قال عني أني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب. وتراجمه في آخر صحيحه تبين ذلك) اهـ.

❋ **قلت**: مثل هذه الأمور يحصل النزاع فيها بين السلف في التبديع وعدمه وأمَّا إذا ظهرت الحجة على بدعة شخص فإنَّهم لا يختلفون في ذلك.

وإذا ظهرت الحجة في بدعة شخص فليس لأحد كائنًا من كان أن ينزهه عن البدعة التي وقع فيها بدعوى الاجتهاد وأنَّ اجتهاده أداه إلى عدم تبديعه ويريد أن يدفع بمثل هذه الدعوى الحجج والبراهين.

ولم يقبل علماء السنة من أبي الحسن دفاعه عن الإخوان المسلمين، وفرقة الجهاد بأنَّهم من أهل السنة، ولم يقبلوا منه دفاعه عن المغراوي، ولم يعذروه بدعوى الاجتهاد بعد قيام الحجج على زيغ هؤلاء وانحرافهم عن السنة.

ولم يقبلوا من الحلبي دفاعه عن محمد حسان المصري وأصحاب جمعية إحياء التراث ولم يعذروه بالاجتهاد بعد قيام الحجج على زيغ هؤلاء وانحرافهم.

وقد كان السلف يبالغون في شأن أهل البدع ولا يعذرون من يكلمهم أو يجالسهم بدعوى الاجتهاد فضلًا عمن يدافع عنهم أو يثني عليهم.

فقد روى ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإبانة الكبرى" (٥/ ٣٢٩-٣٣٠):

من طريق أبي جعفر محمد بن الحسن بن بدينا قال: (سألت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل فقلت: يا أبا عبد الله، أنا رجل من أهل الموصل، الغالب على أهل بلدنا الجهمية، وفيهم أهل سنة نفر يسير محبوك، وقد وقعت مسألة الكرابيسي فأفتنتهم قول الكرابيسي: لفظي بالقرآن مخلوق، فقال لي أبو عبد الله: إياك، إياك، إياك، وهذا الكرابيسي، لا تكلمه، ولا تكلم من يكلمه، أربع مرار أو خمسًا، - إنَّ في كتابي أربعًا -، قلت: يا أبا عبد الله فهذا القول عندك ما يتشعب منه يرجع إلى قول جهم؟ قال: هذا كله قول جهم).

❋ **قلت:** فلم يكتف الإمام أحمد بالتحذير من الكرابيسي بل أمر بهجر من يكلمه، أرأيت إن بلغ الإمام أحمد عن أحد من أهل العلم أنَّه انبرى للدفاع عن الكرابيسي أكان يعذره في ذلك بدعوى الاجتهاد؟! ويقول له: لك اجتهادك ولي اجتهادي، لا والله فإنَّ أئمة السلف لم يكونوا على هذا التمييع الخلفي.

وروى العلامة ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإبانة الكبرى" (٢ / ٤٧٣):

عن ابن عون أنَّه قال: (من يجالس أهل البدع أشد علينا من أهل البدع).

قلت: فكيف بمن يدافع عنهم ولا يراهم من أهل البدع وهو ممن ينتسب إلى العلم فهو أشد ممن يجالسهم، وذلك أنَّ التغرير الحاصل منه أكثر ممن لم تحصل منه إلَّا مجرد المجالسة.

وروى أيضًا (٢/ ٤٧٦):

عن أيوب السختياني، أنَّه دعي إلى غسل ميت، فخرج مع القوم، فلما كشف عن وجه الميت عرفه، فقال: (أقبلوا قبل صاحبكم، فلست أغسله، رأيته يماشي صاحب بدعة).

قلت: فإذا كان هذا موقف أيوب فيمن يماشي صاحب بدعة أتراه كان يعذر من يدافع عنه ولا يراه من أهل البدع.

وقال الإمام الأوزاعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(من ستر عنَّا بدعته لم تخف علينا ألفته). رواه ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإبانة الكبرى" (٢ / ٤٥٢).

وروى رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(٢ / ٤٧٩)**:

عن محمد بن عبيد الله الغلابي قال: كان يقال: (يتكاتم أهل الأهواء كل شيء إلَّا التآلف والصحبة).

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(٢/ ٤٨٠)**:

(قال أبو حاتم: وقدم موسى بن عقبة الصوري بغداد، فذكر لأحمد بن حنبل، فقال: انظروا على من نزل، وإلى من يأوي).

قلت: وأمَّا إذا حصل من الشخص ثناء على بعض أهل البدع ودفاع عنهم فإنَّهم لا يشكون أنَّه منهم، فإنَّ دلالة ذلك أعظم من مجرد النزول والإيواء.

وقال الحافظ أبو يعلى رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "طبقات الحنابلة" (١ / ١٥٨):

(أخبرنا عبد الصمد الهاشمي قراءة قال: أخبرنا الدارقطني حدثنا عثمان بن إسماعيل بن بكر السكري قال: سمعت أبا داود السجستاني يقول قلت: لأبي عبد الله أحمد بن حنبل أرى رجلًا من أهل السنة مع رجل من أهل البدعة أترك كلامه قال: لا أو تعلمه أنَّ الرجل الذي رأيته معه صاحب بدعة فإن ترك كلامه فكلمه وإلَّا فألحقه به) اهـ.

وقال الإمام البربهاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "شرح السنة" ص (١١٢-١١٣):

(وإذا رأيت الرجل جالسًا مع رجل من أهل الأهواء فحذره وعرفه، فإن جلس معه بعد ما علم فاتقه، فإنَّه صاحب هوى) اهـ.

❋ **قلت**: الغرض من ذكر هذه الآثار هو بيان شدة موقف السلف ممن يصاحب أو يجالس أهل البدع أو يأوي إليهم وينزل عليهم أو يكلمهم وليس في شيء من كلامهم الاعذار بالاجتهاد، ولا شك أنَّ الدفاع عنهم والثناء عليهم أو تنزيههم من البدع والأهواء أشد وأشد من ذلك.

فإذا كان هذا موقف السلف في المجالس، والمصاحب فكيف يكون موقفهم من المدافع عنهم والمبرر لأخطائهم؟.

لا شك أنَّ موقفهم أبلغ من ذلك وأشد.

فصل: الأصل السادس: أنَّ التبديع يكون في حق من والى وعادى على البدعة

أَقُوْلُ: هذا أصل محدث لا أعرفه إلَّا عن محمد الإمام، **فقد قال في "الإبانة" ص (٣٦):**

(فاتضح من كلام أهل العلم أنَّ السني: من عرف باتباع الأصول الثابتة، القرآن، والسنة، وما عليه السلف. وهذا الاتباع يكون اتباعًا ظاهرًا، وباطنًا ويكون شاملًا، ويكون مواليًا لمن دان بهذه الأصول الثلاثة ومتمسك بها، **ويكون الرجل مبتدعًا** بمخالفة هذه الأصول الثلاثة مخالفة كلية كالذين ارتدوا عن الإسلام، أو جزئية معلومة في الإسلام **يعادي ويوالي من أجلها)** اهـ.

والعجيب أنَّه يعزو ذلك لأهل العلم ولا أصل له في كلام السلف ولا في واقعهم العملي.

ومؤدى هذا الأصل أنَّ من سلك مسلك التعطيل في الأسماء والصفات لا يبدع ما لم يوال ويعاد على ذلك.

وأنَّ من أنكر الحوض أو الميزان أو الصراط لا يبدع ما لم يوال ويعاد على ذلك.

وأنَّ من أنكر عذاب القبر لا يبدع ما لم يوال ويعاد على ذلك.

فإنَّ جميع هؤلاء خالفوا في جزئيات معلومة من جزئيات الإسلام.

وبناءً على هذا الأصل المحدث فإنَّ المبتدع مهما أحدث من البدع ولو كانت هذه من قبيل نفي الصفات أو بعضها، أو من بدع اللفظية أو الواقفة، أومن بدع الصوفية الكثيرة كالتوسل بالصالحين والأذكار المحدثة، والرقص والنحب، أو غير ذلك من البدع فإنَّ وقع في ذلك وعاند الحق فلا يبدع ما لم يحصل منه الولاء والبراء من أجلها.

- **ومنهج السلف يرد هذا الأصل ويبطله:**

فقد روى الخلال في "السنة" (٥٣٠):

أَخْبَرَنِي زُهَيْرُ بْنُ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سُئِلَ أَبِي وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ مَنْ يُقَدِّمُ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ مُبْتَدِعٌ؟ قَالَ: (هَذَا أَهْلٌ أَنْ يُبَدَّعَ، أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ قَدِّمُوا عُثْمَانَ).

وروى الخلال (٥٣٢):

أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ هَارُونَ الدِّيكَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ: مَنْ قَالَ: (أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ، وَمَنْ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَعُثْمَانُ فَهُوَ رَافِضِيٌّ،- أَوْ قَالَ-: **مُبْتَدِعٌ**).

ولم يقل: إن والى وعادى على ذلك.

وقال الإمام أحمد في "أصول السنة" كما روى ذلك اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٨١):

(وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ خَلْفَهُ وَخَلْفَ مَنْ وَلَّى جَائِزَةٌ تَامَّةٌ رَكْعَتَيْنِ، مَنْ أَعَادَهُمَا **فَهُوَ مُبْتَدِعٌ**، تَارِكٌ لِلْآثَارِ، مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ ، لَيْسَ لَهُ مِنْ فَضْلِ الْجُمُعَةِ شَيْءٌ إِذَا لَمْ يَرَ

الصَّلَاةَ خَلْفَ الْأَئِمَّةِ مَنْ كَانُوا بَرِّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ، فَالسُّنَّةُ أَنَّ تُصَلِّيَ مَعَهُمْ رَكْعَتَيْنِ، مَنَ أَعَادَهُمَا **فَهُوَ مُبْتَدِعٌ**) اهـ.

ونقل ذلك أيضًا (١/ ١٨٥) عن علي ابن المديني.

ولم يشترط الولاء والبراء في الحكم عليه بالبدعة.

ونقل عن أبي زرعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١/ ٢٠٠) **أنَّه قال**:

(فَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ مُؤْمِنٌ حَقًّا **فَهُوَ مُبْتَدِعٌ**) اهـ.

ولم يشترط في حكمه عليه بالبدعة أن يكون مواليًا ومعاديًا عليها.

ونقل (٢/ ٣٥٩): عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى الْفَرْوِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ يَقِفُ فِي الْقُرْآنِ ، فَقَالَ: (مَنْ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ بِالشَّكِّ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ وَقَفَ بِغَيْرِ شَكٍّ **فَهُوَ مُبْتَدِعٌ**) اهـ.

ولم يقل: إن والى وعادى على ذلك.

وقال العلامة الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "الشريعة" (١/ ٥٣٤-٥٣٥)**:

(احْذَرُوا رَحِمَكُمُ اللهُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ لَفْظَهُ بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، وَهَذَا عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَمَنْ كَانَ عَلَى طَرِيقَتِهِ مُنْكَرٌ عَظِيمٌ، وَقَائِلُ هَذَا **مُبْتَدِعٌ**، خَبِيثٌ وَلَا يُكَلَّمُ، وَلَا يُجَالَسُ، وَيُحَذَّرُ مِنْهُ النَّاسُ).

ولم يقل: إن والى وعادى على ذلك.

وروى في "الشريعة" (٢٤٥):

أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ زَنْجُوَيْهِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْوَلِيدِ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا فُدَيْكٌ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ

يَقُولُ: (الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ فَاحْذَرُوهُ، فَإِنَّهُ مُبْتَدِعٌ).

ولم يقل: إن والى وعادى على ذلك.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الشريعة" (٢/ ٦٦٧):

(بَابٌ فِيمَنْ كَرِهَ مِنَ الْعُلَمَاءِ لِمَنْ يَسْأَلُ لِغَيْرِهِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَنْتَ مُؤْمِنٌ؟ هَذَا عِنْدَهُمْ مُبْتَدِعٌ رَجُلُ سُوءٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِذَا قَالَ لَكَ رَجُلٌ: أَنْتَ مُؤْمِنٌ؟ فَقُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَوْتِ وَالْبَعْثِ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ لَا تُجِيبَهُ تَقُولُ لَهُ: سُؤَالُكَ إِيَّايَ بِدْعَةٌ، فَلَا أُجِيبُكَ، وَإِنْ أَجَبْتَهُ، فَقُلْتُ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى عَلَى النَّعْتِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَاحْذَرْ مُنَاظَرَةَ مِثْلِ هَذَا، فَإِنَّ هَذَا عِنْدَ الْعُلَمَاءِ مَذْمُومٌ، وَاتَّبِعْ مَنْ مَضَى مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ تَسْلَمْ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى) اهـ.

ولم يقل: إن والى وعادى على ذلك.

ونقل العلامة ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإبانة الكبرى" (٥/ ٣٤٦):

عن أبي زهير محمد بن زهير أنَّه قال: (وَمَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ ضَالٌّ مُضِلٌّ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، لَا يُكَلَّمُ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ بِدْعَتِهِ، وَيَتُوبَ عَنْ مَقَالَتِهِ فَهَذَا مَذْهَبُنَا، اتَّبَعْنَا فِيهِ أَئِمَّتَنَا، وَاقْتَدَيْنَا بِشُيُوخِنَا، رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ إِمَامِنَا أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ) اهـ.

ولم يقل: إن والى وعادى على ذلك.

ونقل (٥/ ٣٥١):

عن يَعْقُوبَ الدَّوْرَقِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: (الْقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ قَالَ: لَفْظُهُ بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ قَالَ: لَفْظُهُ بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ **مُبْتَدِعٌ مُحْدِثٌ**، يُهْجَرُ وَلَا يُكَلَّمُ وَلَا يُجَالَسُ، لِأَنَّ الْقُرْآنَ صِفَاتُ اللهِ وَأَسْمَاؤُهُ، وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ حَيْثُ تَصَرَّفَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَمَنْ حَكَى عَنِّي أَنِّي رَجَعْتُ عَنْ تَبْدِيعِ مَنْ قَالَ هَذَا، فَهُوَ كَذَّابٌ) اهـ.

ونقل أبو القاسم الأصبهاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الحجة في بيان المحجة" (١/ ٢٦٦) عن علي بن عمر الحربي أنَّه قال في كتابه في "السنة":

(وَمِمَّا نعتقد: أَن لله عَزَّوَجَلَّ عرشا، وَهُوَ عَلَى الْعَرْش، وَالْعرش مَخْلُوق من ياقوتة حَمْرَاء، وَعلمه تَعَالَى مُحِيط بِكُل مَكَان، مَا تسْقط من ورقة لَا يَعْلَمُهَا، وَلا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ، وَلا رَطْبٍ وَلا يَابِسٍ إلا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ، وَمن قَالَ: الْعَرْش ملك أَو الْكُرْسِيّ لَيْسَ بالكرسي الَّذِي يعرف النَّاس **فَهُوَ مُبْتَدع**) اهـ.

وقال أبو القاسم الأصبهاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الحجة في بيان المحجة" (٢/ ٢٨٠):

(وَمن قَالَ: الْإِيمَان مَخْلُوق **فَهُوَ مُبْتَدع**) اهـ.

❋ **قُلْتُ:** وكلام السلف في ذلك كثير يعسر احصاؤه، وهو يدل على أنَّه لا يشترط الولاء والبراء في الحكم على صاحب البدعة بالبدعة.

فصل: الأصل السابع: تقديم جرح المعتدل على المتشدد مطلقًا من غير تفصيل

أَقُوْلُ: هذا أصل محدث من أصول أهل البدع والأهواء، وهم بهذا الأصل يريدون رد طعونات علماء السنة فيهم بحجة أنَّهم متشددون، وقد يأخذون تزكية من عالم من علماء السنة ممن ليس عنده بصيرة بأهل البدع والأهواء ويعارضون بها أقوال العلماء العالمين بأحوال أهل البدع والأهواء.

وقد فعل أهل البدع هذا في سيد قطب، وحسن البناء وغيرهما.

وفعل ذلك الإخوان المسلمون، والتراثيون، والسروريون.

وفعل ذلك أيضًا جماعة التبليغ.

وفعل أدعياء السلفية ذلك بأبي الحسن المصري.

وسلك هذا المسلك الإبانيون في فتنتهم.

فقد قال محمد الإمام في "الإبانة" ص (٩٤):

(جرح المتشدد إذا عورض بجرح المعتدل قدم جرح المعتدل، مع عدم الطعن في جرح المتشدد) اهـ.

وهذه من القواعد المحدثة فإنَّ المتشدد إذا أقام حجته على الجرح فكيف يرد جرحه بحجة تشدده وهو قد أبان أنَّ جرحه لم يكن من باب التعنت والتشدد، فإذا قال شعبة مثلًا في بعض الرواة سيء الحفظ جدًا له مائة حديث وقد أخطأ في ثمانين منها وأبان خطأه، وجاء أبو زرعة وقال فيه: ثقة، أو قال

شعبة: فلان كذاب وذكر ما كذب به من الحديث، وقال البخاري مثلًا: صدوق، فهل يستقيم أن يرد جرح شعبة بحجة أنَّه متشدد في الجرح وقد أبان حجته في ذلك ويقبل تعديل أبي زرعة والبخاري لكونهما معتدلين، فهذا منهج مبتدع لا يعرفه علماء الجرح والتعديل.

وهذه القاعدة تخدم أهل الأهواء في كل زمان ومكان فإنَّ أهل الأهواء يلمزون علماء الجرح والتعديل بالتشدد، فيتخذون هذه القاعدة درعًا لهم يتقون بها سهام أهل السنة.

ثم كلام العلماء في جرح المتشدد وتفصيلهم فيه وارد في رواة الحديث فيما يتعلق بضبطهم وعدالتهم فقد يتشدد بعض العلماء فيجرح بما ليس بجارح، وأمَّا كلامهم في أهل البدع والأهواء فليس من هذا الباب ولا أعلم عن السلف أنَّهم ردوا جرح عالم من علماء السنة في رجل بالبدعة بحجة أنَّه متشدد في الجرح، وإنَّما هذا أصل أحدثه هؤلاء من أجل الدفاع عن أعراض أهل البدع والأهواء.

والشدة على أهل البدع والأهواء كانت من المناقب التي يمدح بها العلماء بعكس الشدة في جرح الرواة.

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "شفاء العليل" (ص: ٢٩):

(وقد كان ابن عباس شديدًا على القدرية وكذلك الصحابة) اهـ.

وقال العلامة ابن سعد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الطبقات الكبرى" (٥/ ٤٣١):

(مُسْلِمُ بنُ أَبِي مَرْيَمَ مَوْلًى لِبَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَلَيْسَ بِأَخٍ لِمُحَمَّدٍ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَيْ أَبِي مَرْيَمَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ، وَقَدْ كان شديدًا على القدرية) اهـ.

وروى أبو القاسم ابن عساكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري" (ص: ٣٤٨):

عن الرّبيع قال: (كنت عِنْد الشَّافِعِي أنَا والمزني وأَبُو يَعْقُوب الْبُوَيْطِيّ فَنظر إلينَا فَقَالَ لي أَنْت تَمُوت فِي الحَدِيث وَقَالَ للمزني هَذَا لَو نَاظره الشَّيْطَان قطعه أَو جدله وَقَالَ للبويطي أَنْت تَمُوت فِي الْحَدِيد

قَالَ الرّبيع فَدخلت على الْبُوَيْطِيّ أَيَّام المحنة فرأيته مُقَيّدًا إِلَى أَنْصَاف سَاقيه مغلولة يَعْنِي يَده إِلَى عُنُقه.

قَالَ الْبَيْهَقِيّ فَكَانَ كَمَا تفرس وَذَلِكَ لِأَنَّهُ **كَانَ شَدِيدًا على أهل الْبدع** ذابًا بالْكلَام على أهل السّنة فدعي فِي أَيَّام الواثق إِلَى القَوْل بِخلق الْقُرْآن فَامْتنعَ مِنْهُ فَحمل مُقَيّدا من مصر إِلَى الْعرَاق حَتَّى مَاتَ فِي أقياده مَحْبُوسًا ثَابتا على دينه صَابِرًا على مَا أَصَابَهُ من الْأَذَى رَحْمَة الله) اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (٧/ ٦٨١):

(وَكَانَتْ ثُغُورُ الشَّامِ: مِثْلَ عَسْقَلَانَ قَدْ سَكَنَهَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الفريابي - شَيْخُ الْبُخَارِيِّ - وَهُوَ صَاحِبُ الثَّوْرِيِّ **وَكَانَ شَدِيدًا عَلَى الْمُرْجِئَةِ**) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١٠/ ٣٠٣):

(قَالَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ الخزاعي - **وَكَانَ شَدِيدًا عَلَى الْجَهْمِيَّة** - أَنَا شَدِيدٌ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنِّي كُنْتُ مِنْهُمْ) اهـ.

وقال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "إعلام الموقعين" (٢/ ٢٦٠):

(وَأَمَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فَإِنَّهُ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: إذَا رَأَيْت الرَّجُلَ يَغْمِزُ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ فَاتَّهِمْهُ، **فَإِنَّهُ كَانَ شَدِيدًا عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ**) اهـ.

وقال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تاريخ الإسلام" (٤/ ٢٣٢):

(**وَكَانَ سَمُرة شديدًا عَلَى الخوارج**، فقتل منهم جَمَاعَة) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١١/ ١٦٩):

(وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ شَرِيكٍ، فَقَالَ: كَانَ عَاقِلا صَدُوقًا مُحَدِّثًا عِنْدِي، **وكان شَدِيدًا عَلَى أَهْلِ الرِّيَبِ وَالْبِدَعِ**) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢٤/ ٢٥٨):

(الحسن بن عليّ بن خَلَف أبو محمد البَرْبَهاريّ الفقيه العابد. شيخ الحنابلة بالعراق. **وكان شديدًا على المبتدعة**) اهـ.

وقال في ترجمة عَبْد الخالق بْن عِيسَى (٣١/ ٣٢٣):

(**وكان شديدًا على المبتدِعة**، لم تَزَلْ كلمته عالية عليهم، وأصحابُه يقمعونهم، ولا يردّ يده عَنْهُمْ أحد) اهـ.

❋ **قلت**: كلام السلف في الثناء على من كان شديدًا على أهل البدع كثير جدًا، ولا يوجد لهم كلام فيما أعلم في الثناء على من كان شديدًا في جرح رواة الحديث، وذلك أنَّ الشدة على أهل البدع دليل على معرفة العبد بهم، وبمفاسدهم وبمفاسد البدع، وذلك أنَّ من علم ضرر شيء وخطره أبغضه وكلما ازداد علمه ازداد بغضه واشتد انكاره.

فمن كان شديدًا من أهل العلم على أهل البدع فهذا دليل على بصيرته بهم وبأضرارهم، فلهذا كانت الشدة في هذا الموضع ممدحة في حق هؤلاء.

وبناء على هذا فإنَّ جرح هؤلاء في أهل البدع مقدم على جرح غيرهم لأنَّهم أهل العلم والبصيرة بأهل البدع والأهواء.

فصل: الأصل الثامن: أنَّه لا يترك المخالف إلَّا بإجماع أكثر أهل العلم على تركه

أَقُوْلُ: وهذا أصل محدث أشبه ما يكون بالأصول الديمقراطية منه بالأصول السلفية، فالأخذ بالأكثرية دون النظر إلى من معه الحجة ليس من الأصول السلفية، وإنَّما هذا منهج أصحاب الانتخابات الديمقراطية.

والغرض من هذا الأصل المحاماة عن أهل البدع والأهواء، فإنَّ كثيرًا من أهل البدع والأهواء لم يجتمع في جرحهم أكثر أهل العلم.

فهذا المنهج خلاف ما عليه السلف، فما أعلم عن السلف أنَّهم كانوا إذا بدع الإمام أحمد مثلًا شخصًا وأقام حجته على تبديعه أنَّهم يعترضون عليه ويقولون له: لا نبدعه حتى يبدعه أكثر أهل العلم، وإنَّما كانوا ينقادون للحجة ويعظمونها.

فالجماعة والسواد الأعظم هو صاحب الحق، وإن خالفه جميع من في الأرض.

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "إعلام الموقعين" (٣/ ٣٠٨-٣٠٩):

(وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِجْمَاعَ وَالْحُجَّةَ وَالسَّوَادَ الْأَعْظَمَ هُوَ الْعَالِمُ صَاحِبُ الْحَقِّ، وَإِنْ كَانَ وَحْدَهُ، وَإِنْ خَالَفَهُ أَهْلُ الْأَرْضِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيُّ: صَحِبْت مُعَاذًا بِالْيَمَنِ، فَمَا فَارَقْته حَتَّى وَارَيْته فِي التُّرَابِ بِالشَّامِ، ثُمَّ صَحِبْت مِنْ بَعْدِهِ أَفْقَهَ النَّاسِ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَسَمِعْته يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ يَدَ اللهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ، ثُمَّ سَمِعْته يَوْمًا مِنْ الْأَيَّامِ وَهُوَ يَقُولُ: سَيُوَلَّى عَلَيْكُمْ وُلَاةٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا؛ فَهِيَ الْفَرِيضَةُ، وَصَلُّوا مَعَهُمْ فَإِنَّهَا

لَكُمْ نَافِلَةٌ، قَالَ: قُلْت يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ مَا أَدْرِي مَا تُحَدِّثُونَ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْت: تَأْمُرُنِي بِالْجَمَاعَةِ وَتَحُضُّنِي عَلَيْهَا ثُمَّ تَقُولُ لِي: صَلِّ الصَّلَاةَ وَحْدَك وَهِيَ الْفَرِيضَةُ، وَصَلِّ مَعَ الْجَمَاعَةِ وَهِيَ نَافِلَةٌ قَالَ: يَا عَمْرُو بْنَ مَيْمُونٍ قَدْ كُنْت أَظُنُّك مِنْ أَفْقَهِ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ، أَتَدْرِي مَا الْجَمَاعَةُ؟ قُلْت: لَا، قَالَ: إنَّ جُمْهُورَ الْجَمَاعَةِ هُمْ الَّذِينَ فَارَقُوا الْجَمَاعَةَ، الْجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَإِنْ كُنْت وَحْدَك، وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: فَضَرَبَ عَلَى فَخِذِي وَقَالَ: وَيْحَك، إنَّ جُمْهُورَ النَّاسِ فَارَقُوا الْجَمَاعَةَ، وَإِنَّ الْجَمَاعَةَ مَا وَافَقَ طَاعَةَ اللهِ تَعَالَى.

وَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ: إذَا فَسَدَتْ الْجَمَاعَةُ فَعَلَيْك بِمَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ قَبْلَ أَنْ تَفْسُدَ، وَإِنْ كُنْت وَحْدَك، فَإِنَّك أَنْتَ الْجَمَاعَةُ حِينَئِذٍ، ذَكَرَهَا الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَقَالَ بَعْضُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَقَدْ ذُكِرَ لَهُ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا السَّوَادُ الْأَعْظَمُ؟ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ وَأَصْحَابُهُ. فَمُسِخَ الْمُخْتَلِفُونَ الَّذِينَ جُعِلُوا السَّوَادَ الْأَعْظَمَ وَالْحُجَّةَ وَالْجَمَاعَةُ هُمْ الْجُمْهُورُ وَجَعَلُوهُمْ عِيَارًا عَلَى السُّنَّةِ، وَجَعَلُوا السُّنَّةَ بِدْعَةً، وَالْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا لِقِلَّةِ أَهْلِهِ وَتَفَرُّدِهِمْ فِي الْأَعْصَارِ وَالْأَمْصَارِ، وَقَالُوا: مَنْ شَذَّ شَذَّ اللهُ بِهِ فِي النَّارِ، وَمَا عَرَفَ الْمُخْتَلِفُونَ أَنَّ الشَّاذَّ مَا خَالَفَ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ عَلَيْهِ إلَّا وَاحِدًا مِنْهُمْ فَهُمْ الشَّاذُّونَ.

وَقَدْ شَذَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ زَمَنَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ إلَّا نَفَرًا يَسِيرًا؛ فَكَانُوا هُمْ الْجَمَاعَةُ، وَكَانَتْ الْقُضَاةُ حِينَئِذٍ وَالْمُفْتُونَ وَالْخَلِيفَةُ وَأَتْبَاعُهُ كُلُّهُمْ هُمْ الشَّاذُّونَ، وَكَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَحْدَهُ هُوَ الْجَمَاعَةُ، وَلَمَّا لَمْ يَتَحَمَّلْ هَذَا عُقُولُ النَّاسِ قَالُوا لِلْخَلِيفَةِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَكُونُ أَنْتَ وَقُضَاتُك وَوُلَاتُك وَالْفُقَهَاءُ وَالْمُفْتُونَ كُلُّهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ وَأَحْمَدُ وَحْدَهُ هُوَ عَلَى الْحَقِّ؟ فَلَمْ يَتَّسِعْ عِلْمُهُ لِذَلِكَ؛ فَأَخَذَهُ بِالسِّيَاطِ وَالْعُقُوبَةِ بَعْدَ الْحَبْسِ الطَّوِيلِ؛ فَلَا إلَهَ إلَّا اللهُ، مَا أَشْبَهَ اللَّيْلَةَ بِالْبَارِحَةِ،

وَهِيَ السَّبِيلُ الْمَهْيَعُ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ حَتَّى يَلْقَوْا رَبَّهُمْ، مَضَى عَلَيْهَا سَلَفُهُمْ، وَيَنْتَظِرُهَا خَلَفُهُمْ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُواْ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣] وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاَللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ) اهـ.

وممن أصَّل هذا الأصل المحدث محمد الإمام فقال في "الإبانة" ص (٢٤٠): (ومما سار عليه أئمة الجرح والتعديل: أنَّه لا يترك حديث الراوي إلَّا **إذا أجمع أكثر المجرحين على تركه**، ولا يترك حديثه لقول بعض المجرحين: متروك، مع معارضة آخرين لهم من أهل هذا الشأن) اهـ.

وسار على ذلك أبو الحسن المصري في أيام فتنته فأراد أن يواجه من طعن فيه بالحق بالكثرة، وأخرجوا في ذلك الوقت وريقات سموها: "براءة الذمة"، وجمعوا فيها كثيرًا من المشايخ وطلاب العلم، وأرادوا بذلك أن يبطلوا الحق الذي تكلم فيه الشيخ ربيع المدخلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والشيخ يحيى في شأن أبي الحسن.

قال الشيخ ربيع رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسالته: "جناية أبي الحسن على الأصول السلفية" (ص:٥):

(أبو الحسن يتباهى بالكثرة ولو كانت خيالية، ويريد أن يناطح بهذه الكثرة الحجج والبراهين التي تدين أباطيله، ويريد أن يواجه العلماء بهذه الكثرة المزعومة من المتحزبين له بالباطل) اهـ.

❋ **قلت:** ونظير هذا قول محمد الإمام في مقطع صوتي له: (استمرت كما تعرفون الفتنة والخلاف وصار الأمر كما تسمعون وتعلمون: أنَّ مشائخ السنة في اليمن، ومشائخ السنة في المدينة، والشيخ ربيع، ومن إليهم -حفظهم الله جميعًا- صاروا في جهة، والمتعصبون في جهة ثانية، وصار العلماء هؤلاء

يقولون: هذا الطريق غير صحيح، هذا الطريق طريق التعصب هذا غير صحيح، هذا لا يخدم دعوة أهل السنة، وليس على طريقة أهل السنة، وهؤلاء العلماء الذين في اليمن، والذين في المدينة، والذين في مكة، إلى آخره هم المعروفون بالجرح والتعديل مع الضوابط الشرعية، والسداد، فمن جرحوه فصار مجروحًا، وهذا معلوم لا يستطيع أحد أن ينكره أبدًا، فما تكلم به العلماء هؤلاء ظهر فيمن قالوه فيه إن لم يكن ظاهرًا، وأمَّا إن كان ظاهرًا فما من ذاك إلَّا من باب أداء لما قد صار معروفًا، هذا الذي هو حاصل الآن، على طلاب العلم الذين عندهم شيء من الشبهة حول التعصب هذا أنَّهم يأخذون بتوجيهات العلماء هؤلاء؛ لأنَّ هؤلاء لا يتفقون على شيء غلط وخطاء أبدًا، فهم مرجعية أهل السنة في العالم، ولا يمكن أن يكون اتفاقهم، أن يكون اجتماعهم على هذا وسيرهم أن يكون خطاءً، والواحد يكون مصيبًا، هذا الذي يسير على أنَّ الواحد سيكون هو المصيب، وأنَّ الجماعة بهذه الكثرة، وأنَّهم المرجعية، ووو إلى آخره. هذا يعني ما سلك طريق الانصاف.

فهؤلاء العلماء كما تعلمون يتكلمون فيمن يتكلمون تدينًا، وكذلك أيضًا بعدل وتحرٍ، وحجج إلى غير ذلك.

وبحمد الله يجعل الله في كلامهم الخير والبركة، فهذا حاصل) اهـ.

فصل: الأصل التاسع: الأفيحية في الدعوة السلفية

أَقُوْلُ: وهذا الأصل فرع عن أصل: "المعذرة والتعاون"، نجتمع فيما اتفقنا فيه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه.

واختلافنا في غيرنا لا يؤدي إلى الاختلاف بيننا.

بل جميع الأصول المحدثة التي مرت والتي ستأتي هي لتأسيس هذا الأصل وتقريره.

وهو أشبه ما يكون بالدعوة إلى وحدة الأديان أو التآخي بين الأديان أو التقارب بين الأديان التي يدعوا إليها كثير من قادة الإخوان المسلمين، غير أنَّ دعوة هؤلاء إلى التآخي والتقارب مع أهل البدع والأهواء، وأولئك يدعون إلى التآخي والتقارب مع ملل الكفر، والجميع يحتجون بقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، فدعاة التقريب يزعمون دخول الكفار من يهود ونصارى في هذه الآية.

ومن ذلك قول القرضاوي:

(نحن ندعوا إلى السلام بلا كلل أو ملل بشرط ألَّا تؤكل حقوقنا ولا تغتصب ديارنا إذا كان الحوار الإسلامي المسيحي يهدف إلى السلام فأهلًا وسهلًا به وإن كان يهدف **إلى الإخوة** فنحن نرحب بالأخوة) اهـ.

انظر (جريدة الراية عدد [٤٦٩٦] الصادر بتاريخ ٢٤ شعبان ١٤١٥هـ).

وقال القرضاوي في "قناة الجزيرة في برنامج الشريعة والحياة في حلقة بعنوان غير المسلمين في ضل الشريعة الإسلامية بتاريخ ١٤١٨ هـ عن النصارى":

(فكل القضايا بيننا مشتركة فنحن أبناء وطن واحد، **مصيرنا واحد** أمتنا واحدة، أنا أقول عنهم **إخواننا المسيحيين**، والبعض ينكر عليّ هذا وكيف أقول: إخواننا المسيحيين؟ ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ نحن مؤمنون وهم مؤمنون بوجه آخر) اهـ.

قلت: وأدعياء السنة والسلفية يحتجون بهذه الآية على منهجهم الأفيح، ويقولون: جميع المؤمنين إخوة ولا يخرج الشخص من الإخوة إلَّا بالكفر.

وهذه كلمة حق أريد بها باطل.

فالحق الذي فيها: أنَّ جميع المؤمنين إخوة، والباطل الذي فيها أنَّهم أرادوا بذلك أن لا تعادي المخالفين من أهل الأهواء ولا تهجرهم ولا تحذر منهم بدعوى الإخوة، وما علم هؤلاء الجاهلون أو الملبسون أنَّ هجرهم والتحذير منهم من لوازم الإخوة.

فقد روى البخاري (٦٩٥٢): عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا**» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: «**تَحْجُزُهُ، أَوْ تَمْنَعُهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ**».

وهجر أهل البدع والأهواء وزجرهم هو من منعهم من الظلم فإنَّهم قد ظلموا أنفسهم وظلموا وغيرهم بأهوائهم المردية، وفي الهجر أيضًا مصالح أخرى عظيمة وأعظمها: أن يقي العبد نفسه من سموم أهل البدع والأهواء.

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] مسبوق بالأمر بقتال الطائفة الباغية كما قال الله تعالى قبلها: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ﴾ [الحجرات: ٩] فدل ذلك أنَّ الإغلاظ والشدة على المخالف لا يعارض الإخوة بل هو من الإخوة.

وروى العقيلي في "الضعفاء" (١/ ٢٣٢):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الضَّرَّاءُ قَالَ: (حَكَيْتُ لِيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ وَكِيعٍ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْفِتَنِ فَقَالَ: ذَاكَ يُشْبِهُ أُسْتَاذَهُ يَعْنِي الْحَسَنَ بْنَ حَيٍّ قَالَ: قُلْتُ لِيُوسُفَ: أَمَا تَخَافُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ غِيبَةٌ؟ فَقَالَ: لِمَ يَا أَحْمَقُ، أَنَا خَيْرٌ لِهَؤُلَاءِ مِنْ أُمَّهَاتِهِمْ وَآبَائِهِمْ، أَنَا أَنْهِي النَّاسَ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا أَحْدَثُوا فَتَبِعَتْهُمْ أَوْزَارُهُمْ، وَمَنْ أَطْرَاهُمْ كَانَ أَضَرَّ عَلَيْهِمْ).

❋ **قلت**: وبعضهم يزعم كذبًا وإفكًا أنَّ هذه هي دعوة العلامة ابن باز وابن عثيمين رحمهما الله تعالى وكذبوا في ذلك، فقد عرف عنهما الرد على أهل الباطل والأهواء، وإن كان قد يخفى عليهما بعض أهل الأهواء لتملقهم عندهما وتظاهرهم بالسنة.

وممن كان يدعوا إلى منهج الأفيحية بشدة أبو الحسن المصري.

قال الشيخ ربيع رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسالته: "جناية أبي الحسن على الأصول السلفية" (ص:٤):

(قوله: "نريد منهجًا واسعًا أفيح يسع الأمة، ويسع أهل السنة والأمة كلها" وهو يريد القاعدة المشهورة: "نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه"....) اهـ.

❋ **قلت**: قال أبو الحسن في شريطه: "أصول ومميزات الدعوة السلفية" بتاريخ ١٩/ ربيع الثاني/ عام ١٤٢٢هـ: (الموفق من يقرأ تراجم السلف يتخذ من طريقة السلف في فهمهم لكلام الله وكلام نبيه ﷺ **منهجًا واسعًا أفيح يسع الأمة ويسع أهل السنة**) اهـ.

وسار على ذلك أيضًا محمد بن عبد الوهاب الوصابي.

فقد قال في صوتية له: (ولا قال ملائكة العذاب لملائكة الرحمة: أنتم مميعون، ما قالوا لهم: أنتم مميعون كيف تقبلون مثل هذا، الذي قتل مائة نفس، ما قالوا: أنتم مميعون) اهـ.

❋ **قلت**: الوصابي يريد أن يقبل السلفيون في أوساطهم أصحاب المخالفات من أهل البدع والأهواء، وهذا هو المنهج الواسع الأفيح الذي دعا إليه أبو الحسن المصري.

وقد قرَّر الوصابي هذه الأفيحية في منهجه العملي فتارة يذهب إلى مساجد الحزبيين من الإخوان، وأصحاب الجمعيات، والحسنيين، ويبيت عند الحسنيين، ويتناول الطعام عندهم، وتارة يرسل إلى إبراهيم قريبي الحزبي ليجيب على الأسئلة، وتارة يقدم له في بعض محاضراته بعضُ الحسنيين، وتارةً

يقول: (لو رأيتم، أو سمعتم أنَّ الدويش حاضر عندي فلا تستغربوا). أو نحو هذه العبارة، وقد شهد بذلك عليه الشيخان الفاضلان يحيى بن علي الحجوري، وجميل الصلوي.

وتارة يقول: (نحن لا نعادي إلَّا أبا الحسن فقط).

وتارة يحيل إلى أهل البدع في بعض كتبه كما أحال على العلوان التكفيري، وتارة يتقوى بقول بعض الحزبيين كما تقوى بقول إبراهيم قريبي في توحيد المتابعة، وتارة يقدم له بعض أهل البدع كما قدم له في كتابه: "القول المفيد" محمد بن علي مكرم الطسي ووصفه بالشيخ العلامة، وهو صوفي من صوفية الحديدة، والعمراني ووصفه بالشيخ العلامة وهو إخواني.

قُلْتُ: وسار على ذلك أيضًا محمد الإمام، ومركزة أكبر دليل على ذلك فهو يقبل فيه المتردية والنطيحة وما أكل السبع، وأصوله التي قررها في كتاب "الإبانة" تؤسس هذا المذهب وتدعوا إليه.

فصل: الأصل العاشر: أنَّ الشخص لا يصير من أهل الأهواء حتى يخالف أهل السنة في أصل من أصول العقيدة

أَقُوْلُ: ويعنون بالأصول التي يصير بها الشخص من أهل الأهواء: الأصول التي خالفت فيها الجهمية، والمعتزلة، والخوارج، والقدرية، والمرجئة وغيرهم.

وهذا الأصل المحدث يدندن حوله الإخوان المسلمون، والتراثيون، والسروريون، والحسنيون.

ومن أشدهم تقريرًا لهذا الأصل المحدث أبو الحسن المصري، ولهذا كان يرى أنَّ الإخوان المسلمين، والتبليغيين، والسروريين، والتراثيين، وفرقة الجهاد من أهل السنة.

وكان مما قاله في الشريط المسمى بـ:"جلسة عدن" الشريط الثالث في الوجه الأول منه:

(قلت لكم من قبل إنَّ خلافنا مع جماعة الإخوان المسلمين هنا في اليمن ليس خلافًا بين فرقة ناجية وفرقة هالكة من اثنين والسبعين فرقة إنَّما خلاف في دائرة الفرقة الناجية وأهل السنة والجماعة).

إلى أن قال: (فأصول الفرق الهالكة قد بينها العلماء قد بينوا أصول الجهمية والقدرية والمعتزلة والخوارج والمرجئة والشيعة والروافض والنواصب وغير ذلك قد بيَّنوا هذا كله فمن خالفني مثلًا في قضية الانتخابات فأي فرقة أذهب به

إليها؟ هل أسميه جهميًا هل أسميه رافضيًا هل أسميه من الخوارج ما أستطيع أصنع ذلك، إنَّما هو يقر لك بأصول أهل السنة والجماعة).

إلى أن قال: (أيش هي الضابط لإخراج الرجل من دائرة أهل السنة والجماعة إلى الفرق المهلكة، أن يلتزم أصلًا من أصول الفرق الهالكة لا بد أن تفهموا هذا).

❋ **قلت**: وكلامه في ذلك كثير، وهو مليء بالباطل.

فأصحاب هذا الأصل المحدث خصوا الحكم بالبدعة بمن افق أهل البدع القدامى في أصل من أصولهم، ومن لم يوافقهم فهو من أهل السنة مهما أحدث من البدع والأهواء، فهؤلاء نفوا حصول بدعٍ يبدع أهلها ويخرجون بها عن أهل السنة بعد البدع المتقدمة كما نفى آخرون الاجتهاد بعد موت الأئمة الأربعة، وشتان بين الدعوتين.

وهذا الأصل المحدث الذي أصلوه لا دليل عليه ولم يجر عليه عمل السلف.

والبدعة مناقضة للسنة، كما أنَّ الكفر الأكبر مناقض للإسلام والإيمان، والشرك الأكبر مناقض للتوحيد فلا يكون الشخص سنيًا مبتدعًا، كما لا يكون كافرًا مسلمًا، ومشركًا موحدًا.

وقد قال أبو الحسن في شريطه السابق: (قد يكون الرجل سنيًا عنده بدعة، وهنا يكبر الأمر على البعض كيف سني عنده بدعة).

إلى أن قال: (قد أسلم لك أنَّه يأتي ببدعة يسمى مبتدعًا في هذه البدعة لكن مع أنِّي أقول: إنَّه مبتدع هذه البدعة إلَّا أنِّي لو سئلت عنه هل هو من أهل السنة أو من الفرق الهالكة؟ قلت: بل هو من أهل السنة).

❋ **قلت**: وهذا التأصيل من أعجب التأصيلات التي لم تطن في أذن أحد من السلف.

والمعروف من منهج السلف أنَّهم يبدعون بالبدعة وإن لم تكن تلك البدعة من أصول أهل البدع المتقدمة كالجهمية، والمعتزلة، والخوارج، والقدرية، والمرجئة وغيرهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (١١/ ٦١٦):

(وَلَا نِزَاعَ بَيْنَهُمْ أَنَّ مَنْ جَعَلَ صَلَاتَهُ وَحْدَهُ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي جَمَاعَةٍ فَإِنَّهُ **ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ** مُخَالِفٌ لِدِينِ الْمُسْلِمِينَ) اهـ.

❋ **قلت**: فهذا شيخ الإسلام بدع في غير الأصول المزعومة ونفى النزاع في ذلك.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (١١/ ٦٣٤):

(فَمَنْ فَعَلَ مَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَلَا مُسْتَحَبٍّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْوَاجِبِ أَوْ الْمُسْتَحَبِّ فَهُوَ **ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ** وَفِعْلُهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ حَرَامٌ بِلَا رَيْبٍ) اهـ.

وَسُئِلَ شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (٢١/ ٤٨-٤٩):

(عَنْ رَجُلٍ تُدْرِكُهُ الصَّلَاةُ وَهُوَ فِي مَدْرَسَةٍ؛ فَيَجِدُ فِي الْمَدَارِسِ بِرَكًا فِيهَا مَاءٌ لَهُ مُدَّةٌ كَثِيرَةٌ وَمِثْلُ مَاءِ الْحَمَّامِ الَّذِي فِي الْحَوْضِ: فَهَلْ يَجُوزُ مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءُ وَالطَّهَارَةُ أَمْ لَا؟

فَأَجَابَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ كَحَدِيثِ عَائِشَةَ؛ وَأُمِّ سَلَمَةَ؛ وَمَيْمُونَةَ؛ وَابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ هُوَ وَزَوْجَتُهُ مِنْ إنَاءٍ وَاحِدٍ حَتَّى يَقُولَ لَهَا: "**أَبْقِي لِي**" وَتَقُولَ هِيَ: أَبْقِ لِي. وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَغْتَسِلُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ إنَاءٍ وَاحِدٍ وَلَمْ يَكُنْ بِالْمَدِينَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَاءٌ جَارٍ وَلَا حَمَّامٌ. فَإِذَا كَانُوا يَتَوَضَّئُونَ جَمِيعًا وَيَغْتَسِلُونَ جَمِيعًا مِنْ إنَاءٍ وَاحِدٍ بِقَدْرِ الْفَرْقِ وَهُوَ بِضْعَةَ عَشَرَ رِطْلًا بِالْمِصْرِيِّ أَوْ أَقَلُّ وَلَيْسَ لَهُمْ يَنْبُوعٌ وَلَا أُنْبُوبٌ فَتَوَضُّؤُهُمْ وَاغْتِسَالُهُمْ جَمِيعًا مِنْ حَوْضِ الْحَمَّامِ أَوْلَى وَأَحْرَى فَيَجُوزُ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ الْحَوْضُ نَاقِصًا وَالْأُنْبُوبُ مَسْدُودًا؛ فَكَيْفَ إذَا كَانَ الْأُنْبُوبُ مَفْتُوحًا؟ وَسَوَاءٌ فَاضَ أَوْ لَمْ يَفِضْ. وَكَذَلِكَ بِرَكُ الْمَدَارِسِ وَمَنْ مَنَعَ غَيْرَهُ حَتَّى يَنْفَرِدَ وَحْدَهُ بِالِاغْتِسَالِ **فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ**) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (٢١/ ٥٣):

(الْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّهُ يَجُوزُ التَّطَهُّرُ مِنْ هَذِهِ الْحِيَاضِ سَوَاءٌ كَانَتْ فَائِضَةً أَوْ لَمْ تَكُنْ وَسَوَاءٌ كَانَتْ الْأُنْبُوبُ تَصُبُّ فِيهَا أَوْ لَمْ تَكُنْ؛ وَسَوَاءٌ كَانَ الْمَاءُ بَائِنًا فِيهَا أَوْ

لَمْ يَكُنْ؛ فَإِنَّهَا طَاهِرَةٌ وَالْأَصْلُ بَقَاءُ طَهَارَتِهَا وَهِيَ بِكُلِّ حَالٍ أَكْثَرُ مَاءً مِنْ تِلْكَ الْآنِيَةِ الصِّغَارِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَتَطَهَّرُونَ مِنْهَا؛ وَلَمْ تَكُنْ فَائِضَةً وَلَا كَانَ بِهَا مَادَّةٌ مِنْ أُنْبُوبٍ وَلَا غَيْرِهِ. وَمَنْ انْتَظَرَ الْحَوْضَ حَتَّى يَفِيضَ؛ وَلَمْ يَغْتَسِلْ إلَّا وَحْدَهُ؛ وَاعْتَقَدَ ذَلِكَ دِينًا: **فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِلشَّرِيعَةِ**؛ مُسْتَحِقٌّ لِلتَّعْزِيرِ الَّذِي يُرْدِعُهُ وَأَمْثَالَهُ عَنْ أَنْ يُشَرِّعُوا فِي الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ وَيَعْبُدُونَ اللهَ بِاعْتِقَادَاتِ فَاسِدَةٍ وَأَعْمَالٍ غَيْرِ وَاجِبَةٍ وَلَا مُسْتَحَبَّةٍ) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (٢١/ ٥٥):

(وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ مِقْدَارَ طَهُورِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَسْلِ مَا بَيْنَ ثَمَانِيَةِ أَرْطَالٍ عِرَاقِيَّةٍ إلَى خَمْسَةٍ وَثُلُثٍ وَالْوُضُوءُ رُبُعُ ذَلِكَ وَهَذَا بِالرِّطْلِ الْمِصْرِيِّ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالَّذِي يُكْثِرُ صَبَّ الْمَاءِ حَتَّى يَغْتَسِلَ بِقِنْطَارِ مَاءٍ أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ: **مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ** وَمَنْ تَدَيَّنَ بِهِ عُوقِبَ عُقُوبَةً تَزْجُرُهُ وَأَمْثَالَهُ عَنْ ذَلِكَ **كَسَائِرِ الْمُتَدَيِّنِينَ بِالْبِدَعِ الْمُخَالِفَةِ لِلسُّنَّةِ** وَهَذَا كُلُّهُ بَيِّنٌ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (٢٢/ ٢١٨-٢١٩):

(وَالْجَهْرُ بِالنِّيَّةِ لَا يَجِبُ وَلَا يُسْتَحَبُّ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ الْجَاهِرُ بِالنِّيَّةِ **مُبْتَدِعٌ** مُخَالِفٌ لِلشَّرِيعَةِ إذَا فَعَلَ ذَلِكَ مُعْتَقِدًا أَنَّهُ مِنْ الشَّرْعِ: فَهُوَ جَاهِلٌ ضَالٌّ يَسْتَحِقُّ التَّعْزِيرَ وَإِلَّا الْعُقُوبَةَ عَلَى ذَلِكَ إذَا أَصَرَّ عَلَى ذَلِكَ بَعْدَ تَعْرِيفِهِ وَالْبَيَانِ لَهُ لَا سِيَّمَا إذَا آذَى مَنْ إلَى جَانِبِهِ بِرَفْعِ صَوْتِهِ أَوْ كَرَّرَ ذَلِكَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ فَإِنَّهُ يَسْتَحِقُّ التَّعْزِيرَ الْبَلِيغَ عَلَى ذَلِكَ) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (٢٢/ ٢٨٨):

(وَمَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنَّ الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ نَقْصٌ فِي الدِّينِ **فَهَذَا مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ** وَإِذَا صَامَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مُعْتَقِدًا وُجُوبَ الصَّوْمِ عَلَيْهِ وَتَحْرِيمَ الْفِطْرِ فَقَدْ أَمَرَ طَائِفَةٌ مِنْ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ بِالْإِعَادَةِ) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (٢٣/ ٢٥٣):

(مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ **فَهُوَ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ**؛ فَإِنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ؛ إمَّا فَرْضٌ عَلَى الْأَعْيَانِ وَإِمَّا فَرْضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ. وَالْأَدِلَّةُ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَى الْأَعْيَانِ وَمَنْ قَالَ: إنَّهَا سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَلَمْ يُوجِبْهَا فَإِنَّهُ يَذُمُّ مَنْ دَاوَمَ عَلَى تَرْكِهَا حَتَّى إنَّ مَنْ دَاوَمَ عَلَى تَرْكِ السُّنَنِ الَّتِي هِيَ دُونَ الْجَمَاعَةِ سَقَطَتْ عَدَالَتُهُ عِنْدَهُمْ وَلَمْ تُقْبَلْ شَهَادَتُهُ فَكَيْفَ بِمَنْ يُدَاوِمُ عَلَى تَرْكِ الْجَمَاعَةِ؟ فَإِنَّهُ يُؤْمَرُ بِهَا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ وَيُلَامُ عَلَى تَرْكِهَا فَلَا يُمَكَّنُ مِنْ حُكْمٍ وَلَا شَهَادَةٍ وَلَا فُتْيَا مَعَ إصْرَارِهِ عَلَى تَرْكِ السُّنَنِ الرَّاتِبَةِ الَّتِي هِيَ دُونَ الْجَمَاعَةِ فَكَيْفَ بِالْجَمَاعَةِ الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ. وَاَللَّهُ أَعْلَمُ) اهـ.

❋ **قلت:** تأمل كيف نقل الاتفاق على تبديعه وتضليله، وليست هذه البدعة من أصول الجهمية ولا المعتزلة ولا الخوارج، ولا القدرية، ولا المرجئة.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مختصر الفتاوي المصرية" (١/ ٧١):

(ومن تعمد ترك صلاة العيد وصلى في بيته أو في مسجده بلا عذر **فهو مبتدع**) اهـ.

❋ **قلت:** كلام شيخ الإسلام في ذلك كثير، وهو يدل على أنَّ الشخص إذا وقع في بدعة بُدِّع بها- إذا توفرت الشروط وانتفت الموانع- وإن لم تكن من أصول أهل البدع والأهواء.

وأنت ترى أنَّ شيخ الإسلام أطلق الحكم بالتبديع في جميع تلك الفتاوى ولم يقل هو مبتدع في هذه وسني في غيرها كما يسير عليه أصحاب هذا الأصل المحدث.

وقال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "فتح الباري" (٤/ ٣٠٧):

(وسئل الإمام أحمد، فقيل له: إنَّ عندنا قومًا يأمروننا برفع اليدين في الصلاة، وقومًا ينهوننا عنه؟ فقال: **لا ينهاك إلَّا مبتدع**، فعل ذلك رسول الله ﷺ، وكان ابن عمر يحصب من لا يرفع.

فلم يبدع إلَّا من نهى عن الرفع وجعله مكروهًا، فأمَّا المتأول في تركه من غير نهي عنه فلم يبدعه.

وقد حمل القاضي أبو يعلى قول أحمد: إنَّه مبتدع، على من ترك الرفع عند تكبيرة الإحرام. وهو بعيد) اهـ.

❋ **قُلْتُ**: وهذا باب واسع وكلام العلماء في ذلك كثير، وكل ما سبق يدل على أنَّ الذي يسير عليه السلف هو أنَّ البدعة نقيض السنة فلا تجتمع السنة مع البدعة كما لا يجتمع الكفر مع الإيمان، وأنَّه لا فرق بين البدع العقدية أو القولية أو الفعلية فمن وقع في بدعة من تلك البدع حكم عليه بها مع توفر الشروط وانتفاء الموانع، ويخرج بذلك عن أهل السنة.

ونظير ذلك الكفر الأكبر يخرج به الشخص عن الإيمان والإسلام سواء كان كفرًا اعتقاديًا أو قوليًا أو عمليًا.

وحصر البدع التي يبدع بها الشخص على البدع العقدية المتقدمة مما لا أصل له في كلام السلف، وإنَّما هو كلام محدث أراد أهله أن يدخلوا جميع أهل الأهواء في مسمى أهل السنة وأن يوقعوا أهل السنة في أودية الباطل.

فصل: الأصل الحادي عشر: التثبت المحدث

أَقُوْلُ: ومعنى هذا الأصل أنَّ الشخص لا يقبل أخبار الثقات في الأشخاص ولا يبني عليها شيئًا من الأحكام، وأنَّه لا بد على الشخص أن يقف على الأخبار بنفسه.

ومؤدى هذا الأصل إبطال أخبار الثقات، فإذا شهد الثقات على شخص بكلام باطل أو بفعل باطل فلا يُقبل منهم ذلك حتى ولو كان هؤلاء الشهود من أهل العلم والفضل، ولا يحكم على الشخص ببدعة بناء على أخبار الثقات.

وهذا أصل محدث سار عليه عدنان عرعور والمغراوي وأبو الحسن المصري، وهو أصل مخالف للأدلة ولمنهج السلف.

أمَّا مخالفته للأدلة:

فإنَّ الله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] فأمر الله تعالى بالتثبت من خبر الفاسق دون العدل، ومفهوم الآية أنَّ العدل يؤخذ بخبره.

وجاءت الشريعة بقبول شهادة العدول في القصاص والجنايات، والحدود، وغير ذلك.

وروى البخاري (٧٠٥)، ومسلم (٤٦٥): عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاضِحَيْنِ وَقَدْ جَنَحَ اللَّيْلُ، فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي، فَتَرَكَ نَاضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ البَقَرَةِ - أَوِ النِّسَاءِ - فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا

نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَفَتَّانٌ أَنْتَ» - أَوْ «أَفَاتِنٌ» - ثَلَاثَ مِرَارٍ: «فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الحَاجَةِ».

وروى البخاري (٦١١٠)، ومسلم (٤٦٦): عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلاَةِ الغَدَاةِ، مِنْ أَجْلِ فُلاَنٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَقَالَ: «يَاأَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنَّ فِيهِمُ المَرِيضَ وَالكَبِيرَ وَذَا الحَاجَةِ».

فانظر كيف أخذ النبي ﷺ بخبر هذا الرجل وبنى عليه الإنكار البالغ على معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وروى البخاري (٤٥٦)، ومسلم (١٥٠٤): عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتُ أَهْلَكِ وَيَكُونُ الوَلاَءُ لِي، وَقَالَ أَهْلُهَا: إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتِهَا مَا بَقِيَ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَكَّرَتْهُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ابْتَاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّ الوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا، لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ، فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ».

فانظر كيف قبل النبي ﷺ خبر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وخطب الناس مستنكرًا على من اشترط شرطًا باطلًا.

وروى البخاري (٦١٠١)، ومسلم (٢٣٥٦): عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَمْرٍ. فَتَنَزَّهَ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَغَضِبَ

حَتَّى بَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْغَبُونَ عَمَّا رُخِّصَ لِي فِيهِ، فَوَاللهِ لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً».

وروى البخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤):

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ -قَالَ سُفْيَانُ: مَرَّةً فِي جَيْشٍ- فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ، وَقَالَ المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ» فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ، فَقَالَ: فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُ، لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ».

قلت: ولم يقل النبي ﷺ لعمر دعني أتثبت بنفسي هل قال ذلك أو لا.

وروى البخاري (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩): عن المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ فَسَمِعَتْ بِذَلِكَ، فَاطِمَةُ فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لاَ تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحٌ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ، يَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ أَنْكَحْتُ أَبَا العَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي وَصَدَقَنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا، وَاللهِ لاَ تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ، عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ» فَتَرَكَ عَلِيٌّ الخِطْبَةَ.

قلت: فانظر كيف أخذ النبي ﷺ بخبر ابنته فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولم يقل لها: سوف اتثبت من الخبر بنفسي هل هو صحيح عن علي أو لا.

والأدلة في ذلك كثيرة جدًا.

وأمَّا مخالفته لمنهج السلف:

فقد جاء في "الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي" (٢/ ٥٥٤): عن أبي زرعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال– في شأن داود الظاهري–:

(لقد قدم علينا من نيسابور فكتب إلى محمد بن رافع ومحمد بن يحيى وعمرو بن زرارة وحسين بن منصور ومشيخة نيسابور بما قد أحدث هناك فكتمت ذلك لما خفت عواقبه ولم أبدأ له شيئًا من ذلك فقدم بغداد وكان بينه وبين صالح بن أحمد حسن فكلم صالحًا أن يتلطف له في الاستئذان على أبيه فأتى صالح أباه فقال له رجل: سألني أن يأتيك قال: ما اسمه؟ قال: داود قال: من أين هو؟ قال: من أهل أصبهان قال: أي شيء صناعته قال: وكان صالح يروغ عن تعريفه إياه فما زال أبو عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ يفحص عنه حتى فطن فقال: هذا **قد كتب إلي محمد بن يحيى النيسابوري في أمره أنَّه زعم أنَّ القرآن محدث فلا يقربني** قال: يا أبة أنَّه ينتفي من هذا وينكره فقال: أبو عبد الله أحمد: محمد بن يحيى أصدق منه لا تأذن له في المصير إليَّ) اهـ.

❋ **قلت**: وقد بالغ دعاة التثبت المحدث في تثبتهم حتى ردوا كلام العلماء الذي سطروه في كتبهم مما انتقدوه على أهل الباطل من كتبهم المطبوعة، وقد انتقد العلماء وعلى رأسهم الشيخ الألباني، والشيخ ربيع، والشيخ ابن عثيمين والشيخ عبد الله الدويش وغيرهم رحمهم الله سيد قطب في قوله بوحدة الوجود، ونقلوا كلامه من الظلال بالجزء والصفحة، ولم يقبل ذلك أبو الحسن المصري منهم حتى وقف على ذلك بنفسه.

قال أبو الحسن المصري في شريطه "القول الأمين" الشريط الثالث:

(كنت من قبل لا أراه قائلًا بوحدة الوجود وبعد الذي قرأته **واطلعت عليه بنفسي** فأرى أنَّه قال هذه المقالة الخبيثة) اهـ.

وبقى أبو الحسن يعاند السلفيين فيها ما يقرب من ست سنين، وكلام السلفيين في سيد قطب ليس مقتصرًا على مسألة وحدة الوجود بل له طامات وضلالات كبرى كثيرة جدًا.

والعجيب أنَّ دعاة التثبت المحدث استعملوا هذا الأصل مع أهل البدع والأهواء، ولم يستعملوه مع السلفيين، فإنَّهم يقبلون فيهم الإشاعات الباطلة ويبنون عليها الأحكام، وما أشبه هؤلاء بأهل الكلام الذين زعموا التثبت في مسائل العقيدة فقالوا: لا نقبل فيها أخبار الآحاد، وردوا أخبار الأحاد وإن كانت متلقاة بالقبول، وإذا جاءوا إلى تأسيس شيء من باطلهم في العقيدة إذا بهم يحتجون بأحاديث موضوعة، وما لا أصل له في كتب السنة، وربما يحتجون بشعر لنصراني لا يعرف له إسناد، وهكذا أهل الباطل تضطرب أقوالهم وأحكامهم، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّكُمْ لَفِى قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ۝٨ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ۝٩﴾ [الذاريات: ٨، ٩]، وقال الله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَهُمْ فِىٓ أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾ [ق: ٥].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "درء تعارض العقل والنقل" (٨/ ٨٥):

(فكم من شخص لا يقبل شهادة العدول الذين لا يشك في صدقهم، ويقبل شهادة من هو دونهم: إما لجهله، وإما لظلمه.

وكذلك كم من الخلق من يرد أخبارًا متواترة مستفيضة، ويقبل خبر من يحسن به الظن، لاعتقاده أنه لا يكذب، وكم من الناس من يرد ما يعلم بالدلائل السمعية والعقلية، ويقبله إذا رآى منامًا يدل على ثبوته، أو قاله من يحسن به الظن لثقة نفسه بهذا أكثر من هذا، وكم ممن يرد نصوص الكتاب والسنة حتى يقول ما يوافقها شيخه أو إمامه فيقبلها حينئذ، لكون نفسه اعتادت قبول ما يقوله ذلك المعظم عنده، ولم يعتد تلقي العلم من الكتاب والسنة، ومثل هذا كثير) اهـ.

فصل: الأصل الثاني عشر: أنَّ هجر أهل البدع شرع لمصلحة الزجر لهم فقط

أَقُوْلُ: المراد بهذا الأصل أنَّ أهل البدع إذا لم ينتفعوا بالهجر فلا يهجرون بل يصاحبون ويجالسون، ويعاد مريضهم، وتجاب دعوتهم.

وهؤلاء يقولون: إنَّ أهل البدع في هذه الأزمان لم ينتفعوا بهجر أهل السنة لهم، وإذا كان الأمر كذلك فالذي ينبغي رفع الهجر عنهم.

وهؤلاء نظروا إلى بعض مصالح الهجر، ولم ينظروا إلى بقية مصالحه.

واعلم أنَّ من أهم المصالح في هجر أهل البدع والأهواء هي: أن تقي نفسك من أهوائهم فإنَّ الشبه خطافة والقلوب ضعيفة.

والمصلحة التي بعدها هي: أن تقي المسلمين من شرهم فإنَّك إن لم تهجرهم غرَّرْتَ بالجاهلين حيث ظنوهم بمجالستك لهم أنَّهم من أهل السنة فربما يجالسونهم ويقعون في أهوائهم.

وقد روى أحمد (١٩٨٧٥)، وأبو داود (٤٣١٩): عن عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ عَنْهُ، فَوَاللهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ، مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ**».

وروى البخاري (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥): عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تَلاَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ

ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۖ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكِ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ».

وروى أحمد (٨٠١٥، ٨٣٩٨) ، وأبو داود (٤٨٣٥) ، والترمذي (٢٣٧٨):

عن أبي هريرة أنَّ النبي -ﷺ- قال: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ».

قلت: هذا حديث حسن.

وهذا مما يدل على أنَّ الطباع سراقة والصحبة مؤثرة في إصلاح الحال وإفساده، وكما يقال الصاحب ساحب، والمجالسة تدعو إلى المؤانسة، والمؤانسة تدعو إلى المجانسة.

وروى البخاري (٣٣٣٦) ، ومسلم (٢٦٣٨): عن عائشة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت سمعت النبي ﷺ يقول: «الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ».

وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (اعْتَبِرُوا النَّاسَ بِأَخْدَانِهِمْ).

رواه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢٦١٠٥) (٨/ ٤٠١): والطبراني في "المعجم الكبير" (٨٨٢٧) ، وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٥٠١) (٢/ ٤٧٧) ، وابن أبي الدنيا في "الإخوان" ص (٨٩) برقم (٣٨).

قلت: وهو أثر حسن.

وروى ابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٥٠٠):

حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: (اعْتَبِرُوا الرَّجُلَ بِمَنْ يُصَاحِبُ، فَإِنَّمَا يُصَاحِبُ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ). قَالَ شُعْبَةُ: وَجَدْتُهُ مَكْتُوبًا عِنْدِي، فَإِنَّمَا يُصَاحِبُ الرَّجُلُ مَنْ يُحِبُّ.

قلت: يشهد له ما سبق، وأبو صالح هو محمد بن أحمد بن ثابت لم أقف فيه على جرح ولا تعديل، وابن بطة حاله معروفة فهو إمام في السنة مع كثرة غلطه في الرواية.

وقد قال الشاعر:

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي

إذا كنت في قوم فصاحب خيارهم ولا تصحب الأردى فتردى مع الردي

وقَالَ أَبُو قِلَابَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ، أَوْ يَلْبِسُوا عَلَيْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ).

رواه الدارمي (٤٠٥) وغيره، ولم يتعرض رَحِمَهُ ٱللَّهُ لغير المصلحة الوقائية من الهجر، وذلك لأنَّ هذه المصلحة هي أعظم المصالح فيه.

وروى الدارمي (٤١١) :

أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ عَلَى ابْنِ سِيرِينَ فَقَالَا: يَا أَبَا بَكْرٍ نُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ؟ قَالَ: (لَا)، قَالَا: فَنَقْرَأُ عَلَيْكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ؟ قَالَ: (لَا، لِتَقُومَانِ عَنِّي أَوْ لَأَقُومَنَّ)، قَالَ: فَخَرَجَا،

فَقَالَ: بَعْضُ الْقَوْمِ. يَا أَبَا بَكْرٍ، وَمَا كَانَ عَلَيْكَ أَنْ يَقْرَآ عَلَيْكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى؟ قَالَ: (إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْرَآ عَلَيَّ آيَةً فَيُحَرِّفَانِهَا، فَيَقِرَّ ذَلِكَ فِي قَلْبِي).

فتأمل في هذا الإمام فإنَّه مع سعة علمه وبصيرته في الدين يخشى على نفسه من شبهات أهل البدع فكيف يأمن على نفسه من لم يبلغ معشار معشار ما بلغ إليه هذا الإمام في العلم والدين.

قال العلامة ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإبانة الكبرى" (٤٧٥):

حَدَّثَنَا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَحَامِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ، وَسَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ، عَنْ عِمْرَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سَمِعَ مِنْكُمْ بِخُرُوجِ الدَّجَّالِ، فَلْيَنْأَ عَنْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَمَا يَزَالُ بِهِ حَتَّى يَتْبَعَهُ لِمَا يَرَى مِنَ الشُّبُهَاتِ**».

قَالَ الشَّيْخُ: هَذَا قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، فَاللهَ اللهَ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَحْمِلَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ حُسْنُ ظَنِّهِ بِنَفْسِهِ، وَمَا عَهِدَهُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ بِصِحَّةِ مَذْهَبِهِ عَلَى الْمُخَاطَرَةِ بِدِينِهِ فِي مُجَالَسَةِ بَعْضِ أَهْلِ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ، فَيَقُولُ: أُدَاخِلُهُ لِأُنَاظِرَهُ، أَوْ لِأَسْتَخْرِجَ مِنْهُ مَذْهَبَهُ، فَإِنَّهُمْ أَشَدُّ فِتْنَةً مِنَ الدَّجَّالِ، وَكَلَامُهُمْ أَلْصَقُ مِنَ الْجَرَبِ، وَأَحْرَقُ لِلْقُلُوبِ مِنَ اللَّهَبِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ النَّاسِ كَانُوا يَلْعَنُونَهُمْ، وَيَسُبُّونَهُمْ، فَجَالَسُوهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِمْ، فَمَا زَالَتْ بِهِمُ الْمُبَاسَطَةُ وَخَفْيُ الْمَكْرِ، وَدَقِيقُ الْكُفْرِ حَتَّى صَبَوْا إِلَيْهِمْ اهـ.

وروى ابن وضاح في "البدع" (١٢٨):

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: (لَا تُجَالِسْ صَاحِبَ هَوًى؛ فَيَقْذِفَ فِي قَلْبِكَ مَا تَتْبَعُهُ عَلَيْهِ فَتَهْلِكَ، أَوْ تُخَالِفَهُ فَيَمْرَضَ قَلْبُكَ).

وروى ابن وضاح في "البدع" (١١٦):

عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ: (مَنْ جَالَسَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ لَمْ يَسْلَمْ مِنْ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِتْنَةً لِغَيْرِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ فَيَزِلَّ بِهِ فَيُدْخِلَهُ اللهُ النَّارَ، وَإِمَّا أَنْ يَقُولَ: وَاللهِ مَا أُبَالِي مَا تَكَلَّمُوا، وَإِنِّي وَاثِقٌ بِنَفْسِي، فَمَنْ أَمِنَ اللهَ عَلَى دِينِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ سَلَبَهُ إِيَّاهُ).

قلت: تأمل كيف ذكر الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ من مصلحة هجر المبتدع أن يقي نفسه من البدع، وهكذا لا يغرر بغيره.

والتغرير بالغير من المهالك المردية سواء كان ذلك بعدم هجر أهل البدع أو بالثناء عليهم، **وتأمل** فيما رواه علي بن المفضل المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في **"الأربعين على الطبقات"** (ص: ٤٨٦) بإسناده إلى أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي في كتاب "اختصار فرق الفقهاء" من تأليفه في ذكر القاضي أبي بكر ابن الطيب فقال: (لقد أخبرني الشيخ أبو ذر، وكان يميل إلى مذهبه فسأله: من أين لك هذا؟ فقال لي: كنت ماشيًا ببغداد مع الحافظ أبي الحسن الدارقطني إمام الحديث في وقته، فلقينا القاضي أبا بكر فالتزمه الحافظ أبو الحسن وقبل وجهه وعينيه، فلما فارقناه قلنا له: من هذا الذي صنعت به ما لم أعتقد أنك تصنعه وأنت إمام وقتك؟! فقال: هذا إمام المسلمين، والذاب عن الدين، هذا القاضي أبو بكر محمد بن الطيب. قال أبو ذر: فمن ذلك الوقت تكررت عليه) اهـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "درء تعارض العقل والنقل" (١/ ٢٧١):

(وكان أبو ذر الهروي قد أخذ طريقة ابن الباقلاني وأدخلها إلى الحرم، ويقال: إنَّه أول من أدخلها إلى الحرم، وعنه أخذ ذلك من أخذه من أهل المغرب فإنهم كانوا يسمعون عليه البخاري ويأخذون ذلك عنه، كما أخذه أبو الوليد الباجي، ثم رحل الباجي إلى العرق، فأخذ طريقة الباقلاني عن أبي جعفر السمناني قاضي الموصل صاحب ابن الباقلاني) اهـ.

❋ **قلت:** فانظر كيف أدى ثناء الدارقطني على أبي الطيب الباقلاني إلى التغرير بأبي ذر الهروي مع علمه حتى دخل في مذهب الأشاعرة، وانتشر مذهب الأشعري بسببه في الحرم وبلاد المغرب.

فلا تستهن بأمر الثناء على أهل البدع أو مجالستهم فذلك هو السم القاتل، والهلاك النازل.

وروى معمر في "جامعه" (٢٠٠٩٩) قَالَ:

كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ طَاوُسٍ، وَعِنْدَهُ ابْنٌ لَهُ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: صَالِحٌ، يَتَكَلَّمُ فِي الْقَدَرِ فَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ فَتَنَبَّهَ، فَأَدْخَلَ ابْنُ طَاوُسٍ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَقَالَ لِابْنِهِ: (أَدْخِلْ أَصَابِعَكَ فِي أُذُنَيْكَ وَاشْدُدْ، فَلَا تَسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ شَيْئًا فَإِنَّ الْقَلْبَ ضَعِيفٌ).

وقال العلامة البربهاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "شرح السنة" (ص: ١٢١-١٢٢):

(ورأى يونس بن عبيد ابنه وقد خرج من عند صاحب هوى، فقال: يا بني! من أين جئت؟ قال: من عند فلان. قال: يا بني لأن أراك تخرج من بيت خنثى

أحب إلي من أن أراك تخرج من بيت فلان، ولأن تلقى الله يا بني زانيًا سارقًا فاسقًا خائنًا أحب إلي من أن تلقاه بقول فلان وفلان.

ألا ترى أن يونس بن عبيد علم أنَّ الخنثى لا يضل ابنه عن دينه، وأنَّ صاحب البدعة يضله حتى يكفره) اهـ.

وقال العلامة ابن مفلح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الفروع" (٣/ ٢٧٠):

(وَقَالَ أَحْمَدُ عَنْ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ: ذَلِكَ جَالَسَهُ الْمَغَازِلِيُّ وَيَعْقُوبُ وَفُلَانٌ، فَأَخْرَجَهُمْ إلَى رَأْيِ جَهْمٍ هَلَكُوا بِسَبَبِهِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ يَرْوِي الْحَدِيثَ وَهُوَ سَاكِنٌ خَاشِعٌ مِنْ قِصَّتِهِ، فَغَضِبَ أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَجَعَلَ يَحْكِي: وَلَا يَعْدِلُ خُشُوعُهُ وَلِينُهُ، وَيَقُولُ: لَا تَغْتَرُّوا بِنُكْسِ رَأْسِهِ فَإِنَّهُ رَجُلُ سُوءٍ لَا يَعْرِفُهُ إلَّا مَنْ قَدْ خَبِرَهُ، لَا تكلمه، ولا كرامة له) اهـ.

وقال العلامة ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تلبيس إبليس" (ص: ١٥١):

(وَقَدْ ذكر أَبُو بَكْر الخلال فِي كتاب السنة عَن أحمد بْن حنبل أَنَّه قَالَ: حذروا من الحارث أشد التحذير الحارث أصل البلية -يعني فِي حوادث كلام جهم- ذاك جالسه فلان وفلان وأخرجهم إِلَى رأى جهم مَا زال مأوى أصحاب الكلام حارث بمنزلة الأسد المرابط أنظر أي يوم يثب على الناس) اهـ.

❋ **قلت**: فهؤلاء أئمة السلف حذروا من أهل البدع والأهواء وأمروا بهجرهم، وكان أعظم السبب في الأمر بهجرهم هو أن يقي الإنسان نفسه والمسلمين من شرهم، ولا تكاد تجد في كلامهم أنَّ هجر أهل البدع لمصلحة زجرهم فضلًا عن أن تكون هذه هي المصلحة الوحيدة في ذلك كما يدعيه من في قلبه هوى من أدعياء السلفية.

ثم إنَّ قصر الهجر على مصلحة زجر المهجور عن بدعته إبطال لأصل الهجر، وذلك لأنَّ هذه المصلحة لا تكاد توجد في واقع أهل البدع والأهواء، وذلك أنَّ الأصل في أهل البدع أنَّهم لا ينزجرون ولا يتوبون من بدعهم بل يسيرون مضيًا في أهوائهم.

فروى الطبراني في "الأوسط" (٤٢٠٢)، والبيهقي في "الشعب" (٩٠١١)، والهروي في "أحاديث في ذم الكلام وأهله" (٥/ ١٥٣)، والضياء في "المختارة" (٢٠٥٥): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ حَجَبَ التَّوْبَةَ عَنْ صَاحِبِ كُلِّ بِدْعَةٍ».

❊ قلت: هذا حديث حسن.

وروى ابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٢٣٧٢):

عن الفضل بن زياد، قال: قلت لأبي عبد الله: إنَّ الشَّراك بلغني عنه أنَّه قد تاب ورجع. قال: كذب، لا يتوب هؤلاء، كما قال أيوب: إذا مرق أحدهم لم يعد.

❊ قلت: الشَّراك هو أحمد الشَّراك كان ببغداد ملازمًا للإمام أحمد وعلى مذهبه في التقشف والنسك ثم انتقل إلى طرسوس ووقع في بدعة اللفظية.

وكان ينتفي من هذه البدعة ولا يقبل الإمام أحمد منه ذلك لأنَّ أهل طرسوس قد شهدوا عليه بها.

وقال العلامة الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الاعتصام" (٢/ ٥٥٢):

(وأَمَّا النَّقْلُ: فَمَا ذَكَرَهُ السَّلَفُ **مِنْ أَنَّ الْبِدْعَةَ إِذا أُحدثت لَا تَزِيدُ إِلَّا مُضِيًّا**، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ الْمَعَاصِي، فَقَدْ يَتُوبُ صَاحِبُهَا ويُنيب إِلى اللهِ، بَلْ قَدْ جاءَ مَا يَشُدّ

ذَلِكَ فِي حَدِيثِ الفِرَق، حَيْثُ جاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: "**تَتَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الأَهواءُ كَمَا يَتَجَارَى الكَلَبُ بِصَاحِبِهِ**". وَمِنْ هُنَا جَزَمَ السَّلَفُ بأَنَّ الْمُبْتَدِعَ لَا تَوْبَةَ لَهُ مِنْهَا حسبما تقدم) اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٩-١٠):

(وَلِهَذَا قَالَ أَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ كَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِ إنَّ الْبِدْعَةَ أَحَبُّ إلَى إبْلِيسَ مِنْ الْمَعْصِيَةِ لِأَنَّ الْبِدْعَةَ لَا يُتَابُ مِنْهَا وَالْمَعْصِيَةُ يُتَابُ مِنْهَا. وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ إنَّ الْبِدْعَةَ لَا يُتَابُ مِنْهَا: أَنَّ الْمُبْتَدِعَ الَّذِي يَتَّخِذُ دِينًا لَمْ يُشَرِّعْهُ اللهُ وَلَا رَسُولُهُ قَدْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَهُوَ لَا يَتُوبُ مَا دَامَ يَرَاهُ حَسَنًا لِأَنَّ أَوَّلَ التَّوْبَةِ الْعِلْمُ بِأَنَّ فِعْلَهُ سَيِّئٌ لِيَتُوبَ مِنْهُ. أَوْ بِأَنَّهُ تَرَكَ حَسَنًا مَأْمُورًا بِهِ أَمْرَ إيجَابٍ أَوْ اسْتِحْبَابٍ لِيَتُوبَ وَيَفْعَلَهُ. فَمَا دَامَ يَرَى فِعْلَهُ حَسَنًا وَهُوَ سَيِّئٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَإِنَّهُ لَا يَتُوبُ. وَلَكِنَّ التَّوْبَةَ مِنْهُ مُمْكِنَةٌ وَوَاقِعَةٌ بِأَنْ يَهْدِيَهُ اللهُ وَيُرْشِدَهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ كَمَا هَدَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَنْ هَدَى مِنْ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَطَوَائِفَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ وَهَذَا يَكُونُ بِأَنْ يَتَّبِعَ مِنْ الْحَقِّ مَا عَلِمَهُ فَمَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ أَوْرَثَهُ اللهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) اهـ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١١/ ٦٨٤-٦٨٥):

(فَأَمَّا مَا قَدْ يُتَّخَذُ دِينًا فَلَا يُعْلَمُ أَنَّهُ ذَنْبٌ إلَّا مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ بَاطِلٌ. كَدِينِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ الْمُبَدَّلِ فَإِنَّهُ مِمَّا تَجِبُ التَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ مِنْهُ وَأَهْلُهُ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى هُدًى. وَكَذَلِكَ الْبِدَعُ كُلُّهَا. وَلِهَذَا قَالَ طَائِفَةٌ مِنْ السَّلَفِ - مِنْهُمْ الثَّوْرِيُّ -: الْبِدْعَةُ أَحَبُّ إلَى إبْلِيسَ مِنْ الْمَعْصِيَةِ لِأَنَّ الْمَعْصِيَةَ يُتَابُ مِنْهَا وَالْبِدْعَةُ لَا يُتَابُ

مِنْهَا. وَهَذَا مَعْنَى مَا رُوِيَ عَنْ طَائِفَةٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ اللهَ حَجَرَ التَّوْبَةَ عَلَى كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَتُوبُ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ يَحْسَبُ أَنَّهُ عَلَى هُدًى وَلَوْ تَابَ لَتَابَ عَلَيْهِ كَمَا يَتُوبُ عَلَى الْكَافِرِ. وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا يُقْبَلُ تَوْبَةُ مُبْتَدِعٍ مُطْلَقًا فَقَدْ غَلِطَ غَلَطًا مُنْكَرًا. وَمَنْ قَالَ: مَا أَذِنَ اللهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ فِي تَوْبَةٍ. فَمَعْنَاهُ مَا دَامَ مُبْتَدِعًا يَرَاهَا حَسَنَةً لَا يَتُوبُ مِنْهَا فَأَمَّا إِذَا أَرَاهُ اللهُ أَنَّهَا قَبِيحَةٌ فَإِنَّهُ يَتُوبُ مِنْهَا كَمَا يَرَى الْكَافِرُ أَنَّهُ عَلَى ضَلَالٍ؛ وَإِلَّا فَمَعْلُومٌ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ كَانَ عَلَى بِدْعَةٍ تَبَيَّنَ لَهُ ضَلَالُهَا وَتَابَ اللهُ عَلَيْهِ مِنْهَا. وَهَؤُلَاءِ لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللهُ. وَ"الْخَوَارِجُ" لَمَّا أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَاظَرَهُمْ رَجَعَ مِنْهُمْ نِصْفُهُمْ أَوْ نَحْوُهُ وَتَابُوا وَتَابَ مِنْهُمْ آخَرُونَ عَلَى يَدِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرِهِ مِنْهُمْ مَنْ سَمِعَ الْعِلْمَ فَتَابَ وَهَذَا كَثِيرٌ) اهـ.

وروى ابن وضاح في "البدع" (٢/ ١٠٨) برقم (١٤٤):

نا أَسَدٌ قَالَ: نا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَرَى رَأْيًا فَرَجَعَ عَنْهُ، فَأَتَيْتُ مُحَمَّدًا فَرِحًا بِذَلِكَ أُخْبِرُهُ، فَقُلْتُ: أَشَعَرْتَ أَنَّ فُلَانًا تَرَكَ رَأْيَهُ الَّذِي كَانَ يَرَى؟ فَقَالَ: (انْظُرُوا إِلَى مَا يَتَحَوَّلُ؛ إِنَّ آخِرَ الْحَدِيثِ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ أَوَّلِهِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ لَا يَعُودُونَ فِيهِ).

يشير إلى ما رواه البخاري (٧٥٦٢):

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ، وَيَقْرَءُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لاَ يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ».

وما رواه مسلم (١٠٦٧):

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ».

❋ **قلت:** وقد علم السلف أنَّ الأصل في أهل البدع أنَّهم لا يعودون إلى السنة، ولا ينزجرون عن بدعهم، ومع هذا لم يزالوا مجمعين على الأمر بهجرهم، فدل ذلك أنَّ السلف كانوا يراعون في هجر أهل البدع والأهواء -من حيث الأصل- مصلحة التوقي لا الزجر.

❋ **شبهة والجواب عنها:**

احتج كثير من أهل الأهواء من إخوان مسلمين، وتراثيين، وسروريين، وحسنيين، وحلبيين، وإبانيين على أنَّ مصلحة الهجر هي الزجر فقط بما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في "مجموع الفتاوى"** (٢٨/ ٢٠٦-٢٠٧):

(وَهَذَا الْهَجْرُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْهَاجِرِينَ فِي قُوَّتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ وَقِلَّتِهِمْ وَكَثْرَتِهِمْ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ زَجْرُ الْمَهْجُورِ وَتَأْدِيبُهُ وَرُجُوعُ الْعَامَّةِ عَنْ مِثْلِ حَالِهِ. فَإِنْ كَانَتْ الْمَصْلَحَةُ فِي ذَلِكَ رَاجِحَةً بِحَيْثُ يُفْضِي هَجْرُهُ إلَى ضَعْفِ الشَّرِّ وَخِفْيَتِهِ كَانَ مَشْرُوعًا. وَإِنْ كَانَ لَا الْمَهْجُورُ وَلَا غَيْرُهُ يَرْتَدِعُ بِذَلِكَ بَلْ يُزِيدُ الشَّرَّ وَالْهَاجِرُ ضَعِيفٌ بِحَيْثُ يَكُونُ مَفْسَدَةُ ذَلِكَ رَاجِحَةً عَلَى مَصْلَحَتِهِ لَمْ يَشْرَعْ الْهَجْرُ؛ بَلْ يَكُونُ التَّأْلِيفُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعَ مِنْ الْهَجْرِ. وَالْهَجْرُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعُ مِنْ التَّأْلِيفِ؛ وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَأَلَّفُ قَوْمًا وَيَهْجُرُ آخَرِينَ. كَمَا أَنَّ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خُلِّفُوا كَانُوا خَيْرًا مِنْ أَكْثَرِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ لَمَّا كَانَ أُولَئِكَ كَانُوا

سَادَةً مُطَاعِينَ فِي عَشَائِرِهِمْ فَكَانَتْ الْمَصْلَحَةُ الدِّينِيَّةُ فِي تَأْلِيفِ قُلُوبِهِمْ وَهَؤُلَاءِ كَانُوا مُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنُونَ سِوَاهُمْ كَثِيرٌ فَكَانَ فِي هَجْرِهِمْ عِزُّ الدِّينِ وَتَطْهِيرُهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ وَهَذَا كَمَا أَنَّ الْمَشْرُوعَ فِي الْعَدُوِّ الْقِتَالُ تَارَةً وَالْمُهَادَنَةُ تَارَةً وَأَخْذُ الْجِزْيَةِ تَارَةً كُلُّ ذَلِكَ بِحَسَبِ الْأَحْوَالِ وَالْمَصَالِحِ. وَجَوَابُ الْأَئِمَّةِ كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ فِي هَذَا الْبَابِ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ وَلِهَذَا كَانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي كَثُرَتْ فِيهَا الْبِدَعُ كَمَا كَثُرَ الْقَدَرُ فِي الْبَصْرَةِ وَالتَّنْجِيمُ بِخُرَاسَانَ وَالتَّشَيُّعُ بِالْكُوفَةِ وَبَيَّنَ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ الْمُطَاعِينَ وَغَيْرِهِمْ وَإِذَا عَرَفَ مَقْصُودَ الشَّرِيعَةِ سَلَكَ فِي حُصُولِهِ أَوْصَلَ الطُّرُقِ إلَيْهِ) اهـ.

قلت: وزاد بعض أهل الأهواء ممن ينتسب إلى السلفية الطين بلة، وزعم أنَّ مصلحة الهجر في هذه الأزمان غير متحققة لأنَّ أهل البدع لا ينزجرون، ولأنَّ أهل السنة في ضعف، فإذا كان كذلك فلا بأس بإجابة دعوة أهل البدع والأهواء، وعيادة مريضهم، وغير ذلك.

وهؤلاء يحتجون بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله السابق.

وجواب ذلك أن يقال:

أولًا: الحجة لا تؤخذ من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وإنَّما تؤخذ من الكتاب والسنة والإجماع، وهجر أهل البدع مجمع عليه، وأدلة الشريعة تدل عليه.

وثانيًا: أنَّ أعظم مصالح الهجر هو مصلحة التوقي، وليس مجرد الزجر وقد سبق أن بيَّنا ذلك بيانًا شافيًا، فإن كان كلام شيخ الإسلام يدل على أنَّ مصلحة

الهجر هي الزجر فقط فهو خلاف الصواب، وهو محجوج بالأدلة وبمذهب السلف.

وثالثًا: لا نسلم لكم أنَّ شيخ الإسلام حصر مصلحة الهجر بالزجر فقط، وغاية الأمر، أنَّه ها هنا تكلم على هجر الزجر لأنَّ السائل كان سؤاله عنه فكان الجواب على حسب السؤال، ونص السؤال:

(وَسُئِلَ - رَحِمَهُ اللهُ -: عَمَّنْ يَجِبُ أَوْ يَجُوزُ بُغْضُهُ أَوْ هَجْرُهُ أَوْ كِلَاهُمَا لِلَّهِ تَعَالَى؟ وَمَاذَا يُشْتَرَطُ عَلَى الَّذِي يُبْغِضُهُ أَوْ يَهْجُرُهُ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ الشُّرُوطِ؟ وَهَلْ يَدْخُلُ تَرْكُ السَّلَامِ فِي الْهِجْرَانِ أَمْ لَا؟ وَإِذَا بَدَأَ الْمَهْجُورُ الْهَاجِرَ بِالسَّلَامِ هَلْ يَجِبُ الرَّدُّ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَهَلْ يَسْتَمِرُّ الْبُغْضُ وَالْهِجْرَانُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَتَحَقَّقَ زَوَالُ الصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ الَّتِي أَبْغَضَهُ وَهَجَرَهُ عَلَيْهَا؟ أَمْ يَكُونُ لِذَلِكَ مُدَّةٌ مَعْلُومَةٌ؟ فَإِنْ كَانَ لَهَا مُدَّةٌ مَعْلُومَةٌ فَمَا حَدُّهَا؟ أَفْتُونَا مَأْجُورِينَ).

وقد قرر في موضع آخر أنَّ الهجر قد يكون للزجر وقد يكون للتوقي.

فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في "مجموع الفتاوى"** (٢٨/ ٢١١-٢١٢):

(فَالْهِجْرَةُ تَارَةً تَكُونُ مِنْ نَوْعِ التَّقْوَى إذَا كَانَتْ هَجْرًا لِلسَّيِّئَاتِ. كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ()وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرَى لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّ الْمُتَّقِينَ خِلَافُ الظَّالِمِينَ وَأَنَّ الْمَأْمُورِينَ بِهِجْرَانِ مَجَالِسِ الْخَوْضِ فِي آيَاتِ اللهِ هُمْ الْمُتَّقُونَ.

وَتَارَةً تَكُونُ مِنْ نَوْعِ الْجِهَادِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ وَهُوَ عُقُوبَةُ مَنْ اعْتَدَى وَكَانَ ظَالِمًا. وَعُقُوبَةُ الظَّالِمِ وَتَعْزِيرُهُ مَشْرُوطٌ بِالْقُدْرَةِ؛ فَلِهَذَا اخْتَلَفَ حُكْمُ الشَّرْعِ فِي نَوْعَيْ الْهِجْرَتَيْنِ: بَيْنَ الْقَادِرِ وَالْعَاجِزِ وَبَيْنَ قِلَّةِ نَوْعِ الظَّالِمِ الْمُبْتَدِعِ وَكَثْرَتِهِ وَقُوَّتِهِ وَضَعْفِهِ كَمَا يَخْتَلِفُ الْحُكْمُ بِذَلِكَ فِي سَائِرِ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ مِنْ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ. فَإِنَّ كُلَّمَا حَرَّمَهُ اللهُ فَهُوَ ظُلْمٌ؛ إمَّا فِي حَقِّ اللهِ فَقَطْ وَإِمَّا فِي حَقِّ عِبَادِهِ وَإِمَّا فِيهِمَا.

وَمَا أَمَرَ بِهِ مِنْ هَجْرِ التُّرْكِ وَالِانْتِهَاءِ وَهَجْرِ الْعُقُوبَةِ وَالتَّعْزِيرِ إنَّمَا هُوَ إذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ دِينِيَّةٌ رَاجِحَةٌ عَلَى فِعْلِهِ وَإِلَّا فَإِذَا كَانَ فِي السَّيِّئَةِ حَسَنَةٌ رَاجِحَةٌ لَمْ تَكُنْ سَيِّئَةً وَإِذَا كَانَ فِي الْعُقُوبَةِ مَفْسَدَةٌ رَاجِحَةٌ عَلَى الْجَرِيمَةِ لَمْ تَكُنْ حَسَنَةً؛ بَلْ تَكُونُ سَيِّئَةً؛ وَإِنْ كَانَتْ مُكَافِئَةً لَمْ تَكُنْ حَسَنَةً وَلَا سَيِّئَةً.

فَالْهِجْرَانُ قَدْ يَكُونُ مَقْصُودُهُ تَرْكَ سَيِّئَةِ الْبِدْعَةِ الَّتِي هِيَ ظُلْمٌ وَذَنْبٌ وَإِثْمٌ وَفَسَادٌ وَقَدْ يَكُونُ مَقْصُودُهُ فِعْلَ حَسَنَةِ الْجِهَادِ وَالنَّهْيَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَعُقُوبَةَ الظَّالِمِينَ لِيَنْزَجِرُوا وَيَرْتَدِعُوا. وَلِيَقْوَى الْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ عِنْدَ أَهْلِهِ. فَإِنَّ عُقُوبَةَ الظَّالِمِ تَمْنَعُ النُّفُوسَ عَنْ ظُلْمِهِ وَتَحُضُّهَا عَلَى فِعْلِ ضِدِّ ظُلْمِهِ: مِنْ الْإِيمَانِ وَالسُّنَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي هِجْرَانِهِ انْزِجَارُ أَحَدٍ وَلَا انْتِهَاءُ أَحَدٍ؛ بَلْ بُطْلَانُ كَثِيرٍ مِنْ الْحَسَنَاتِ الْمَأْمُورِ بِهَا لَمْ تَكُنْ هِجْرَةً مَأْمُورًا بِهَا كَمَا ذَكَرَهُ أَحْمَد عَنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ إذْ ذَاكَ: أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَقْوَوْنَ بِالْجَهْمِيَّة. فَإِذَا عَجَزُوا عَنْ إظْهَارِ الْعَدَاوَةِ لَهُمْ سَقَطَ الْأَمْرُ بِفِعْلِ هَذِهِ الْحَسَنَةِ وَكَانَ مُدَارَاتُهُمْ فِيهِ دَفْعَ الضَّرَرِ عَنْ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ تَأْلِيفُ الْفَاجِرِ الْقَوِيِّ. وَكَذَلِكَ لَمَّا كَثُرَ الْقَدَرُ فِي أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَلَوْ تُرِكَ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ عَنْهُمْ لَا نَدْرُسُ الْعِلْمَ وَالسُّنَنَ

وَالْآثَارَ الْمَحْفُوظَةَ فِيهِمْ. فَإِذَا تَعَذَّرَ إقَامَةُ الْوَاجِبَاتِ مِنْ الْعِلْمِ وَالْجِهَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ إلَّا بِمَنْ فِيهِ بِدْعَةٌ مَضَرَّتُهَا دُونَ مَضَرَّةِ تَرْكِ ذَلِكَ الْوَاجِبِ: كَانَ تَحْصِيلُ مَصْلَحَةِ الْوَاجِبِ مَعَ مَفْسَدَةٍ مَرْجُوحَةٍ مَعَهُ خَيْرًا مِنْ الْعَكْسِ. وَلِهَذَا كَانَ الْكَلَامُ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ فِيهِ تَفْصِيلٌ) اهـ.

قُلْتُ: وهذا كلام حسن جميل بيَّن فيه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله نوعي الهجر:

هجر التوقي الذي **قال فيه:** **(فَالْهِجْرَةُ تَارَةً تَكُونُ مِنْ نَوْعِ التَّقْوَى إذَا كَانَتْ هَجْرًا لِلسَّيِّئَاتِ)**. إلخ.

وقال فيه: **(فَالْهِجْرَانُ قَدْ يَكُونُ مَقْصُودُهُ تَرْكَ سَيِّئَةِ الْبِدْعَةِ الَّتِي هِيَ ظُلْمٌ وَذَنْبٌ وَإِثْمٌ وَفَسَادٌ)**.

وهجر الزجر وهو الذي قال فيه: **(وَتَارَةً تَكُونُ مِنْ نَوْعِ الْجِهَادِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ وَهُوَ عُقُوبَةُ مَنْ اعْتَدَى وَكَانَ ظَالِمًا)**.

وقال أيضًا: **(وَقَدْ يَكُونُ مَقْصُودُهُ فِعْلَ حَسَنَةِ الْجِهَادِ وَالنَّهْيَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَعُقُوبَةَ الظَّالِمِينَ لِيَنْزَجِرُوا وَيَرْتَدِعُوا)**.

وبيَّن أنَّ هجر الزجر تشترط فيه القدرة، ومراعاة المصالح والمفاسد، فإنَّ الشخص قد يكون ضعيفًا فلا يستطيع أن يعاقب أهل البدع والأهواء بترك السلام عليهم، أو ترك رد السلام إن سلموا، ويحتاج إلى أن يداري أهل البدع لكثرتهم وقوتهم وضعفه، وقد يكون الشخص في بلد من بلدان الجهمية أو الخوارج أو المعتزلة فإذا هجرهم هجر الزجر آذوه وربما قتلوه أو سجنوه.

فيسقط عنه هجر الزجر ويبقي في حقه هجر التوقي فلا يستمع لشبهاتهم ولا يصاحبهم ويبتعد عنهم ما استطاع حتى يسلم له دينه ولا يقع في الأهواء.

وبيَّن رحمه الله أنَّ هجر التوقي والزجر قد تراع فيه أيضًا المصلحة كما راعى السلف مصلحة حفظ السنة على سيئة هجر أهل البدع بترك مجالسهم وأخذ الحديث عنهم.

فكلام شيخ الإسلام رحمه الله كلام حسن جميل، ولا مدخل فيه لأهل الأهواء الذين أرادوا رفع الهجر بالكلية في هذه الأزمان سواء كان هجر زجر أو توقي.

وليس هنالك أي مصلحة للسلفي في مجالسة أهل البدع والأهواء، ومصاحبتهم، وعيادة مريضهم، وإجابة دعوتهم، والحضور إلى مجالس وعظهم أو دروسهم بل في ذلك عين المفسدة الخالصة من غير أي مصلحة مرجوة، وقد رأينًا كثيرًا ممن كان سلفيًا تساهل في هذا الأمر حتى دخلت الأهواء في قلبه وصار من دعاة أهل البدع بعد أن كان من دعاة السنة، بل تجاوز الأمر ببعضهم حتى صار من دعاة أهل البدع الكفرية المغلظة والعياذ بالله تعالى.

فصل: الأصل الثالث عشر: التقليد الأعمى

أَقُوْلُ: وهذا الأصل هو أساس الضلال في العالم.

فإنَّ التقليد الأعمى بعد ظهور الحجة والبرهان داء فتاك بدين المسلم، وهو أصل من أصول أهل الجاهلية.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في [مسائل الجاهلية] ص (٥٢):

(إنَّ دينهم مبني على أصول: أعظمها التقليد، فهو القاعدة الكبرى لجميع الكفار، أولهم وآخرهم) اهـ.

وقد ذم الله تعالى المقلدين في كتابه ذمًا بالغًا، وهم الذين ردوا حجج المرسلين تمسكًا بالتقليد الأعمى.

وبين سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنَّ التقليد الأعمى طريق سار عليها الكافرون، واحتجوا به على أنبيائهم.

قال الله تعالى: ﴿أَمْ ءَاتَيْنَٰهُمْ كِتَٰبًا مِّن قَبْلِهِۦ فَهُم بِهِۦ مُسْتَمْسِكُونَ ﴿٢١﴾ بَلْ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ قَلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ ۖ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٢٤﴾ فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿٢٥﴾﴾ [الزخرف: ٢١- ٢٥].

قال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "فتح القدير" (٦ / ٤٠٠):

(وهذا من أعظم الأدلة الدالة على بطلان التقليد، وقبحه، فإنَّ هؤلاء المقلدة في الإسلام إنَّما يعملون بقول أسلافهم، ويتبعون آثارهم، ويقتدون بهم، فإذا رام الداعي إلى الحق أن يخرجهم من ضلالة، أو يدفعهم عن بدعة قد تمسكوا بها، وورثوها عن أسلافهم بغير دليل نير، ولا حجة واضحة، بل بمجرَّد قال، وقيل، لشبهة داحضة، وحجة زائفة، ومقالة باطلة، قالوا: بما قاله المترفون من هذه الملل: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، أو بما يلاقي معناه معنى ذلك، فإن قال لهم الداعي إلى الحقِّ: قد جمعتنا الملة الإسلامية، وشملنا هذا الدين المحمدي، ولم يتعبدنا الله، ولا تعبدكم، وتعبد آباءكم من قبلكم إلَّا بكتابه الذي أنزله على رسوله، وبما صحَّ عن رسوله، فإنَّه المبين لكتاب الله الموضح لمعانيه، الفارق بين محكمه، ومتشابهه، فتعالوا نردُّ ما تنازعنا فيه إلى كتاب الله، وسنَّة رسوله كما أمرنا الله بذلك في كتابه بقوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] ، فإن الردَّ إليهما أهدى لنا ولكم من الردِّ إلى ما قاله أسلافكم، ودرج عليه آباؤكم، نفروا نفور الوحوش، ورموا الداعي لهم إلى ذلك بكل حجر ومدر، كأنَّهم لم يسمعوا قول الله سبحانه: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ﴾ [النور: ٥١]، ولا قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] ، فإن قال لهم القائل: هذا العالم الذي تقتدون به، وتتبعون أقواله هو مثلكم في كونه متعبدًا بكتاب الله، وسنَّة رسوله، مطلوبًا منه ما هو

مطلوب منكم، وإذا عمل برأيه عند عدم وجدانه للدليل، فذلك رخصة له لا يحلُّ أن يتبعه غيره عليها، ولا يجوز له العمل بها، وقد وجدوا الدليل الذي لم يجده، وها أنا أوجدكموه في كتاب الله، أو فيما صحَّ من سنَّة رسوله، وذلك أهدى لكم مما وجدتم عليه آباءكم، قالوا: لا نعمل بهذا، ولا سمع لك، ولا طاعة، ووجدوا في صدورهم أعظم الحرج من حكم الكتاب، والسُّنَّة، ولم يسلموا ذلك، ولا أذعنوا له، وقد وهب لهم الشيطان عصي يتوكئون عليها عند أن يسمعوا من يدعوهم إلى الكتاب، والسنَّة، وهي أنَّهم يقولون: إنَّ إمامنا الذي قلدناه، واقتدينا به أعلم منك بكتاب الله، وسنَّة رسوله، وذلك لأنَّ أذهانهم قد تصوَّرت من يقتدون به تصورًا عظيمًا بسبب تقدُّم العصر، وكثرة الأتباع، وما علموا أنَّ هذا منقوض عليهم، مدفوع به في وجوههم، فإنَّه لو قيل لهم: إنَّ في التابعين من هو أعظم قدرًا، وأقدم عصرًا من صاحبكم، فإن كان لتقدم العصر وجلالة القدر مزية حتى توجب الاقتداء، فتعالوا حتى أريكم من هو أقدم عصرًا، وأجلُّ قدرًا، فإن أبيتم ذلك، ففي الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من هو أعظم قدرًا من صاحبكم علمًا، وفضلًا، وجلالة قدر، فإن أبيتم ذلك، فها أنا أدلكم على من هو أعظم قدرًا، وأجلُّ خطرًا، وأكثر أتباعًا، وأقدم عصرًا، وهو: محمد بن عبد الله نبينا، ونبيكم، ورسول الله إلينا، وإليكم، فتعالوا، فهذه سنَّته موجودة في دفاتر الإسلام، ودواوينه التي تلقتها جميع هذه الأمة قرنًا بعد قرن، وعصرًا بعد عصر، وهذا كتاب ربنا خالق الكل، ورازق الكل، وموجد الكل بين أظهرنا موجود في كل بيت، وبيد كل مسلم لم يلحقه تغيير، ولا تبديل، ولا زيادة، ولا نقص، ولا تحريف، ولا تصحيف، ونحن، وأنتم ممن يفهم ألفاظه، ويتعقل معانيه، فتعالوا

لنأخذ الحقَّ من معدنه، ونشرب صفو الماء من منبعه، فهو أهدى مما وجدتم عليه آباءكم، قالوا: لا سمع، ولا طاعة، إمَّا بلسان المقال، أو بلسان الحال، فتدبر هذا، وتأمله إن بقي فيك بقية من إنصاف، وشعبة من خير، ومزعة من حياء، وحصة من دين، ولا حول ولا قوَّة إلَّا بالله العليِّ العظيم) اهـ.

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠].

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسۡبُنَا مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ﴾ [المائدة: ١٠٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ يَدۡعُوهُمۡ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [لقمان: ٢١].

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةٗ قَالُواْ وَجَدۡنَا عَلَيۡهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَاۗ قُلۡ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨].

قال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "فتح القدير" (٣ / ٢٧-٢٨) - عند تفسيره لهذه الآية -:

(وإنَّ في هذه الآية الشريفة لأعظم زاجر، وأبلغ واعظ، للمقلدة الذين يتبعون آباءهم في المذاهب المخالفة للحق، فإنَّ ذلك من الاقتداء بأهل الكفر لا بأهل الحق، فإنَّهم القائلون: ﴿إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، والمقلد لولا اغتراره بكونه وجد أباه على ذلك المذهب، مع

اعتقاده بأنَّه الذي أمر الله به، وأنَّه الحق لم يبق عليه، وهذه الخصلة هي التي بقي بها اليهودي على اليهودية، والنصراني على النصرانية، والمبتدع على بدعته، فما أبقاهم على هذه الضلالات إلَّا كونهم وجدوا آباءهم في اليهودية، والنصرانية، أو البدعية، وأحسنوا الظنَّ بهم، بأنَّ ما هم عليه هو الحق الذي أمر الله به، ولم ينظروا لأنفسهم، ولا طلبوا الحق كما يجب، وبحثوا عن دين الله كما ينبغي، وهذا هو التقليد البحت والقصور الخالص، فيا من نشأ على مذهب من هذه المذاهب الإسلامية أنا لك النذير المبالغ في التحذير، من أن تقول هذه المقالة وتستمر على الضلالة، فقد اختلط الشرُّ بالخير، والصحيح بالسقيم، وفاسد الرأي بصحيح الرواية، ولم يبعث الله إلى هذه الأمة إلَّا نبيًا واحدًا أمرهم باتباعه ونهى عن مخالفته فقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، ولو كان محض رأي أئمة المذاهب وأتباعهم حجة على العباد، لكان لهذه الأمة رسل كثيرون متعدُّدون بعدد أهل الرأي المكلفين للناس بما لم يكلفهم الله به.

وإن من أعجب الغفلة، وأعظم الذهول عن الحق، اختيار المقلدة لآراء الرجال مع وجود كتاب الله، ووجود سنة رسوله، ووجود من يأخذونهما عنه، ووجود آلة الفهم لديهم، وملكة العقل عندهم) اهـ.

وقال الله تعالى عن قوم فرعون أنَهم قالوا لموسى وهارون عليهما الصلاة والسلام: ﴿قَالُوٓا۟ أَجِئْتَنَا لِتَلْفِتَنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَا وَتَكُونَ لَكُمَا ٱلْكِبْرِيَآءُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمَا بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٧٨].

وقال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَآ إِبْرَٰهِيمَ رُشْدَهُۥ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِىٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا۟ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ ﴿٥٣﴾ قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٥٤﴾﴾ [الأنبياء: ٥١ - ٥٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٦٩﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا۟ نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ﴿٧١﴾ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا۟ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٧٤﴾ قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الشعراء: ٦٩ - ٧٧].

قال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "فتح القدير" (٥ / ٣١٤-٣١٥):

(فلما أورد عليهم الخليل هذه الحجة الباهرة لم يجدوا لها جوابًا إلَّا رجوعهم إلى التقليد البحت، وهو أنَّهم وجدوا آباءهم كذلك يفعلون أي: يفعلون لهذه العبادة لهذه الأصنام مع كونها بهذه الصفة التي هي سلب السمع والنفع والضر عنها.

وهذا الجواب هو العصى التي يتوكأ عليها كلُّ عاجز، ويمشي بها كلُّ أعرج، ويغترُّ بها كل مغرور، وينخدع لها كل مخدوع؛ فإنَّك لو سألت الآن هذه المقلدة للرجال التي طبقت الأرض بطولها والعرض، وقلت لهم: ما الحجة لهم على تقليد فرد من أفراد العلماء، والأخذ بكل ما يقوله في الدين، ويبتدعه من الرأي المخالف للدليل لم يجدوا غير هذا الجواب، ولا فاهوا بسواه، وأخذوا يعدِّدون عليك من سبقهم إلى تقليد هذا من سلفهم، واقتدى بأقواله وأفعاله، وهم قد ملؤوا صدورهم هيبة، وضاقت أذهانهم عن تصوِّرهم، وظنوا أنَّهم خير أهل

الأرض، وأعلمهم، وأورعهم، فلم يسمعوا لناصح نصحًا، ولا لداع إلى الحق دعاء، ولو فطنوا لوجدوا أنفسهم في غرور عظيم وجهل شنيع وإنَّهم كالبهيمة العمياء، وأولئك الأسلاف كالعمي الذين يقودون البهائم العمي، كما قال الشاعر:

كبهيمـــة عميـــاء قـــاد زمامهـــا أعمـى علـى عـوج الطريـق الجـائر

فعليك أيها العامل بالكتاب والسنة المبرأ من التعصب والتعسف: أن تورد عليهم حجج الله، وتقيم عليهم براهينه، فإنَّه ربما انقاد لك منهم من لم يستحكم داء التقليد في قلبه، وأمَّا من قد استحكم في قلبه هذا الداء، فلو أوردت عليه كلَّ حجة، وأقمت عليه كلَّ برهان لما أعارك إلَّا أذنًا صماء، وعينًا عمياء، ولكنك قد قمت بواجب البيان الذي أوجبه عليك القرآن، والهداية بيد الخلاق العليم ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦]) اهـ.

وقال الله تعالى عن نبيه هود أنَّه قال لقومه: ﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِى ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ قَالُوٓا۟ أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا ۖ فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ ۖ أَتُجَٰدِلُونَنِى فِىٓ أَسْمَآءٍ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۖ وَمَا كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾﴾ [الأعراف: ٦٩ - ٧٢].

وقال الله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰصَٰلِحُ قَدۡ كُنتَ فِينَا مَرۡجُوّٗا قَبۡلَ هَٰذَآۖ أَتَنۡهَىٰنَآ أَن نَّعۡبُدَ مَا يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِي شَكّٖ مِّمَّا تَدۡعُونَآ إِلَيۡهِ مُرِيبٖ﴾ [هود: ٦٢].

وقال الله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰشُعَيۡبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأۡمُرُكَ أَن نَّتۡرُكَ مَا يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوۡ أَن نَّفۡعَلَ فِيٓ أَمۡوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُاْۖ إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلۡحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧].

وقال الله تعالى: ﴿۞ قَالَتۡ رُسُلُهُمۡ أَفِي ٱللَّهِ شَكّٞ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ يَدۡعُوكُمۡ لِيَغۡفِرَ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمۡ وَيُؤَخِّرَكُمۡ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗىۚ قَالُوٓاْ إِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا بَشَرٞ مِّثۡلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأۡتُونَا بِسُلۡطَٰنٖ مُّبِينٖ ١٠﴾ [إبراهيم: ١٠].

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّهُمۡ أَلۡفَوۡاْ ءَابَآءَهُمۡ ضَآلِّينَ ٦٩ فَهُمۡ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ يُهۡرَعُونَ ٧٠ وَلَقَدۡ ضَلَّ قَبۡلَهُمۡ أَكۡثَرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٧١ وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا فِيهِم مُّنذِرِينَ ٧٢ فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُنذَرِينَ ٧٣﴾ [الصافات: ٦٩ - ٧٣].

وقال الله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

قال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "فتح القدير" (٣/ ٢٤٤-٢٤٥):

(وفي هذه الآية ما يزجر من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد عن التقليد في دين الله، وتأثير ما يقوله الأسلاف على ما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة، فإنَّ طاعة المتمذهب لمن يقتدي بقوله ويستنُّ بسنته من علماء هذه الأمة مع مخالفته لما جاءت به النصوص، وقامت به حجج الله وبراهينه، ونطقت به كتبه

وأنبياؤه، هو كاتخاذ اليهود والنصارى للأحبار والرهبان أربابًا من دون الله، للقطع بأنَّهم لم يعبدوهم بل أطاعوهم، وحرَّموا ما حرَّموا، وحللوا ما حللوا، وهذا هو صنيع المقلدين من هذه الأمة، وهو أشبه به من شبه البيضة بالبيضة، والتمرة بالتمرة، والماء بالماء، فيا عباد الله، ويا أتباع محمد بن عبد الله، ما بالكم تركتم الكتاب والسنة جانبًا، وعمدتم إلى رجال هم مثلكم في تعبد الله لهم بهما وطلبه منهم للعمل بما دلا عليه وأفاده. فعلتم بما جاءوا به من الآراء التي لم تعمد بعماد الحق، ولم تعضد بعضد الدين، ونصوص الكتاب والسنة، تنادي بأبلغ نداء، وتصوِّت بأعلى صوت بما يخالف ذلك ويباينه، فأعرتموهما آذانًا صمًا، وقلوبًا غلفًا، وأفهامًا مريضة، وعقولًا مهيضة، وأذهانًا كليلة، وخواطر عليلة، وأنشدتم بلسان الحال:

وما أنا إلَّا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد

فدعوا -أرشدكم الله وإياي- كتبًا كتبها لكم الأموات من أسلافكم، واستبدلوا بها كتاب الله، خالقهم وخالقكم، ومتعبدهم ومتعبدكم، ومعبودهم ومعبودكم، واستبدلوا بأقوال من تدعونهم بأئمتكم وما جاؤوكم به من الرأي بأقوال إمامكم وإمامهم، وقدوتكم وقدوتهم، وهو الإمام الأوَّل: محمد بن عبد الله ﷺ.

دعوا كل قول عند قول محمد فما آمن في دينه كمخاطر

اللهم هادي الضالّ، مرشد التائه، موضح السبيل، اهدنا إلى الحق وأرشدنا إلى الصواب، وأوضح لنا منهج الهداية) اهـ.

وقال الله تعالى: ﴿ الٓمٓصٓ ۝١ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيۡكَ فَلَا يَكُن فِي صَدۡرِكَ حَرَجٞ مِّنۡهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ۝٢ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۚ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٣ ﴾ [الأعراف: ١ - ٣].

وقال الله تعالى: ﴿ يَوۡمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمۡ فِي ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيۡتَنَآ أَطَعۡنَا ٱللَّهَ وَأَطَعۡنَا ٱلرَّسُولَا۠ ۝٦٦ وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ۝٦٧ رَبَّنَآ ءَاتِهِمۡ ضِعۡفَيۡنِ مِنَ ٱلۡعَذَابِ وَٱلۡعَنۡهُمۡ لَعۡنٗا كَبِيرٗا ۝٦٨ ﴾ [الأحزاب: ٦٦ - ٦٨].

قال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "فتح القدير" (٢/ ٢٣١):

(قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦۚ﴾ [الأنعام: ٦٨] وقد كان جماعة من الداخلين في الإسلام يقعدون مع المشركين واليهود، حال سخريتهم بالقرآن، واستهزائهم به، فنهوا عن ذلك.

وفي هذه الآية باعتبار عموم لفظها الذي هو المعتبر دون خصوص السبب دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه أهله بما يفيد التنقص، والاستهزاء للأدلة الشرعية، كما يقع كثيرًا من أسراء التقليد الذين استبدلوا آراء الرجال بالكتاب والسنة، ولم يبق في أيديهم سوى قال إمام مذهبنا كذا، وقال فلان من أتباعه بكذا، وإذا سمعوا من يستدلُّ على تلك المسألة بآية قرآنية، أو بحديث نبوي سخروا منه، ولم يرفعوا إلى ما قاله رأسًا، ولا بالوا به بالة، وظنوا أنَّه قد جاء بأمر فظيع، وخطب شنيع، وخالف مذهب إمامهم الذي نزلوه منزلة معلم الشرائع، بل بالغوا في ذلك حتى جعلوا رأيه العايل، واجتهاده الذي هو عن منهج الحق مائل، مقدَّمًا على الله، وعلى كتابه، وعلى رسوله، فإنَّا لله، وإنَّا إليه راجعون، ما صنعت هذه المذاهب بأهلها، والأئمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة

إليهم برآء من فعلهم، فإنَّهم قد صرَّحوا في مؤلفاتهم بالنهي عن تقليدهم، كما أوضحنا ذلك في رسالتنا المسماة بـ "القول المفيد في حكم التقليد". وفي مؤلفنا المسمى بـ "أدب الطلب، ومنتهى الأرب". اللهم انفعنا بما علمتنا، واجعلنا من المقتدين بالكتاب والسنة وباعد بيننا وبين آراء الرجال المبنية على شفا جرف هار، يا مجيب السائلين) اهـ.

❋ **قلت: وأمَّا معنى التقليد:**

فهو في اللغة: جعل القلادة في العنق.

وتقليد الولاة هو جعل الولايات قلائد في أعناقهم.

ومنه قول لقيط الأيادي:

وقلـدوا أمـركم لله دركـم رحـب الـذراع بـأمر الحـرب مضـطلعا

وأمَّا التقليد في اصطلاح الفقهاء: فهو الأخذ بمذهب الغير من غير معرفة دليله.

أو اتباع من ليس قوله حجة بلا حجة.

■ **وتفصيل القول في مسألة التقليد ما يلي:**

١- اعلم أنَّه لا يجوز التقليد، ولا الاجتهاد في شيء يخالف نصًا من كتاب، أو سنة، أو إجماع

وقد خالف في هذه المسألة أكثر المقلدين للمذاهب.

٢- يجوز للعامي أن يقلد عالمًا موثوقًا بعلمه، ودينه من علماء المسلمين ما لم تستبن له أنَّ الحجة بخلاف قول ذلك العالم الذي قلده.

٣- لا يجوز للمجتهد الذي ظهر له الحكم باجتهاده أن يقلد مجتهدًا آخر يرى خلاف ما ظهر له، للإجماع على أنَّ المجتهد إذا ظهر له الحكم باجتهاده لا يجوز له التقليد لغيره المخالف لرأيه.

٤- يجوز للمجتهد أن يقلد غيره من أهل العلم إذا ضاق عليه الوقت عن الاجتهاد، ولم تظهر له الحجة في المسألة التي نزلت به.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (٢٠/ ٢٠٤):

(والذي عليه جماهير الأمة أنَّ الاجتهاد جائز في الجملة؛ والتقليد جائز في الجملة لا يوجبون الاجتهاد على كل أحد ويحرمون التقليد، ولا يوجبون التقليد على كل أحد ويحرمون الاجتهاد، وأنَّ الاجتهاد جائز للقادر على الاجتهاد، والتقليد جائز للعاجز عن الاجتهاد.

فأمَّا القادر على الاجتهاد فهل يجوز له التقليد؟ هذا فيه خلاف، والصحيح أنَّه يجوز حيث عجز عن الاجتهاد: إمَّا لتكافؤ الأدلة، وإمَّا لضيق الوقت عن الاجتهاد، وإمَّا لعدم ظهور دليل له؛ فإنَّه حيث عجز سقط عنه وجوب ما عجز عنه وانتقل إلى بدله وهو التقليد كما لو عجز عن الطهارة بالماء.

وكذلك العامي إذا أمكنه الاجتهاد في بعض المسائل جاز له الاجتهاد فإنَّ الاجتهاد منصب يقبل التجزي والانقسام فالعبرة بالقدرة والعجز، وقد يكون الرجل قادرًا في بعض عاجزًا في بعض، لكن القدرة على الاجتهاد لا تكون إلَّا بحصول علوم تفيد معرفة المطلوب فأمَّا مسألة واحدة من فن فيبعد الاجتهاد فيها والله سبحانه أعلم) اهـ.

قلت: وقد ذم العلماء التقليد الأعمى وحذروا منه غاية التحذير، وبينوا أنَّه كالميتة لا يباح استعماله إلَّا عند الضرورة الملجئة إليه.

١- قال أبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى:

(لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه) اهـ.

وفي رواية: (حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي فإننا بشر نقول القول اليوم ونرجع عنه غدًا) اهـ.

٢- وقال الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى:

(إنَّما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه) اهـ.

٣- وقال الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى:

(أجمع المسلمون على أنَّ من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد) اهـ.

وقال: (كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي) اهـ.

وقال: (كل ما قلت فكان عن النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح فحديث النبي أولى فلا تقلدوني) اهـ.

٤- وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى:

(لا تقلدني، ولا تقلد مالكًا، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا) اهـ.

انظر هذه الأقوال في مقدمة "صفة صلاة النبي ﷺ"، و"الحديث حجة بنفسه" للعلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٥- قال الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "جامع بيان العلم وفضله" (٢/ ١١٦-١١٧):

(وقد احتج جماعة من الفقهاء وأهل النظر على من أجاز التقليد بحجج نظرية عقلية بعد ما تقدم فأحسن ما رأيت من ذلك قول المزني رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأنا أورده.

قال: يقال لمن حكم بالتقليد: هل لك من حجة فيما حكمت به.

فإن قال: نعم أبطل التقليد لأنَّ الحجة أوجبت ذلك عنده لا التقليد، **وإن قال**: حكمت فيه بغير حجة، **قيل له**: فلم أرقت الدماء، وأبحت الفروج، وأتلفت الأموال، وقد حرم الله ذلك إلَّا بحجة قال الله جل وعز: ﴿قَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ هُوَ ٱلْغَنِىُّ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ إِنْ عِندَكُم مِّن سُلْطَٰنٍۭ بِهَٰذَآ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٦٨]. أي من حجة بهذا.

قال: فإن قال: أنا أعلم أنِّي قد أصبت وإن لم أعرف الحجة لأنِّي قلدت كبيرًا من العلماء، وهو لا يقول إلَّا بحجة خفيت علي.

قيل له: إذا جاز لك تقليد معلمك لأنَّه لا يقول إلَّا بحجة خفيت عليك، فتقليد معلم معلمك أولى؛ لأنَّه لا يقول إلَّا بحجة خفيت على معلمك، كما لم يقل معلمك إلَّا بحجة خفيت عليك.

فإن قال: نعم، ترك تقليد معلمه إلى تقليد معلم معلمه، وكذلك من هو أعلى حتى ينتهي الأمر إلى أصحاب رسول الله ﷺ، وإن أبى ذاك نقض قوله.

وقيل له: كيف يجوز تقليد من هو أصغر وأقل علمًا، ولا يجوز تقليد من هو أكبر وأكثر علمًا، وهذا يتناقض.

فإن قال: لأنَّ معلمي وإن كان أصغر فقد جمع علم من هو فوقه إلى علمه فهو أبصر بما أخذ وأعلم بما ترك.

قيل له: وكذلك من تعلم من معلمك فقد جمع علم معلمك وعلم من فوقه إلى علمه فيلزمك تقليده وترك تقليد معلمك، وكذلك أنت أولى أن تقلد نفسك من معلمك لأنَّك جمعت علم معلمك وعلم من فوقه إلى علمك.

فإنَّ معاد قوله جعل الأصغر ومن يحدث من صغار العلماء أولى بالتقليد من أصحاب رسول الله ﷺ، وكذلك الصاحب عنده يلزمه تقليد التابع، والتابع من دونه في قياس قوله والأعلى الأدنى أبدًا. وكفى بقول يؤول إلى هذا قبحًا وفسادًا).

ثم قال أبو عمر (٢/ ١١٧-١١٨):

(يقال لمن قال بالتقليد: لم قلت به وخالفت السلف في ذلك فإنَّهم لم يقلدوا؟!

فإن قال: قلدت لأنَّ كتاب الله جل وعز لا علم لي بتأويله، وسنة رسوله لم أحصها، والذي قلدته قد علم ذلك فقلدت من هو أعلم مني.

قيل له: أمَّا العلماء إذا اجتمعوا على شيء من تأويل الكتاب، أو حكاية سنة عن رسول الله ﷺ، أو اجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك فيه؛ ولكن قد اختلفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض، فما حجتك في تقليد بعض دون

بعض، وكلهم عالم، ولعل الذي رغبت عن قوله أعلم من الذي ذهبت إلى مذهبه.

فإن قال: قلدته لأني علمت أنَّه صواب.

قيل له: علمت ذلك بدليل من كتاب، أو سنة، أو إجماع، فقد أبطل التقليد وطولب بما ادعاه من الدليل، وإن قال قلدته لأنَّه أعلم مني، قيل له: فقلد كل من هو أعلم منك فإنَّك تجد من ذلك خلقًا كثيرًا، ولا تخص من قلدته إذ علتك فيه أنَّه أعلم منك.

فإن قال: قلدته لأنَّه أعلم الناس، قيل له فهو إذًا أعلم من الصحابة، وكفى بقول مثل هذا قبحًا.

وإن قال: إنَّما قلدت بعض الصحابة قيل له: فما حجتك في ترك من لم تقلد منهم؟، ولعل من تركت قوله منهم أفضل ممن أخذت بقوله، على أنَّ القول لا يصح لفضل قائله، وإنَّما يصح بدلالة الدليل عليه.

وقد ذكر ابن مزين عن عيسى بن دينار عن ابن القاسم عن مالك قال: "ليس كلما قال رجل قولًا وإن كان له فضل يتبع عليه يقول الله: ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ﴾ [الزمر: ١٨] ، فإن قال: قصري وقلة علمي يحملني على التقليد.

قيل له: أمَّا من قلد فيما ينزل به من أحكام شريعته عالمًا بما يتفق له على علمه فيصدر في ذلك عن ما يخبره به فمعذور لأنَّه قد أتى ما عليه وأدى ما لزمه فيما نزل به لجهله، ولا بد له من تقليد عالمه فيما جهله لإجماع المسلمين أنَّ المكفوف يقلد من يثق بخبره في القبلة؛ لأنَّه لا يقدر على أكثر من ذلك، ولكن

من كانت هذه حاله هل تجوز له الفتوى في شرائع دين الله فيحمل غيره على إباحة الفروج، وإراقة الدماء، واسترقاق الرقاب، وإزالة الأملاك وتصييرها إلى غير من كانت في يديه بقول لا يعرف صحته ولا قام له الدليل عليه وهو مقر أنَّ قائله يخطئ ويصيب، وأنَّ مخالفه في ذلك ربما كان المصيب فيما خالفه فيه، فإن أجاز الفتوى لمن جهل الأصل والمعنى لحفظه الفروع لزمه أن يجيزه للعامة، وكفى بهذا جهلًا وردًا للقرآن قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقال: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨]، وقد أجمع العلماء أنَّ ما لم يتبين ويستيقن فليس بعلم، وإنَّما هو ظن، والظن لا يغني من الحق شيئًا).

إلى أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ ص (١١٩):

(ولا خلاف بين أئمة الأمصار في فساد التقليد فاغنى ذلك عن الإكثار) اهـ.

٦- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (١٩ / ٢٦٢):

(وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ التَّقْلِيدَ الْمُحَرَّمَ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ: أَنْ يُعَارِضَ قَوْلَ اللهِ وَرَسُولِهِ بِمَا يُخَالِفُ ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ الْمُخَالِفُ لِذَلِكَ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَّقَدْ أَضَلَّنِى عَنِ ٱلذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَآءَنِى ۗ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِلْإِنسَٰنِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾ وَقَالَ ٱلرَّسُولُ يَٰرَبِّ إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُوا۟ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا ﴿٣٠﴾﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا

ٱلرَّسُولَا۠﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ . وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ۚ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ فَذَكَرَ بَرَاءَةَ الْمَتْبُوعِينَ مِنْ أَتْبَاعِهِمْ فِي خِلَافِ طَاعَةِ اللهِ ذَكَرَ هَذَا بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ﴾ فَالْإِلَهُ الْوَاحِدُ هُوَ الْمَعْبُودُ وَالْمُطَاعُ فَمَنْ أَطَاعَ مَتْبُوعًا فِي خِلَافِ ذَلِكَ فَلَهُ نَصِيبٌ مِنْ هَذَا الذَّمِّ) اهـ.

٧- وقال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "إعلام الموقعين" (٢/ ١٢٩-١٣١):

(ذِكْرُ تَفْصِيلِ الْقَوْلِ فِي التَّقْلِيدِ وَانْقِسَامِهِ إِلَى مَا يَحْرُمُ الْقَوْلُ فِيهِ وَالْإِفْتَاءُ بِهِ، وَإِلَى مَا يَجِبُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ، وَإِلَى مَا يَسُوغُ مِنْ غَيْرِ إِيجَابٍ.

فَأَمَّا النَّوْعُ الْأَوَّلُ فَهُوَ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ:

أَحَدُهَا: الْإِعْرَاضُ عَمَّا أَنْزَلَ اللهُ وَعَدَمُ الِالْتِفَاتِ إِلَيْهِ اكْتِفَاءً بِتَقْلِيدِ الْآبَاءِ.

الثَّانِي: تَقْلِيدُ مَنْ لَا يَعْلَمُ الْمُقَلِّدُ أَنَّهُ أَهْلٌ لَأَنْ يُؤْخَذَ بِقَوْلِهِ.

الثَّالِثُ: التَّقْلِيدُ بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ وَظُهُورِ الدَّلِيلِ عَلَى خِلَافِ قَوْلِ الْمُقَلَّدِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ النَّوْعِ الْأَوَّلِ أَنَّ الْأَوَّلَ قَلَّدَ قَبْلَ تَمَكُّنِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْحُجَّةِ، وَهَذَا قَلَّدَ بَعْدَ ظُهُورِ الْحُجَّةِ لَهُ؛ فَهُوَ أَوْلَى بِالذَّمِّ وَمَعْصِيَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ.

وَقَدْ ذَمَّ اللهُ سُبْحَانَهُ هَذِهِ الْأَنْوَاعَ الثَّلَاثَةَ مِنَ التَّقْلِيدِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا

وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ﴾ [الزخرف:٢٣- ٢٤] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ [المائدة: ١٠٤] وَهَذَا فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ يَذُمُّ فِيهِ مَنْ أَعْرَضَ عَمَّا أَنْزَلَهُ وَقَنَعَ بِتَقْلِيدِ الْآبَاءِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّمَا ذَمَّ مَنْ قَلَّدَ الْكُفَّارَ وَآبَاءَهُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ، وَلَمْ يَذُمَّ مَنْ قَلَّدَ الْعُلَمَاءَ الْمُهْتَدِينَ، بَلْ قَدْ أَمَرَ بِسُؤَالِ أَهْلِ الذِّكْرِ، وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَذَلِكَ تَقْلِيدُهُمْ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] وَهَذَا أَمْرٌ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ بِتَقْلِيدِ مَنْ يَعْلَمُ.

فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ سُبْحَانَهُ ذَمَّ مَنْ أَعْرَضَ عَمَّا أَنْزَلَهُ إِلَى تَقْلِيدِ الْآبَاءِ، وَهَذَا الْقَدْرُ مِنَ التَّقْلِيدِ هُوَ مِمَّا اتَّفَقَ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ عَلَى ذَمِّهِ وَتَحْرِيمِهِ، وَأَمَّا تَقْلِيدُ مَنْ بَذَلَ جَهْدَهُ فِي اتِّبَاعِ مَا أَنْزَلَ اللهُ وَخَفِيَ عَلَيْهِ بَعْضُهُ فَقَلَّدَ فِيهِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ فَهَذَا مَحْمُودٌ غَيْرُ مَذْمُومٍ، وَمَأْجُورٌ غَيْرُ مَأْزُورٍ، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ عِنْدَ ذِكْرِ التَّقْلِيدِ الْوَاجِبِ وَالسَّائِغِ إِنْ شَاءَ اللهُ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] وَالتَّقْلِيدُ لَيْسَ بِعِلْمٍ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ كَمَا سَيَأْتِي، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾ [الأعراف: ٣] فَأَمَرَ بِاتِّبَاعِ الْمُنَزَّلِ خَاصَّةً، وَالْمُقَلِّدُ لَيْسَ لَهُ عِلْمٌ أَنَّ هَذَا هُوَ الْمُنَزَّلُ وَإِنْ كَانَ قَدْ تَبَيَّنَتْ لَهُ الدَّلَالَةُ فِي خِلَافِ قَوْلِ مَنْ

قَلَّدَهُ فَقَدْ عَلِمَ أَنَّ تَقْلِيدَهُ فِي خِلَافِهِ اتِّبَاعٌ لِغَيْرِ الْمُنَزَّلِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] فَمَنَعَنَا سُبْحَانَهُ مِنْ الرَّدِّ إلَى غَيْرِهِ وَغَيْرِ رَسُولِهِ، وَهَذَا يُبْطِلُ التَّقْلِيدَ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمۡ حَسِبۡتُمۡ أَن تُتۡرَكُواْ وَلَمَّا يَعۡلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمۡ وَلَمۡ يَتَّخِذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَلِيجَةٗۚ﴾ [التوبة: ١٦] وَلَا وَلِيجَةَ أَعْظَمُ مِمَّنْ جَعَلَ رَجُلًا بِعَيْنِهِ مُخْتَارًا عَلَى كَلَامِ اللهِ وَكَلَامِ رَسُولِهِ وَكَلَامِ سَائِرِ الْأُمَّةِ، يُقَدِّمُهُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ، وَيَعْرِضُ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ وَإِجْمَاعَ الْأُمَّةِ عَلَى قَوْلِهِ فَمَا وَافَقَهُ مِنْهَا قَبِلَهُ لِمُوَافَقَتِهِ لِقَوْلِهِ وَمَا خَالَفَهُ مِنْهَا تَلَطَّفَ فِي رَدِّهِ وَتَطَلَّبَ لَهُ وُجُوهَ الْحِيَلِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ وَلِيجَةً فَلَا نَدْرِي مَا الْوَلِيجَةُ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَوۡمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمۡ فِي ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيۡتَنَآ أَطَعۡنَا ٱللَّهَ وَأَطَعۡنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾ [الأحزاب: ٦٦] ﴿وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠﴾ [الأحزاب: ٦٧] وَهَذَا نَصٌّ فِي بُطْلَانِ التَّقْلِيدِ.

فَإِنْ قِيلَ: إنَّمَا فِيهِ ذَمُّ مَنْ قَلَّدَ مَنْ أَضَلَّهُ السَّبِيلَ، أَمَّا مَنْ هُدَاهُ السَّبِيلَ فَأَيْنَ ذَمَّ اللهُ تَقْلِيدَهُ؟

قِيلَ: جَوَابُ هَذَا السُّؤَالِ فِي نَفْسِ السُّؤَالِ، فَإِنْ لَا يَكُونَ الْعَبْدُ مُهْتَدِيًا حَتَّى يَتْبَعَ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ؛ فَهَذَا الْمُقَلِّدُ إنْ كَانَ يَعْرِفُ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ فَهُوَ مُهْتَدٍ، وَلَيْسَ بِمُقَلِّدٍ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَعْرِفْ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ فَهُوَ جَاهِلٌ ضَالٌّ بِإِقْرَارِهِ عَلَى نَفْسِهِ، فَمِنْ أَيْنَ يَعْرِفُ أَنَّهُ عَلَى هُدًى فِي تَقْلِيدِهِ؟ وَهَذَا جَوَابُ

كُلِّ سُؤَالٍ يُورِدُونَهُ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَنَّهُمْ إِنْ كَانُوا إِنَّمَا يُقَلِّدُونَ أَهْلَ الْهُدَى فَهُمْ فِي تَقْلِيدِهِمْ عَلَى هُدًى.

فَإِنْ قِيلَ: فَأَنْتُمْ تُقِرُّونَ أَنَّ الْأَئِمَّةَ الْمُقَلِّدِينَ فِي الدِّينِ عَلَى هُدًى، فَمُقَلِّدُوهُمْ عَلَى هُدًى قَطْعًا؛ لِأَنَّهُمْ سَالِكُونَ خَلْفَهُمْ.

قِيلَ: سُلُوكُهُمْ خَلْفَهُمْ مُبْطِلٌ لِتَقْلِيدِهِمْ لَهُمْ قَطْعًا؛ فَإِنَّ طَرِيقَتَهُمْ كَانَتْ اتِّبَاعَ الْحُجَّةِ وَالنَّهْيِ عَنْ تَقْلِيدِهِمْ كَمَا سَنَذْكُرُهُ عَنْهُمْ إِنْ شَاءَ اللهُ، فَمَنْ تَرَكَ الْحُجَّةَ وَارْتَكَبَ مَا نَهَوْا عَنْهُ وَنَهَى اللهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ قَبْلَهُمْ فَلَيْسَ عَلَى طَرِيقَتِهِمْ وَهُوَ مِنْ الْمُخَالِفِينَ لَهُمْ. وَإِنَّمَا يَكُونُ عَلَى طَرِيقَتِهِمْ مَنْ اتَّبَعَ الْحُجَّةَ، وَانْقَادَ لِلدَّلِيلِ، وَلَمْ يَتَّخِذْ رَجُلًا بِعَيْنِهِ سِوَى الرَّسُولِ - ﷺ - يَجْعَلُهُ مُخْتَارًا عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ يَعْرِضُهُمَا عَلَى قَوْلِهِ. وَبِهَذَا يَظْهَرُ بُطْلَانُ فَهْمِ مَنْ جَعَلَ التَّقْلِيدَ اتِّبَاعًا، وَإِيهَامَهُ وَتَلْبِيسَهُ، بَلْ هُوَ مُخَالِفٌ لِلْإِتْبَاعِ. وَقَدْ فَرَّقَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَأَهْلُ الْعِلْمِ بَيْنَهُمَا كَمَا فَرَّقَتْ الْحَقَائِقُ بَيْنَهُمَا، فَإِنَّ الِاتِّبَاعَ سُلُوكُ طَرِيقِ الْمُتَّبِعِ وَالْإِتْيَانِ بِمِثْلِ مَا أَتَى بِهِ) إلى آخر ما ذكره رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٨- قال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "فتح القدير" (٥/ ٢٣٨):

(وإذا تقرَّر لديك هذا، وفهمته حق فهمه علمت: أنَّ التقليد، والانتساب إلى عالم من العلماء دون غيره، والتقيد بجميع ما جاء به من رواية ورأي، وإهمال ما عداه من أعظم ما حدث في هذه الملة الإسلامية من البدع المضلة، والفواقر الموحشة، فإنَّا لله وإنا إليه راجعون.

وقد أوضحنا هذا في مؤلفنا الذي سميناه: "القول المفيد في حكم التقليد". وفي مؤلفنا الذي سميناه: "أدب الطلب ومنتهى الأرب". فمن أراد أن يقف على حقيقة هذه البدعة التي طبقت الأقطار الإسلامية، فليرجع إليهما) اهـ.

٩- وقال العلامة الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "أضواء البيان" (٧/ ٣٨٩-٣٩٠):

(وأمَّا نوع التقليد الذي خالف فيه المتأخرون، الصحابة وغيرهم من القرون المشهود لهم بالخير، فهو تقليد رجل واحد معين دون غيره، من جميع العلماء فإنَّ هذا النوع من التقليد، لم يرد به نص من كتاب ولا سنة، ولم يقل به أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، ولا أحد من القرون الثلاثة المشهود لهم بالخير.

وهو مخالف لأقوال الأئمة الأربعة رحمهم الله فلم يقل أحد منهم بالجمود على قول رجل واحد معين دون غيره، من جميع علماء المسلمين.

فتقليد العالم المعين من بدع القرن الرابع، ومن يدعي خلاف ذلك، فليعين لنا رجلًا واحدًا من القرون الثلاثة الأول، التزم مذهب رجل واحد معين ولن يستطيع ذلك أبدًا، لأنَّه لم يقع ألبتة) اهـ.

❊ **قلت**: ولا تستطل هذا الفصل فإنَّه من أهم فصول هذا الكتاب، فإنَّ التقليد بعد ظهور الصواب أصلٌ لكل خراب، وأصحاب التقليد كمن ترك أعذب الشراب وصار يجري وراء السراب ﴿كَسَرَابِۭ بِقِيعَةٖ يَحۡسَبُهُ ٱلظَّمۡـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمۡ يَجِدۡهُ شَيۡـٔٗا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ [النور: ٣٩].

فلله كم هلكت بسببه أمم، وكم سفك به من دم، وأخفرت بسببه عهود وذمم.

ويا من هو علي طريق التقليد سالك، قد أشفقت عليك فأنت تسلك في طريق المهالك، ويحك لن تُسأل في يوم مآلك عن مذهب أبي حنيفة ولا الشافعي وأحمد ومالك ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٦٥] فهل أنت معتبر بذلك.

وكان الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ يبالغ في التحذير من التقليد ويقول: لا يقلدني إلَّا ساقط، فتربى كثير من طلابه على بغض التقليد والنفور منه.

وعقه آخرون فصاروا دعاة للتقليد في أيام الفتن الحادثة على السلفيين، فكان بعض هؤلاء في فتنة أبي الحسن يبالغ في التحذير من قراءة الردود المكتوبة، ومن السماع للصوتيات مع أنَّها لأهل العلم والفضل، ويقولون لطلابهم: لا تشغلوا أنفسكم بالردود اقبلوا على العلم نحن نلخص لكم أصل القضية، وكأنَّهم يقولون لهم: لا تأخذوا إلَّا عنَّا ولا تأخذوا عن غيرنا.

فضلَّ بسبب ذلك كثير من طلاب العلم، وتساقطوا في فتنة أبي الحسن.

ولما جاءت فتنة العدني ساروا معهم على نفس الطريق فدعوهم إلى تقليد مشايخ الإبانة دون غيرهم.

قال محمد الإمام في شريط صوتي له:

(إذا رأيتم قولي يخالف قول المشايخ، فدعوا قولي وخذوا قول المشايخ).

أقول: ليست هذه طريقة سلفية، فأين أنت من قول الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

ومن قول الله تعالى: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ﴾ [الشورى: ١٠].

وأين أنت مما رواه أحمد (١٦٥٢٢)، وأبو داود (٣٩٩١)، وابن ماجه (٤٣) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

وروى الحاكم في "المستدرك" (٥٣٨٨):

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَسْلَمَ الْمِنْقَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا وَقَعَ النَّاسُ فِي أَمْرِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَبَا الْمُنْذِرِ، مَا الْمَخْرَجُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: (كِتَابُ اللهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ، مَا اسْتَبَانَ لَكُمْ فَاعْمَلُوا بِهِ، وَمَا أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ، فَكِلُوهُ إِلَى عَالِمِهِ).

❋ **قلت: هذا إسناد حسن** من أجل عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى.

فهذه هي التربية الصحيحة عند وقوع الفتن وهي: أن يرجع الإنسان إلى كتاب الله عَزَّوَجَلَّ وإلى سنة نبيه ﷺ، ولا يُقَلِّد الرجال في مخالفة الحق الذي دلت عليه الأدلة.

ولو كان هؤلاء المشايخ الأئمة الأربعة أو فقهاء المدينة السبعة لما كان في قولهم حجة فكيف وهم دون طلابهم بمراحل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "منهاج السنة النبوية" (٣/ ٤١٢):

(الْوَجْهُ الثَّامِنُ: أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِنَّ إِجْمَاعَ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ حُجَّةٌ مَعْصُومَةٌ، وَلَا قَالَ: إِنَّ الْحَقَّ مُنْحَصِرٌ فِيهَا وَإِنَّ مَا خَرَجَ عَنْهَا بَاطِلٌ، بَلْ إِذَا قَالَ: مَنْ لَيْسَ مِنْ أَتْبَاعِ الْأَئِمَّةِ كَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَمَنْ قَبْلَهُمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ قَوْلًا يُخَالِفُ قَوْلَ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، رُدَّ مَا تَنَازَعُوا فِيهِ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَكَانَ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ هُوَ الْقَوْلُ الَّذِي قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ) اهـ.

كتبه

أبو بكر بن عبده بن عبد الله الحمادي.

في يوم الثلاثاء ٣/ من شهر ربيع الأول/١٤٤٧هـ.

الفهرس

المقدمة.....٥

فصل: الأصل الأول: الموازنات بين الحسنات والسيئات.....٩

فصل: الأصل الثاني: حمل المجمل على المفصل.....٢٦

فصل: الأصل الثالث: نصحح ولا نهدم.....٣٩

فصل: الأصل الرابع: اختلافنا في غيرنا لا يؤدي إلى الاختلاف بيننا...٤٤

فصل: الأصل الخامس: إطلاق القول بأنَّ التبديع من مسائل الاجتهاد.٥١

فصل: الأصل السادس: أنَّ التبديع يكون في حق من والى وعادى على البدعة.....٥٧

فصل: الأصل السابع: تقديم جرح المعتدل على المتشدد مطلقًا من غير تفصيل.....٦٢

فصل: الأصل الثامن: أنَّه لا يترك المخالف إلَّا بإجماع أكثر أهل العلم على تركه.....٦٦

فصل: الأصل التاسع: الأفيحية في الدعوة السلفية.....٧٠

فصل: الأصل العاشر: أنَّ الشخص لا يصير من أهل الأهواء حتى يخالف أهل السنة في أصل من أصول العقيدة ٧٥

فصل: الأصل الحادي عشر: التثبت المحدث ٨٣

فصل: الأصل الثاني عشر: أنَّ هجر أهل البدع شرع لمصلحة الزجر لهم فقط ٨٩

فصل: الأصل الثالث عشر: التقليد الأعمى ١٠٥

الفهرس ١٣١